المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقـاريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

حـــــول

* مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل

* مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة

* مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقة مع البرلمان

* مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة

*مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج

برسم السنة المالية 2010

رئيس اللجنة
عمر أدخيل

مقرر اللجنة
أحمد العاطفي

الأمانة العامة
قسم اللجان

الولاية التشريعية: 2006-2015
السنة التشريعية : 2009-2010
دورة أكتوبر 2009

طبع بمصلحة الطباعة والتوزيع

الفهرس :

*** مقدمة عامة**

*** مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل**

- عرض السيد الوزير
- المناقشة
- ملحق: **تقرير حول منجزات وزارة العدل في 2009 وبرنامج عملها برسم 2010**

*** مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة**

- عرض السيد الوزير
- المناقشة

*** مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقة مع البرلمان**

- **عرض السيد الوزير**
- **المناقشة**

*** مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة**

- **التقرير**
- **الملحق:** - تقديم السيد الأمين العام للحكومة

-حصيلة أنشطة مصالح الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2009

- مخطط عمل الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2010 من أجل تنمية القدرات وتطوير الأداء

* مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج

- عرض السيد المندوب العام
- المناقشة

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أرفع إلى المجلس الموقر تقارير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشاريع الميزانيات الفرعية برسم السنة المالية 2010 والتي تتضمن:

- الميزانية الفرعية لوزارة العدل؛
- الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة؛
- الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان؛
- الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة؛
- الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.

شرعت اللجنة ابتداء من يوم الاثنين 07 دجنبر 2009 في دراسة مشاريع هذه الميزانيات الفرعية برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة وبحضور السادة الوزراء المشرفين على هذه القطاعات. حيث تم الاستماع في البداية إلى العروض التقديمية حول القطاعات السالفة الذكر التي تضمنت مختلف الأنشطة والمنجزات المحققة في ظل السنة المالية 2009، وبرامج العمل برسم السنة المقبلة، تلتها مناقشة تفصيلية ومعمقة من طرف السادة المستشارين امتدت لجلسات مطولة تناولت مختلف القضايا المرتبطة بهذه القطاعات في شكل تساؤلات واستفسارات وملاحظات باعتماد مقاربات مختلفة ومتعددة، بغرض المساهمة في الحوار الجاد والتحليل العميق لأداء هذه الوزارات وقصد إيجاد الحلول الناجعة للمشاكل المطروحة وبلوغ أهداف برامج الإصلاح ومراميه التي تم إقرارها خاصة في مجالي إصلاح القضاء والإدارة.

و أنتهز هذه المناسبة لأتقدم بالشكر الجزيل لكل السادة الوزراء والمستشارين الذين ساهموا في اغناء النقاش حول القطاعات المذكورة.

وبالنظر إلى أهمية الدراسة و ما تضمنته من مواضيع مهمة، فستجدونها مفصلة ضمن هذه التقارير القطاعية، التي تستهل بالعروض التقديمية للسادة الوزراء، متبوعة بتدخلات السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها، بالإضافة إلى الوثائق ذات الصلة ببرامج بعض الوزارات والمضمنة في الملاحق تعميما للفائدة.

وفي اجتماع اللجنة ليوم الأربعاء 16 دجنبر 2009، الذي خصص للتصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة، تمت المصادقة عليها بالنتيجة التالية:

القطاع الحكومي		نتيجة التصويت			المجموع
		الموافقون	المعارضون	الممتنعون	
وزارة العدل	التسيير	7	0	4	11
	التجهيز	7	0	4	11
	الميزانية برمتها	7	0	4	11
الوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة	التسيير	7	0	4	11
	التجهيز	7	0	4	11
	الميزانية برمتها	7	0	4	11
الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	التسيير	7	0	4	11
	التجهيز	7	0	4	11
	الميزانية برمتها	7	0	4	11
الأمانة العامة للحكومة	التسيير	7	0	4	11
	التجهيز	7	0	4	11
	الميزانية برمتها	7	0	4	11

المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج	التسيير	7	1	3	11
	التجهيز	7	1	3	11
	الميزانية برمتها	7	1	3	11

نائب مقرر اللجنة:

العربي المحرشي

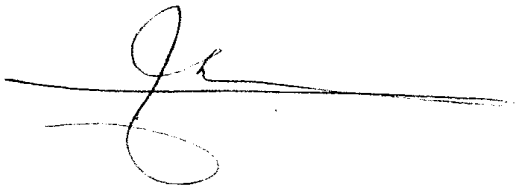

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقريـــــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل

برسم السنة المالية 2010

الولاية التشريعية 2006 - 2015	الأمانة العامة قسم اللجن	السنة التشريعية 2010-2009 دورة أكتوبر2009

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أرفع للمجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم السنة المالية 2010.

وقد تدارست اللجنة هذا المشروع في اجتماعين، برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة وبحضور السيد عبد الواحد الراضي وزير العدل، حيث خصص الاجتماع الأول المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2009 للعرض التقديمي للسيد الوزير ومداخلات السادة المستشارين.

وقد تعرضت كلمة السيد الوزير لمنجزات الوزارة برسم سنة 2009 في الأوراش المتعلقة بإصلاح المحكمة في مجالات البنايات، التجهيز، التحديث، الموارد البشرية، التكوين، وكذا أفاق وبرنامج العمل في هذه الميادين، كما تطرقت للجانب القانوني والمؤسساتي للإصلاح فيما يخص عمل اللجان المكلفة بالتتبع والاستشارات التي أشرفت عليها الوزارة، مع الإشارة إلى مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي تم إعدادها من طرف اللجان الموضوعاتية المحدثة لدى الوزارة.

ومن جهة أخرى، قدم السيد الوزير المزيد من المعطيات والتوضيحات حول موضوعي حقوق الإنسان والموارد البشرية بقطاع العدل، وذلك وفقا للاتفاق مع اللجنة من أجل مناقشة الموضوعين في هذا الاجتماع، تبعا للطلبات المقدمة من فريق الأصالة والمعاصرة لتدارس "موضوع الوضعية الحقوقية في المغرب"، وطلب الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية لمناقشة موضوع "الموارد البشرية بقطاع العدل كقاطرة للإصلاح، وماهية الإجراءات المادية والمعنوية الكفيلة بتحفيز هذه الفئة لإنجاح الإصلاح".

وقد تميزت مناقشة السادة المستشارون للمشروع، التي امتدت ليوم كامل، بالجدية والمسؤولية في الطرح والتحليل حيث لامست مختلف جوانب تدبير قطاع العدل في ارتباطها بمشروع الإصلاح، ويمكن إجمالها في المحاور التالية:

- الأسس المرجعية للإصلاح ومنهجية المقاربة،
- الجوانب المؤسساتية لاستقلال القضاء،
- التنظيم القضائي،

– إصلاح السياسة الجنائية وحماية حقوق الإنسان،

– أرقام الميزانية وحدود الترخيص البرلماني.

ونظرا لأهمية وغنى عرض السيد الوزير وتدخلات السادة المستشارين في المناقشة، فقد تم إيرادهما بشكل مفصل في فقرات هذا التقرير.

و خلال انعقاد اللجنة بتاريخ 16 دجنبر 2009 تم الاتفاق على عقد اجتماع لاحق للإلمام والتداول في جميع القضايا التي طرحت خلال دراسة المشروع.

وفي الأخير، عرض مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم السنة المالية 2010 للتصويت، فتمت الموافقة على ميزانيتي التسيير والاستثمار والمشروع برمته بالنتيجة التالية:

الموافقون: 07 المعارضون: لا أحد الممتنعون: 04

المملكة المغربية

وزارة العدل

كلمة السيد وزير العدل

بمناسبة تقديم مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم سنة 2010

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

الاثنين 14 دجنبر 2009

بسم الله الرحمان الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيد الرئيس

أود في البداية أن أهنئكم على ثقة المجلس بانتخابكم رئيسا للجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين مع متمنياتي بالتوفيق، ومعبرا لكم عن استعداد الوزارة للتعاون معكم من أجل تحقيق الأهداف التي يتطلع إليها صاحب الجلالة والشعب المغربي قاطبة. كما أود تهنئة السادة المستشارين الفائزين في انتخابات تجديد الثلث، متمنيا للجميع التوفيق في مهامهم. وأغتنم هذه المناسبة كذلك لأشيد بالجهود التي بذلها السيد الرئيس السابق للجنة بمناسبة مناقشة عدد من المقترحات ومشاريع القوانين، حيث تمكنا من تحقيق نتائج إيجابية.

كما أود أن أعبر لكم عن سعادتي بالتواجد معكم، واعتزازي بالعمل داخل هذه اللجنة، ومع أعضائها الذين عملت مع بعضهم سنوات طويلة.

السيدة والسادة المستشارون

نجتمع اليوم لدراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم سنة 2010؛ وخلال هذا اللقاء سأتطرق كذلك لموضوع الوضعية الحقوقية في المغرب، استجابة للطلب الذي تقدم به فريق الأصالة والمعاصرة؛ كما سأتطرق لموضوع الموارد البشرية بقطاع العدل، استجابة للطلب الذي تقدم به الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية.

بخصوص مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل، أقترح عليكم العمل بالمنهجية التي عملنا بها سابقا، والمتمثلة في تقديم منجزات السنة الحالية واستعراض مشاريع السنة القادمة.

وكما تعلمون ففي ميدان القضاء هناك محور إصلاح المحكمة ثم محور الجانب المؤسساتي حيث سأقدم لكم الخطوات التي قطعها برنامج الإصلاح.

أولا: أوراش إصلاح المحكمة

I - المنجزات المحققة برسم سنة 2009:

1 – في مجال البنايات :

تم خلال هذه السنة تدشين استئنافية العيون وابتدائيات شفشاون وعين السبع وكلميم، وتوجد في طور الإنجاز توسعة محاكم زاكورة والداخلة والناظور، كما تم تدشين مراكز الحفظ بطنجة ومراكش، إضافة إلى مركزي الحفظ بمكناس وزايو الجاهزين للتدشين، كما أنه أصبح جاهزا للتدشين كل من ابتدائيات جرسيف وطانطان، ومراكز القضاة المقيمين بآزرو وأكنول وبوجدور.

بالمقابل، هناك أوراش أخرى تعرف صعوبات في التنفيذ، بسبب إخلال المقاولين بالتزاماتهم حيث نعمل حاليا على تدارك الموقف، ويتعلق الأمر بمحاكم برشيد والخميسات وتمارة وأكادير إضافة إلى توسيع محكمة الاستئناف بفاس.

ومن أجل تسريع وتيرة بناء المحاكم، تم توقيع اتفاق مع الشركة العقارية العامة CGI لبناء محاكم طنجة والعرائش والقصر الكبير وإيمنتانوت وبنجرير ومراكش وتازة وطاطا وخنيفرة والرباط.

2- <u>في مجال التجهيز</u> :

كانت الحاجيات في هذا الباب محدودة ولذلك اكتفينا بتغطية الخصاص، ولكن الجديد هو تجهيز المكاتب بالمكيفات بجميع المحاكم لتحسين ظروف العمل وذلك في أفق 2010.

وهناك أيضا تعميم الحراسة على عدد من المحاكم من طرف شركات خاصة، نفس الشيء بالنسبة للنظافة، كما تم تجهيز المحاكم بالتجهيزات الحديثة للحماية الأمنية.

3- <u>في مجال التحديث</u> :

في إطار تعميم المعلوميات على جميع محاكم المملكة، أعطيت الانطلاقة في كل من محاكم الرباط والدار البيضاء والقنيطرة وفاس وطنجة ومراكش، كما أن محاكم تطوان وسطات وخريبكة وبني ملال وورزازات وتازة تعتبر جاهزة وتنتظر الانطلاقة. وستشمل العملية كذلك عددا من المحاكم الابتدائية حيث ستبقى 7 دوائر قضائية سنغطيها خلال سنة 2010.

وفي إطار التحديث دائما، تم اقتناء 1000 حاسوب وزعت في إطار ميدا و 1500 في إطار ميزانية الوزارة. كما تم تجهيز 21 محكمة استئنافية بأجهزة Vidéo conférence تسهيلا لتواصل أفضل. ومن المنتظر التعميم على المحاكم الابتدائية.

وبالإضافة إلى ذلك تم توزيع 500 حاسوب محمول على القضاة في اتجاه ممارسة جديدة لطبع الأحكام إسهاما منهم في العمل على تمكين المتقاضين من نسخ الأحكام في الآجال المعقولة، وهناك 1500 حاسوب إضافي قيد الاقتناء لتسريع تعميم المعلوميات، وفي إطار تسهيل التواصل كذلك تم تحديث شبكة الهاتف بالمحاكم.

وسعيا من الوزارة إلى تسهيل تداول المعلومة فقد عملت على تعميم شبابيك الاستقبال بالمحاكم وسيتم خلال سنة 2010 تجهيزها بالكامل.

4- <u>فيما يخص الموارد البشرية</u> :

خلال سنة 2009 تخرج 134 ملحقا قضائيا، وتم استقبال 393 ملحقا قضائيا التحقوا مؤخرا بالمعهد العالي للقضاء.

كما تم توظيف 100 من حملة الشهادات العليا و40 مهندسا و16 من المنحدرين من الأقاليم الجنوبية. بالإضافة إلى 900 تقني. فالمجموع إذن هو 1449

توظيفا، وبذلك تم استعمال جميع المناصب المالية المتوفرة لدى الوزارة. من جهة ثانية تمت ترقية 443 موظفا وترسيم 141 آخرين.

في نفس السياق، واستجابة للطلب الذي تقدم به الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية لتدارس موضوع الموارد البشرية بقطاع العدل، أعرض على أنظاركم إستراتيجية وزارة العدل فيما يخص الموارد البشرية حيث تتوفر وزارة العدل على إستراتيجية عامة وشاملة سواء بالنسبة للقضاة أو كتاب الضبط، تقوم على المحاور التالية:

* تحسين ظروف العمل، ذلك أن القاضي والموظف معنيان بجودة العمل ومكان لائق بالعمل وبوجود مكاتب تتوفر على الشروط الضرورية داخل المحكمة. ومن المؤكد أن البنايات الجديدة، وكذا مشاريع التوسعة والترميم المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز، والتجهيزات الحديثة (معلوميات، مكيفات...) ستساهم في توفير ظروف عمل لائقة للجميع،

* تنظيم عدة دورات للتكوين والتكوين المستمر، بالمغرب وبالخارج، لما يشكله التكوين من يشكل دعامة أساسية في المسار المهني للموظف.

* الزيادة في عدد الموظفين بمعدل 700 موظف جديد كل سنة على غاية 2012، وهذا ما سيساهم في تخفيف العبء على الموظفين الحاليين،

* تحيين القانون الأساسي بتشاور مع ممثلي الموظفين،

* تحسين الوضعية المادية للموظفين، حيث تمت الاستفادة من التعويضات التي خصصتها الحكومة من الحساب الخاص وبأثر رجعي منذ 2007، وبرسم سنة 2010 سيستفيد الموظفون من تعويضات جديدة يبلغ غلافها المالي 150 مليون درهم. وهذا دليل على إرادة الحكومة واهتمامها بهذه الفئة من الموظفين.

* تفعيل الدور الذي تقوم به جمعية الأعمال الاجتماعية، والخدمات المتنوعة التي تقدمها سواء في مجال السكن أو التغطية الصحية أو النقل...وكذا المنح التي تقدمها في عدة مناسبات (تقاعد، وفاة، أمراض مزمنة، الدخول المدرسي، عيد الضحى...)؛

وتنفيذا التعليمات الملكية السامية الواردة بخطاب 20 غشت 2009 يتم الآن الإعداد لإحداث المؤسسة المحمدية التي ستحل محل جمعية الأعمال الاجتماعية.

5- <u>فيما يخص التكوين</u>:

خلال هذه السنة تم تخريج فوج يضم 134 ملحقا قضائيا إضافة إلى 393 هم بصدد التكوين.

وفي مجال التكوين المستمر تم تنظيم 22 دورة تكوينية للقضاة، و94 دورة تكوينية استفاد منها 1600 موظفا. إضافة إلى تنظيم عدد من الدورات التكوينية بالخارج استفاد منها 45 إطارا مقابل تكوين 42 أجنبيا بالمعهد العالي للقضاء.

II - آفاق وبرنامج العمل برسم سنة 2010:

فيما يخص البنايات، سيتم توسيع المحكمة الابتدائية بخنيفرة والمحكمة الابتدائية بفاس، وبناء مركز الحفظ بقلعة مكونة مع مركز القاضي المقيم، إضافة إلى إعداد الدراسات اللازمة لتوسيع المحكمة الابتدائية بالرباط، كما سيتم تهيئة محاكم كل من طنجة ومكناس والدار البيضاء ومراكش و أكادير وورزازات والراشيدية.

أما فيما يخص التجهيز، سيتم اقتناء التجهيزات الضرورية لمواجهة التوظيفات الجديدة، واقتناء التجهيزات الخاصة بشبكات الاستقبال، وإنجاز الشطر الثاني الخاص بتعميم المكيفات الهوائية، وتوفير الوسائل الضرورية للمفتشية العامة للقيام بالتفتيش والزيارات التفقدية، وتوفير التجهيزات اللازمة لتسريع وتيرة التنفيذ.

وفيما يخص التحديث، سيتم الربط بواسطة الكابلاج لما تبقى من المحاكم وعددها 50 محكمة إضافة إلى 20 قسما لقضاء الأسرة إذ أن صفقاتها جاهزة، وسيتم ذلك في إطار ميزانية الوزارة بهدف استكمال تجهيز وتحديث المحاكم التي لم يشملها برنامج ميدا، كما سيتم اقتناء 1000 حاسوب و1000 حاسوب محمول قصد توزيعها على القضاة وتجهيز شبابيك الاستقبال خلال سنة 2010. كما سيتم تكوين 1000 إطار في المعلوميات.

بعد الحديث عن جانب الإصلاح المادي للمحكمة وقبل أن أمر إلى الجانب المؤسساتي سأعرض عليكم السادة المستشارين المحترمين مشروع ميزانية الوزارة لسنة 2010 من خلال مقارنة مع السنوات الماضية.

ففي سنة 2007 بلغت ميزانية التسيير188.944.900 درهم أما في سنة 2009 فبلغت ميزانية التسيير 270.600.000 درهم أي بزيادة بلغت 37,69 % وخلال سنة 2010 بلغت ميزانية التسيير 335.600.000 درهم بزيادة بلغت 24,02 % مما يعني أن الزيادة خلال السنتين الماضيتين بلغت 77,62 % . أما ميزانية الاستثمار فبلغت الزيادة فيها بين 2007 و2010 حوالي 66.96 %، حيث بلغت ميزانية الاستثمار سنة 2010 ما مبلغه 334.113.000,00 درهما.

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على إرادة الحكومة والدولة وحرصهما على دعم الإصلاح وعلى توفير الوسائل والاعتمادات الضرورية لإنجاحه.

ثانيا : الجانب المؤسساتي

في البداية أريد التذكير بمراحل الإصلاح : فقد كانت هناك مرحلة التشخيص خلال سنة 2008. حيث قمنا في وزارة العدل بتشخيص عميق لأوضاع القضاء ونظام العدالة بكيفية عامة، وقد قدمت خلاصات هذا التشخيص إلى جلالة الملك الذي صادق على المنهجية المقترحة. وعلى إثر ذلك اتخذت الحكومة الترتيبات اللازمة لإنجاح هذا الورش، حيث وضعت رهن إشارة الوزارة سنة 2009 الاعتمادات التي سبق الحديث عنها.

وقد بدأنا منذ 2009 العمل في عدة محاور، الأول هو إصلاح المحكمة. أي جميع الجوانب التي لا تتطلب استشارات كالبنايات والتجهيز والموارد البشرية والتحديث وقد شرعنا في ذلك منذ يناير 2009.

أما بالنسبة للإصلاح المؤسساتي، وبموازاة مع ما قمنا به لإصلاح المحاكم، فقد كونت الحكومة لجنة لتتبع الإصلاح يرأسها السيد الوزير الأول، حيث قمنا باستشارات مع أزيد من 80 هيئة ومؤسسة طرحت عدة مقترحات وأفكار تهم استقلال القضاء والتخليق وضمان المحاكمة العادلة وتحسين التشريع، وقد ساهم في هذه الاستشارات المجلس الأعلى للقضاء والودادية الحسنية للقضاة والأحزاب السياسية والنقابات وممثلو الموظفين والمهن القضائية والجمعيات الحقوقية، كما كانت لنا جلسات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين وجلسات مع عدد من الهيئات والجمعيات.

وبعد كل هذه الاستشارات هيأنا تقريرا تركيبيا ينقل بأمانة مضمون هذه الاستشارات رفعناه إلى جلالة الملك الذي خصص خطابه السامي بمناسبة ذكرى 20 غشت 2009 لموضوع إصلاح القضاء كما سبق أن أعلن جلالته عن ذلك في خطاب العرش لنفس السنة.

وإثر ذلك كونت الوزارة لجنا موضوعاتية، شرعت في العمل على كل المحاور والتي تقتضي إعداد نصوص تشريعية وتنظيمية، وفي هذا الإطار لدينا مشاريع جاهزة مثل قانون المجلس الأعلى للقضاء، والقانون الأساسي للقضاء، والقانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية، ومرسوم الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء، والقانون الأساسي لموظفي محاكم المملكة، وقانون المسطرة المدنية، والقانون المتعلق بالمساعدة القضائية، وقانون قضاء القرب، والنص المتعلق بإحداث المرصد الخاص بتتبع الجريمة.

كما أن هناك مشاريع أخرى في طور الإنجاز وتشمل المسطرة الجنائية، والقانون الجنائي، والتنظيم القضائي الذي سيؤدي إلى مراجعة الخريطة القضائية، والتنظيم الهيكلي لوزارة العدل تدعيما لسياسة اللامركزية، والنصوص التنظيمية المتعلقة بالمهن القضائية. وكما تلاحظون سوف تكون لكم الفرصة لمناقشة وإغناء هذه المشاريع كلها على اعتبار أن أغلبها تشريعي.

السيد الرئيس،

السيدة والسادة المستشارون

إن ورش الإصلاح الشامل والعميق للقضاء ورش كبير يتطلب تضافر جهود الجميع، وبالنظر إلى تعدد أبعاده فهو ورش شاق وطويل كما أكد على ذلك صاحب الجلالة في خطابه بمناسبة ذكرى 20 غشت 2009 وبالتالي فهو ورش مفتوح ومتواصل ومنجزاته ليس لها سقف نهائي.

وقبل إنهاء كلمتي، واستجابة للطلب الذي تقدم به فريق الأصالة والمعاصرة لتدارس موضوع الوضعية الحقوقية في المغرب، أود أن أؤكد لكم أننا في الوزارة مكلفون بإعداد الإستراتيجية الحكومية في مجال حقوق الإنسان على مستوى الدفاع عنها والنهوض بها وإعداد التقارير الدورية في مجالها.

حيث تضع الوزارة رهن إشارة المحاكم الوسائل والضمانات الكفيلة بحماية حقوق الإنسان وتنفيذ هذا الاختصاص في إطار ما يخوله القانون. إذ أن الوزارة تعد الوسائل لكن الذي ينفذها ميدانيا هي المحكمة في ظل سياسة عادلة تجعل من احترام حقوق الإنسان إحدى الأسبقيات الكبرى.

وعلى مستوى الممارسة اليومية، فإن الوزارة هي المخاطب الحكومي للنسيج الجمعوي العامل في مجال حقوق الإنسان، وهي تتعامل معه يوميا في كافة المجالات ذات الصلة، كما أنها تدعم هذه الجمعيات ماديا من خلال تقديم منح مالية لمساعدتها على تنفيذ برامجها وعلى القيم بواجبها في الدفاع عن حقوق الإنسان، وذلك في إطار ميزانية الوزارة كما تتعاون الوزارة مع المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان خاصة المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وديوان المظالم دفاعا عن حقوق الإنسان وترسيخا لثقافتها.

ومن جهة ثانية تعمل الوزارة على ملاءمة القوانين الوطنية مع الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان في ضوء القيم الكونية لمنظومة حقوق الإنسان، وقد قطع المغرب أشواطا هامة في هذا الباب على مستوى التصديق على عدد من الاتفاقيات الأساس والانخراط فيها وصولا إلى تحقيق الأمن القانوني والقضائي وضمان السلم الاجتماعي والاقتصادي وتوفير شروط المحاكمة العادلة وبناء مجتمع ديمقراطي.

موازاة مع ذلك تهتم الوزارة أيضا بالدفاع عن حقوق الإنسان في عملها اليومي وتتصدى للانتهاكات المحتملة حيثما وجدت وتعمل على إرجاع الأمور إلى نصابها وإحقاق الحق، كما تعمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها من خلال تنظيم أو المساهمة في تنظيم أنشطة عديدة في هذا المجال على مستوى التوعية والتحسيس والتكوين كمسلسل تدريجي لإشاعة هذه الثقافة.

وترأس وزارة العدل اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة باستكمال انخراط المغرب في منظومة حقوق الإنسان الدولية من خلال دراسة الاتفاقيات الدولية والنظر في إمكانية التصديق عليها ورفع التحفظات عن بعضها أو تعويضها ببيانات تفسيرية، وهي التي تعد التقارير الوطنية ذات الطبيعة الأفقية، وهي التي أعدت التقرير الوطني عن حالة حقوق الإنسان في المغرب في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل كآلية جديدة اعتمدها مجلس حقوق الإنسان بجنيف بتعاون مع القطاعات الوزارية المعنية ومن المؤسسات والجمعيات، وهي التي ترأس أيضا الوفد الحكومي المشارك في أشغال الجزء الرفيع المستوى من الدورة الرئيسية لمجلس حقوق الإنسان وتشارك في كافة دوراته العادية.

كما أن الوزارة تتعامل مع العديد من المنظمات الدولية والهيئات الأممية وترد على أسئلتها وتعقب على تقاريرها وتقدم البيانات والمعطيات اللازمة بشأنها، ولها دور فاعل في أنشطة مجلس حقوق الإنسان بجنيف، وقد قدمت إليه مؤخرا باسم المملكة المغربية، وبتعاون مع سويسرا مقترحا بشأن اعتماد إعلان عالمي للتربية والتدريب في مجال حقوق الإنسان وهو المقترح الذي تمت المصادقة عليه، واجتمع في إطاره ممثلو أزيد من 30 بلدا إضافة إلى عدد من الخبراء في مراكش خلال شهر يوليوز 2009 من أجل تدارس الأفكار الممكن تضمينها في هذا الإعلان، وقد توجت هذه الندوة بإعلان مراكش.

من جهة أخرى ترأس الوزارة اللجنة المكلفة بوضع الرؤية الحكومية في مجال حقوق الإنسان لتفعيل توصيات مؤتمر فيينا وهي بتعاون مع القطاعات المعينة، المسؤولة عن إعداد عدد من التقارير الوطنية الدورية سواء عن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية أو العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو اتفاقية مناهضة التمييز العنصري أو اتفاقية مناهضة التعذيب، وتساهم في إعداد التقرير الأولي الخاص بحقوق المهاجرين وأفراد أسرهم الذي تعده وزارة الداخلية أو التقارير الوطنية من تفعيل اتفاقية القضاء على كافة التمييز ضد المرأة أو اتفاقية حقوق الطفل أو بروتوكولها الإضافي الخاص باستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة والتي تعدها وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن.

هذا وتتولى الوزارة أيضا مهمة دراسة التقارير الشاملة أو الجزئية التي تصدر عن حالة حقوق الإنسان في المغرب من قبل بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية والسويد أو من قبل المنظمات الدولية مثل منظمة العفو الدولية Amnesty ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان HRW أو الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان FIDH أو غيرها وإعداد الردود المناسبة بشأنها وتقديم المعطيات عنها بتعاون مع باقي القطاعات الأخرى. وهنا يكمن دورنا نحن في التوضيح والتواصل والتعاون استجلاء للحقيقة بتعاون مع أجهزة الأمم المتحدة وممثلي الحكومات أو المنظمات الدولية المعنية حرصا على تمحيص الملاحظات التي تسجل علينا ودراستها وتصحيح ما يحتاج التصحيح في أوضاعنا وتقديم المعطيات الصحيحة بشأن كافة الوقائع المتعلقة بالمواضيع التي تثار هنا وهناك إسهاما في تعزيز تجربتنا في مجال حقوق الإنسان والدفع بها.

تلكم السيد الرئيس، السادة المستشارون أهم المعطيات حول إستراتيجية وزارة العدل حول الدفاع عن حقوق الانسان والنهوض بها. وكانت آخر نقطة مدرجة في هذا العرض. شكرا على انتباهكم وتعاونكم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المناقشة

المناقشة:

تشكل مناقشة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم السنة المالية 2010، مناسبة للسادة المستشارين لإثارة مختلف القضايا المرتبطة بتدبير القطاع والأشواط التي قطعها ورش الإصلاح، حيث تعددت مداخل الدراسة من طرف المتدخلين الذين عمد كل من جانبه إلى معالجة الزوايا المختلفة للإصلاح والإشارة إلى المجالات التي ينبغي أن تحظى بالأولوية.

وسيحاول التقرير التالي بسط مختلف الأراء والمواقف المعبر عنها من طرف السادة المستشارين التي يمكن إجمال التدخلات في المحاور الآتية:

- ✓ الأسس المرجعية للإصلاح ومنهجية المقاربة،
- ✓ الجوانب المؤسساتية لاستقلال القضاء،
- ✓ التنظيم القضائي،
- ✓ إصلاح السياسة الجنائية وحماية حقوق الإنسان،
- ✓ أرقام الميزانية وحدود الترخيص البرلماني.

نشير في البداية إلى أن مجموعة من السادة المستشارين عبروا عن تقديرهم للجهود المخلصة التي يقوم بها السيد وزير العدل بجانب ثلة من القضاة المعترف لهم بالكفاءة والنزاهة للدفع قدما بورش إصلاح القضاء. متوجهين له بالشكر على عرضه التقديمي لمشروع ميزانية الوزارة الذي لامس المنجزات المحققة والإصلاحات التي تم تدشينها، معتبرين أن العدل من أهم القطاعات التي تحتاج إلى دعم الجميع، باعتباره ورشا إصلاحيا يحظى بالإجماع رغم الاختلاف في التوصيف والمقاربة، بالنظر الى أنه قاطرة الإصلاح لكل القطاعات الوزارية ويرتبط بالحياة اليومية للمواطنين.

ورأى أخرون أن الطموح الذي كان يحذوهم بخصوص مناقشة المشروع هو أن يعكس في اعتماداته وأولوياته مضامين الأوراش الكبرى الإستراتيجية ذات الصلة بالوزارة والتي لا مناص عنها لتعزيز دعائم دولة الحق والقانون.

وفيما يلي محاور المناقشة:

محور الأسس المرجعية للإصلاح ومنهجية المقاربة:

يندرج مفهوم الإصلاح حسب بعض السادة المستشارين في سياق الإصلاحات التي تعرفها بلادنا في مجموعة من المجالات، حيث أن العدل أساس الملك وعماد الدولة، وهو من اختصاص الأمانة العظمى ومجالات إمارة المؤمنين. فضلا عن اعتباره جوهر الإصلاحات المؤدية إلى الديمقراطية، لذلك نال حيزا مهما من الخطب الملكية السامية التي اعتبرتها التدخلات وثائق مرجعية أساسية في ورش هذا الإصلاح، وينبغي استثمارها في دراسة القطاع والترفع عن المنطق السياسي للأغلبية والمعارضة، لكونه مشروع الأمة بكاملها بحمولاتها المختلفة السياسية والدينية والاقتصادية والاجتماعية.

على أن أهم وثيقة في الموضوع حسب المتدخلين هي خطاطة الإصلاح التي حملها الخطاب الملكي ل20 غشت 2009، بجانب توصيات تقرير الخمسينية وهيئة الإنصاف والمصالحة والمناظرة الوطنية للسياسة الجنائية المنعقدة في دجنبر 2004، حيث تجمع هذه الوثائق على ضرورة رفع تحدي الوصول إلى عدالة قريبة من المواطنين تحظى بثقتهم، وتمنح إمكانية الولوج إلى فضاءاتها، سريعة في بتها، موفرة لضمانات تنفيذ أحكامها.

- **مقاربة الإصلاح:**

أكد العديد من المتدخلين أن فهم راهنية اللحظة ينبغي وضعها في سياقها التاريخي بشأن المطالبة بالإصلاح، حيث أنها ليست وليدة اللحظة وإنما تعاقبت منذ الحصول على الاستقلال من أطراف متعددة وعلى مستويات مختلفة، وقد تباينت الآراء في هذا الصدد بخصوص نقطة انطلاق الورش الشمولي للإصلاح في الوقت الحاضر، بين من حصره في الخطاب المؤسس ل 20 غشت 2009 وبين من رد ذلك إلى 2002، ومن أرجعه إلى 1998 حيث حدد خطاب السيد عبد الرحمان اليوسفي آنذاك معالم الإصلاح المادي والمؤسساتي مستندا إلى فكرة رد الاعتبار للقضاء من أجل وضعه في المكانة التي يريدها المغاربة، وقد تجلى ذلك في المحاكم وشروط إنتاج الأحكام ومؤثراتها، والعناية بالموارد البشرية والبعد التخليقي الذي أخذ وقتها تحديا كبيرا، وهو ما مكن من فتح أبواب البحث عن العدالة الجنائية من خلال الإصلاحات الكبرى التي عرفتها قوانين المسطرة الجنائية وقانون السجون الذي أصبح مثاليا، توجت بنتائج هيأة الإنصاف والمصالحة، حيث عرفت الأوضاع ايجابيات كبيرة، إلى أن تم الاصطدام بالأحداث الإرهابية ل 16 ماي 2003 التي أثرت على مسار

الإصلاح الشمولي، إذ تم الدخول في مرحلة انتقالية جديدة قوامها رجوع المقاربة الأمنية وتوقف الإصلاح المؤسساتي العميق تحت شعار المحافظة على استقرار البلاد ومحاربة الجريمة المنظمة، فعرفت هذه المرحلة مجموعة من القوانين اتسمت بصبغتها الاستثنائية وتوقفت الإصلاحات القانونية الكبرى المتجلية في مدونات القانون الجنائي والحقوق العينية والقوانين الخاصة بالمجلس الأعلى وكتابة الضبط، كما وقعت ممارسات تدل عن وقوع خلل في دواليب الدولة.

لقد دفع التفاعل بين المقاربة الأمنية ومقاربة الديمقراطية وحقوق الإنسان، حسب نفس الرأي، بالإصلاح من خلال الوعي بأهميته وشموليته ما يمثل سببا دافعا لإنجاحه مع تعدد المقاربات وتكرارها، علما بتحقق بعض النجاحات على مستوى تأطير علاقة القضاء بالنظام الاقتصادي عبر إخراج العديد من القوانين المرتبطة بالأجيال الجديدة من الحقوق مثل البيئة والمؤسسات المتخصصة كالقضاء التجاري...

إن الإصلاح في صورته الراهنة الذي انتقل إلى المستوى المؤسساتي -حسب بعض المتدخلين- مهدت له العديد من الخطب الملكية السامية التي حددت المحاور الأساسية للإصلاح، وعملت وزارة العدل على التجاوب معها، خاصة دعوة جلالته في افتتاح الدورة الخريفية للسنة التشريعية الأولى من الولاية الثامنة إلى إعداد ميثاق خاص بالقضاء، كإعلان على أن العدل ليس مجرد قطاع تقني أو اقتصادي، ولكنه ميثاق وطني يجب أن يتجذر ويخرج من إرادة الشعب بكافة فصائله ومكوناته، وهو الأمر الذي تمت المبادرة إليه من الوزارة ونتج عنه تشخيص الأوضاع الفعلية للقطاع مع الفعاليات الحزبية والنقابية والحقوقية التي بلغت ما يقارب 80 هيئة، وعرضها على جلالة الملك في شكل تركيبي، الذي وافق على منهجية الاصلاح المقترحة.

وقد اعتبر بعض المتدخلين أن سلسلة المشاورات التي عقدتها الوزارة في هذا الصدد، تفرض عليها طبقا لمضامين الخطاب الملكي السالف الذكر ألا تحصر دائرة المسلسل التشاوري في مسار قبلي مقتصر على إبداء الرأي ، وإنما المنتظر منها أن تفتح من جديد قنوات التواصل مع كل المعنيين بهذا الورش الوطني الهام. وتخوف نفس الرأي من أن تتماطل الحكومة في تعاملها مع هذا الورش على مستوى تفعيل واجرأة مداخل الإصلاح، بالتساؤل حول مدى انخراط الحكومة بشكل جدي ومسئول في ترجمة أولويات المشروع الديمقراطي الحداثي، خصوصا وان الإصلاح القضائي يهم كل الجوانب بما في ذلك التنمية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار وضمان الاستقرار للمقاولة المواطنة.

وما ينبغي ملاحظته في هذا الصدد، هو اختلاف المتدخلين من حيث مدى الإصلاح ومنطلقاته، حيث اعتبره البعض أنه ليس رهينا بوزارة العدل لوحدها، وإنما يهم تعبئة المجتمع ككل للانخراط في هذا المسلسل من هيئات الدولة الرسمية وشبه الرسمية وجمعيات المجتمع المدني والمتقاضين وكافة المواطنين، بينما يرى جانب أخر أن الحديث عن الإصلاح يقتضي في البداية الإيمان بالديمقراطية حتى يتطابق الخطاب مع الممارسة لقطع الطريق على المستفيدين من غياب الإصلاح والمعرقلين له، إلا أن كل المتدخلين أجمعوا على كون الخطاب التاريخي لصاحب الجلالة في 20 غشت 2009 كان بمثابة التأكيد القاطع والحاسم على أن إصلاح القطاع يأتي على رأس الإصلاحات الواجب مباشرتها فكان بمثابة خارطة طريق حددت الأهداف وعينت معالم المنظومة القضائية المنفتحة.

وعليه، لاحظ البعض أن هذا الإصلاح يمثل صيرورة متواصلة لا يمكن أن يتسم بالنجاعة ما لم تكن منطلقاته متشاور بشأنها بشكل واسع قصد اعتماد استراتيجية واضحة تأخذ بعين الاعتبار الأدوار الجديدة للمؤسسة القضائية بالنظر إلى أن المعيار الأساسي لبناء هذه المنظومة ينبني على حقوق الإنسان لبلوغ المجتمع الحداثي، ومن أهم الأدوار المطلوبة:

- ✓ تدعيم أسس استقرار المجتمع وتشجيع الاستثمار؛
- ✓ تعزيز الحكامة الجيدة في دواليب القضاء والقطع مع الوسائل العتيقة التي أنتجت الفساد؛
- ✓ اللامركزية؛
- ✓ جودة ونجاعة الأحكام وسلامتها وتأكيد قدرة إقناعها؛
- ✓ العناية بالعنصر البشري وتفعيل الإنصاف...

<u>تنفيذ الإصلاح من حيث الزمن:</u>

لقد تناول العديد من المتدخلين مسألة الأفق الزمني لتنفيذ الإصلاح، وتباينت المواقف في هذا الصدد بين من يرى أن طريق الإصلاح الشمولي شاق وصعب يتدرج بخطى قد تكون بطيئة ولكنها ثابتة على الأرض، ولا ينبغي التسرع إزاءه حتى لا يؤدي إلى نتائج عكسية بخصوص أبعاد مهمة لم يتم أخذها بعين الاعتبار، في حين رأى البعض الأخر أن التأخير سيترتب عنه خلق تقاليد وأنماط قد تؤدي إلى إيقاف الإصلاح المؤسساتي، وذهب موقف ثالث إلى أن مفهوم الزمن غائب بخصوص الإصلاح رغم كون القطاع يرهن مستقبل البلاد، وهو محط أنظار كل متتبع، وطنيا ودوليا، لمسار تطور بلادنا، وأن ذلك يشكل جزءا من

سياسية الهروب والتهرب من الخوض في أساسيات إصلاح مرفق العدالة، وهو ما يناقض وفق نفس الرأي مصلحة البلاد وما أقرته وثائقها المرجعية ذات الصلة بالمجال، ومنها ما عبر عنه جلالة الملك في افتتاح دورة المجلس الأعلى للقضاء في فاتح مارس 2002، حيث أكد جلالته على:**"التعبئة الكاملة والقوية للقضاة ولكل الفاعلين في مجال العدالة للمضي قدما بإصلاح القضاء نحو وجهته الصحيحة وانتهاء زمن العرقلة والتخاذل والتردد والانتظارية"**. انتهى كلام جلالة الملك.

أسبقيات الإصلاح:

لقد سبقت الإشارة إلى أن بعض المتدخلين رأى أن أساس الإصلاح يتمثل في الجوانب المؤسساتية والقانونية التي لازال غائبة في تدبير مرفق القضاء، وأن اختزاله في جانب تقني لعمل الوزارة رغم أهميته هو مجرد حجاب للتغطية أو الهروب، وذلك مقابل الرأي القائل بتثمين مجهود الوزارة في انطلاق الإصلاحات التي لا تتطلب تحضير مشاريع قوانين من أجل تأهيل وتهيء الأرضية للإصلاح بعد المصادقة على القوانين الأساسية المنتظر إخراجها.

وعليه، نتعرض في هذا الصدد للملاحظات المثارة بخصوص الجوانب البشرية والمادية والقانونية للإصلاح.

الجوانب البشرية والمادية:

وقد تم التطرق في هذا الإطار للعناية بالموارد البشرية العاملة بالقطاع، وكذا الإصلاحات التي تمت مباشرتها أو يتعين القيام بها.

- **تقدير العنصر البشري:** تمت الإشارة إلى أن إنجاح الإصلاح يقتضي ايلاء العناية بالأطر العاملة في القطاع فيما يخص تحسين أوضاعهم المادية والمعنوية في مواجهة الأوضاع المزرية التي تعيشها شريحة واسعة من موظفي كتابة الضبط، التي تساعد القضاة في تحضير الملفات، وذلك بالعمل على إيجاد الحلول للعديد من المشاكل التي تعرفها هذه الفئة، لوضع الحد للإضرابات المتوالية التي عرفتها المحاكم ما أدى إلى تعطيل مصالح المواطنين وتأخير البت في الملفات.

وقد تم تناول الموضوع من حيث تشخيص المشاكل القائمة، وتحسين مستوى الأجور، بجانب الرفع من مستوى الكفاءة المهنية عن طريق التكوين.

وعليه، فقد تمت الإشارة إلى أن حجم العمل لا يتماشى مع عدد قضاة وموظفي المحاكم يزيد في ذلك ضيق الحيز المكاني المخصص لمزاولة المهام أو عدم ملاءمته، بالإضافة إلى المشاكل الاجتماعية المرتبطة بصعوبة الالتحاق بالزوج، وضآلة إمكانية الاستفادة من خدمات جمعية الأعمال الاجتماعية التي تم التنويه بمبادرة تحويلها إلى مؤسسة تعمل على الدفع بأنشطتها من أجل التعميم على كافة الموظفين خاصة في المدن الكبرى، وكذا تفاقم مشكل النقل الوظيفي جراء هزالة الأسطول وعدم شموله لكافة الدوائر القضائية.

وعلى مستوى تحسين الأوضاع المادية للقضاة والعاملين بالقطاع، تم التأكيد على هذا المطلب العادل وتطلع المعنيين إلى الاستفادة منه في أقرب الأجال، قصد تجاوز سلبيات الوضع الحالي الذي لا يشجع على التحفيز ولا يتسم بالتحصين، عبر وضع نظام قار ومعروف ومنصف للحصول على التعويضات، بل إن ضعف التحفيز يعتبر عاملا مساعدا على ضياع موارد مهمة من الصندوق الخاص ببنايات المحاكم والمؤسسات السجنية، بالإضافة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لحذف السلاليم من 1 الى 4 وتحفيز الموظفين المعينين في المناطق النائية.

وبالنسبة للتكوين، تمت الدعوة إلى ملاءمة برامج المعهد العالي للقضاء مع المستجدات التي يعرفها العالم المعاصر، ووضع جدولة محددة للتكوين المستمر قصد تقوية العاملين واطلاعهم على التقنيات الحديثة في التدبير القضائي، مع العمل على لايجاد الحل لمشكل تعيين عدد كبير من الأطر في المهام التي لا تتناسب مع طبيعة تكوينهم.

وعلى أهمية التكوين، فان نتائجه الايجابية ترتبط باستشعار الجوانب المتعلقة بمسؤوليات القضاء وإدماجه في سياسات الدولة باعتماد مقاربات متعددة الأبعاد، وفي هذا الصدد تم التنويه بالمجهودات المبذولة من المعهد العالي للقضاء في نشر الثقافة القانونية من خلال عدد البحوث المنشورة وحجم التظاهرات العلمية التي ينظمها طول السنة.

- **إصلاح البنيات القضائية:** أشارت العديد من التدخلات إلى أن من مسؤولية وزارة العدل توفير المناخ المناسب للقاضي والمتقاضي للوصول إلى إصدار أحكام مقبولة ومنصفة، وأنه بذل مجهود كبير في التعامل مع المحكمة كوحدة إنتاجية وكمرفق في علاقتها مع المرتفق، إذ تم الانتقال من اعتبارها فضاء للعقاب إلى فضاء إنساني لقضاء الحاجة، وإدخالها في دائرة التكنولوجيات الحديثة لضبط الملفات والحقوق وتسهيل التدبير من كافة المتدخلين، وتم التنويه في هذا الصدد باتخاذها قرار تفويض البناء إلى مؤسسة مختصة، وبانخراط

الوزارة في استراتيجية المغرب الرقمي لتيسير التواصل بين النيابات العامة من أجل التنسيق والعمل على محاصرة الجريمة وضبطها.

وتمت المطالبة بإعطاء بنايات المحاكم ما يليق بحرمتها كقصور للعدالة ينبغي أن تظهر في شكل لائق يتناسب وحرمة ما تؤديه من مهام، لاسيما عبر تجديد البنايات القديمة وتجهيزها، بالإضافة إلى مراعاة الجوانب المعمارية المغربية الأصيلة في تهيئتها.

ومن جانب أخر، اعتبر البعض أن إحداث محاكم جديدة وتحديثها يدخل في العمل اليومي الروتيني للوزارة ولا يرتبط إلا بجانب صغير من استراتيجية إصلاح قطاع العدل وتأهيله، حيث أن مراجعة المعطيات الرقمية الواردة في كراسات مشروع قانون المالية لوزارة العدل لسنة 2010 بالنسبة لنفقات الاستثمار مثلا، تظهر أنه باستثناء النفقات المرصودة في المادة المخصصة للمصالح المشتركة للقطاع القضائي لأشغال التهيئة والإقامة" و "مصاريف الإشهار والإعلان" و "شراء وتركيب العتاد التقني" ودعم شعبة القضاء الأسري بالمحاكم الابتدائية، وبناء وتجهيز المحكمة التجارية بمراكش، لا يلمس بالوضوح اعتمادات حقيقية تعكس نفسا إصلاحيا يستجيب لمتطلبات المرحلة، ويجيب بالملموس على أرض الواقع لخطاطة إصلاح القضاء كما وردت في الخطاب الملكي ل20 غشت الأخير.

<u>ورش الإصلاح القانوني:</u>

حيث تناولته التدخلات باعتبار الحاجة الملحة إلى الإصلاح في العديد من المجالات، وعلى مستوى التطبيق غير المناسب للترسانة القانونية المعمول.

وقد سجل الحاضرون الإقرار بجاهزية أغلب النصوص التشريعية والتنظيمية للإصلاح، وطالبوا بتقديمها في إطار أجندة زمنية معقولة لتفعيلها ، بالنظر إلى أن إعدادها استغرق وقتا طويلا قياسا بإلحاحية واستعجاليه الإصلاح القضائي.

وتتمثل أبرز النصوص الواجبة الوضع أو التعديل حسب المتدخلين في القوانين الرامية إلى ترسيخ قاعدة حقوق الإنسان في القضاء والمؤطرة على سبيل المثال: للمجلس الأعلى للقضاء والنظام الأساسي للقضاة لتعزيز استقلالية القضاء عن السلطة التنفيذية، قوانين المسطرة المدنية خاصة المفاضلة بين نظامي القضاء الفردي والجماعي، مدونة القانون الجنائي لجمع النصوص الخاصة المشتتة، المسطرة الجنائية من أجل إصلاح ظواهر العود والاعتقال الاحتياطي، استكمال الإطار المنظم للمهن الحرة بإخراج قانون التوثيق العصري واتخاذ الاجراءات الصارمة لمحاربة المؤثرات الجانبية التي يمارسها بعض أطراف المحيط

القضائي خاصة في المساطر الاجرائية القبلية والإسراع بطرح مشروع قانون الحقوق العينية الذي من شأنه حل التضارب الحاصل بين المحاكم جراء تضارب المواقف باختلاف النوازل بالنسبة للعقار غير المحفظ، وكذا مشروع القانون الخاص بتمديد أجل ثبوت الزوجية...

كما تمت المطالبة بالحرص على التطبيق الموحد لقانون المحاماة من نقابات هيئات المحامين على الصعيد الوطني، وتقييم مدى نجاعة نظام الوساطة والتحكيم في التخفيف على المحاكم، والتفكير في منح الاختصاصات البسيطة للأمن والدرك، بالإضافة إلى وضع حد أدنى لسن الزواج.

على أن أهم معضلة يعرفها التطبيق حسب الكثير من المتدخلين والتي يجب إيجاد الحلول المناسبة لها هي إشكالية تنفيذ الأحكام، خصوصا عدم امتثال الإدارات العمومية للأحكام القضائية رغم إصدار مذكرات بهذا الشأن، التي لم تأت أكلها، فليس من المعقول أن يكون حماة وحراس القانون هم السباقين إلى عدم احترام المقررات الفضائية، لأن في ذلك ضرب لمؤسسة القضاء واستهتار بأحكامها، وبالتالي ضرورة التفكير في التنصيص على المسؤولية الشخصية للمسئولين الإداريين كإجراء لعقلنة وشفافية العمل الإداري، وكنمط جديد للحكامة والمحاسبة، وحتى يتحقق ذلك ينبغي اعتبار كل إدارة امتنعت عن تنفيذ حكم صادر باسم جلالة الملك خارج المساطر المحددة لذلك بمثابة تحقير لمقرر قضائي، ويتحمل القضاء مسؤولية إثارته.

محور الجوانب المؤسساتية لاستقلال القضاء:

وقد تم التأكيد في هذا الباب على ضرورة تحقيق الاستقلال التام والكامل عن السلطة التنفيذية، سواء من حيث تعزيز مكانة المؤسسات الساهرة على تطبيق الضمانات المخولة للقضاة، أو بفك الارتباط مع وزارة العدل فيما يخص تدبير الوضعيات الإدارية للقضاة.

وقد لوحظ في هذا الصدد أن **المجلس الأعلى للقضاء** بالرغم من كونه مؤسسة دستورية فانه لا يتمتع بوضع الاستقلال المادي والإداري عن وزارة العدل، ولا يتوفر على مقر خاص به، وينبغي إعادة النظر في طريقة تدبيره للملفات حتى يتم البت في الترقيات والمسؤوليات في الوقت المناسب ولا يبقى مرهونا بما تقدمه له وزارة العدل من معطيات حول وضعية القضاة المهنية، تطبيقا لمقتضيات المرسوم الصادر في 23 يونيو 1998 المحدد لاختصاصات وزارة العدل، الذي أسند صلاحيات واسعة لوزير العدل في تسيير شؤون القضاء و أخضع جميع المديريات لسلطته، وهو تم اعتباره مخالفة للدستور لكونه يشكل

تدخلا في شؤون السلطة القضائية من قبل السلطة التنفيذية ويتجاوز مجال التسيير والإدارة إلى التدخل المباشر في أعمال السلطة القضائية.

وبالنسبة لدور **المفتشية العامة** في التخليق، تم التأكيد في البداية أن الخطاب الملكي الأخير حمل رسالة مباشرة للقضاة من أجل حمايتهم من كل التأثيرات مهما كان مصدرها، مع الإشارة إلى أن التفتيش عمل مستمر ودائم ينبغي مباشرته على امتداد السنة، إلا أنه أختلف حول مدى أحقية المفتشية العامة بوصفها جهازا تابعا لوزارة العدل في ممارسة هذه المهمة، حيث رأى البعض أن عملها يتسم بالضعف بالنظر لمحدودية تركيبتها البشرية وأساليب التفتيش المعتمدة، وخضوعها الكلي لسلطة وزير العدل، وكذا للاختصاصات الواسعة الموكولة إليها، فضلا عن أنها تمس جوهر استقلال القضاء فيما يتعلق بالتفتيش في ثروة القضاة، وسلطة التحقيق ومراقبة عمل القضاء المعطاة للمفتشين التي ترسل فورا إلى وزير العدل في حين أنه عمل من صميم اختصاص السلطة القضائية.

بينما نوه البعض الأخر بالمجهودات التي تقوم بها المفتشية المتجلية في تقاريرها الدورية التي مكنت من التصدي لكل ما يمكن أن يتسرب إلى الأحكام من جور قصدي، وطالب بمدها بالمزيد من الإمكانيات المادية والبشرية حتى تؤدي وظائفها على أحسن وجه، واعتبر أن السلطات المخولة لها مصدرها نظامنا القضائي الذي يخول وزير العدل النيابة عن أمير المؤمنين رئيس المجلس الأعلى للقضاء، ومن ثمة فالصلاحيات الممارسة في هذا الصدد تكون بهذه الصفة وليس ب"قبعة" وزير العدل في السلطة التنفيذية.

وتم التنويه كذلك بإخراج مدونة القيم بالقضاة من طرف الوداية الحسنية للقضاة كوثيقة تعبر عن المثل والمبادئ التي حرص أصحاب الشأن على إخراجها للعموم، واعتبارها نبراسا للإتباع لبعث الطمأنينة والثقة للهيئة القضائية تنظر إلى التخليق في جانبه الايجابي الذي لا يركز فقط على الجزاءات التأديبية.

محور التنظيم القضائي:

لقد تمت مناقشة هذا المحور انطلاقا من معالجة الخريطة القضائية ومدى أخذها بعين الاعتبار ورش الجهوية الموسعة، وتقييم الحاجة إلى بعض الأصناف من المحاكم، فضلا عن المطالبة بإحداث أنواع أخرى متخصصة أو تعزيز صلاحيات الموجودة منها.

إصلاح وملائمة الخريطة القضائية: لقد نال مطلب مراجعة التوزيع المتكافئ للموارد المادية والبشرية على محاكم المملكة حيزا مهما من التدخلات، رغبة منها في التجاوب مع

الحاجيات التي يعرفها الواقع، وكذا تحقيق الأهداف التي يرمي التنظيم القضائي إلى بلوغها و المرتكزة على القرب من المتقاضين، وذلك من خلال الإشارة إلى التغطية النسبية للمحاكم الابتدائية على المستوى الجغرافي، بخلاف محاكم الاستئناف التي لا تحقق نفس الغاية ويزداد الوضع صعوبة بالنسبة للمحاكم المتخصصة التي تحقق الولاية على مناطق شاسعة ومتباعدة الأطراف.

وقد تناولت بعض التدخلات الموضوع من زاوية الأخذ بعين الاعتبار ورش الجهوية الموسعة الذي سيحدث تغييرا جوهريا في تدبير الوحدات الترابية للبلاد، وفي العلاقة بينها، وبينها والسلطات المركزية، وذلك بالتساؤل عن نظرة الوزارة لمواجهة هذا الاستحقاق، وماهية الاستعدادات لملائمة التنظيم القضائي الراهن مع التقسيم الترابي في إطار الجهوية الموسعة، سيما وأن الموضوع حسب نفس الرأي لا أثر للتحولات المرتقبة في وثائق الوزارة وخطابها.

كما أشار صاحب الرأي إلى أن المقترح السياسي الجريئ المقدم لإيجاد حل عادل ودائم للنزاع المفتعل بأقاليمنا الصحراوية، والمتمثل في "نص المبادرة المغربية بشأن التفاوض لتخويل الصحراء حكما ذاتيا" يتضمن ممارسة سكان جهة الحكم الذاتي للصحراء داخل الحدود الترابية للجهة اختصاصات قضائية من قبيل إحداث محاكم تتولى البت في المنازعات الناشئة عن تطبيق الضوابط التي تضعها الهيئات المختصة لجهة الحكم الذاتي للصحراء. وتصدر هذه المحاكم أحكامها بكامل الاستقلالية، وباسم الملك. علاوة على إحداث محكمة عليا جهوية كأعلى هيئة قضائية للنظر انتهائيا في تأويل قوانين الجهة (الفقرات 5-22-23 من المبادرة)، ليطرح السؤال عن التدابير المعدة من الوزارة لملائمة المنظومة القضائية الوطنية مع هذا المعطى الجديد، وماهية آليات فض المنازعات المرتبطة بالشق القضائي المحتملة بين المركز والمركز.

استقلال المجلس الأعلى: لاحظ البعض أن قراءة مواد ميزانية التسيير في مشروع الوزارة لسنة 2010 لا تظهر الاعتمادات المخصصة للمجلس الأعلى باستثناء إعانة التسيير المرصودة لمركز النشر والتوثيق القضائي المرتبط بالمجلس (300 ألف درهم)، وعبر عن الطموح إلى أن يكون المجلس الأعلى فعلا هرما للمؤسسة القضائية المغربية، وان توفر له جميع الإمكانيات المادية والبشرية لممارسة مهامه، وحتى يكون في نفس مستوى ورمزية نظرائه في الدول المتقدمة. وبالتالي، يجب أن يكون المجلس مستقلا في تدبيره المالي والإداري والمرتبط وظيفيا بالعمل القضائي، ويجب أن تكون ميزانيته في باب التسيير منصوصا عليها

صراحة باسم المؤسسة، كما انه لا يجوز حسب نفس الرأي أن يبقى هرم القضاء المغربي تحت إمرة الوزارة والوزير يمن عليه بما يريد ، ففي ذلك مس باستقلاله وهبته ورمزيته.

إحداث أصناف جديدة من المحاكم: ويأتي في مقدمتها مجلس للدولة الذي أصبح إخراجه إلى حيز الوجود ضرورة من اجل استكمال البناء المؤسساتي القضائي لبلادنا، ولدوره الحيوي في الضبط الذي يمكن أن يقوم به في النزاعات المحتملة بين مؤسسات الدولة إما في إطار الجهوية المتقدمة والتي تدخل في نطاق اختصاصه، أو من خلال آرائه الاستشارية حول القوانين كإجراء استباقي لتلافي حدوث المنازعات، أو عمله على توحيد الاجتهادات في المجال الإداري.

وأثارت التدخلات بالمناسبة الدور الرائد الذي لعبته المحاكم الإدارية في رفع الوعي بتكافؤ الفرص وإمكانية منازعة الدولة، إلا أن عددها القليل في الدرجة الاستئنافية أدى إلى إثقال كاهلها بالملفات، وساهم في تعطيل إصدارها للأحكام، وقد دعا المتدخلون إلى ضرورة ربطها بالسياسات العمومية التي تحركها الدولة في المجالات التنموية للتكيف مع متطلبات الواقع للاجتهاد في إطارها والابتعاد عن مظاهر الجمود، وقد تم تقديم أمثلة في هذا الصدد خاصة المرتبطة بمشاكل التعمير والأسواق العقارية...

وبجانب هذا الصنف طالب بعض المتدخلين بإحداث المحاكم الاجتماعية، بوصفها جهازا متخصصا يتألف من قضاة متخصصين مهنيين يراعون تراكم قضايا الشغل، ويأخذ بعين الاعتبار العلاقة بين الأجراء والمأجورين، بالإضافة الى ممارسة العمل النقابي وما يرتبط به من ظروف قد تؤدي افتعال أوضاع تمس بمبدأ حرية العمل أو اتخاذ قرارات تعسفية لتقييد الحقوق النقابية.

إلغاء المحاكم الاستثنائية: لقد تمت المطالبة من بعض السادة المستشارين بالعمل على التقليص من حكام الجماعات والمقاطعات بالنظر إلى العديد من الانتقادات الموجهة إليهم بخصوص الكفاءة والاستقلالية وصفة القضاة في أفق الإلغاء النهائي لهذا الصنف من القضاء الشعبي.

ومقابل هذا الرأي لاحظ متدخلون آخرون أن الحاجة لا زالت إلى هذا الصنف من الحكام في البوادي والقبائل لحل بعض القضايا خاصة البسيطة والمرتبطة بالشؤون القبلية، والتي من شأنها التخفيف على المحاكم.

بينما تناول رأي ثالث الموضوع من زاوية التعويضات المخولة لنواب حكام الجماعات والمقاطعات في الميزانية التي حددت في 80 ألف درهم والاستفسار عن مدى كفايتها لتقي هؤلاء الحكام من التأثيرات الخارجية.

كما تمت المطالبة بإعادة النظر في محكمة العدل العسكرية باعتبار عدم توفيرها لضمانات التقاضي التي يجر إليها العديد من المدنيين لتطبق عليهم القوانين العسكرية، وذلك إما بإلغائها بصفة كلية لعدم ملاءمتها للتطور الحقوقي الذي عرفته بلادنا أو على الأقل بتعزيز ضمانات التقاضي في إطارها.

محور إصلاح السياسة الجنائية وحماية حقوق الإنسان:

السياسة الجنائية: تم التأكيد على ضرورة تحصين مبدأ الحق في المحاكمة العادلة في الممارسة العملية كما أقرها قانون المسطرة الجنائية الذي كان رائدا في مقتضياته ومضمونه، واتخاذ الإجراءات الصارمة لمحاربة التعذيب، والتقليص من نسبة الاعتقال الاحتياطي بتوجيه المزيد من المذكرات إلى الوكلاء العامين للملك ووكلاء الملك من أجل التريث قبل اتخاذ قرار الاعتقال قصد التخفيف من اكتظاظ السجون، فضلا عن تفعيل إجراءات منصوص عليها في القانون لا تجد طريقها التطبيق مثل الصلح، المراقبة القضائية، الإفراج المشروط...

ودعا البعض إلى الأخذ بعين الاعتبار المستوى المقلق الذي بلغته مستويات الجريمة ببلادنا، التي ترتبط بمسألة انفلات الأمن في بعض المناطق، وهو ما من شأنه التأثير على استقرار المجتمع ككل والاستثمار بصفة خاصة، وعبر بعض المستشارين أن حل المشكلة لا يتم بالقانون فقط وإنما أمر تعرفه جميع الدول وله علاقة مباشرة بمقاربة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتوزيع العادل للثروة للحد من الفقر وتكافؤ الفرص.

وقد عمل بعض السادة المستشارين إلى عرض توصيات الندوة المنعقدة في دجنبر2004 تحت عنوان " السياسة الجنائية بالمغرب: واقع وآفاق"، التي يرتبط تنفيذها بتخصيص اعتمادات، وهو الأمر الذي رأى صاحب التدخل أنه لا توجد له ترجمة واضحة في قانون المالية ، ليتساءل عن حصيلة إعمال توصيات هذه المناظرة بعد مرور أربع سنوات على انعقادها، علما بأن هيئة الإنصاف والمصالحة أخذت الندوة كإطار مرجعي لتوصيتها المرتبطة بإعادة تأهيل السياسة والتشريع الجنائيين، ودعت إلى تفعيل نتائج الحوار الوطني بمناسبة

الندوة اعتبارا لكون خلاصاتها وتوصياتها تعتبر أرضية جيدة لبلورة مداخل إصلاحية حول موضوع السياسة الجنائية للبلاد.وتتمثل هذه التوصيات في:

- ✓ تبني سياسة جنائية ملائمة للواقع المغربي ومتفتحة على التجارب المقارنة وملائمة للاتفاقيات الدولية؛
- ✓ جعل احترام حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا إطارا لكل مراجعة تشريعية؛
- ✓ الاهتمام بالعنصر البشري المكلف بتنفيذ القوانين باعتباره الأداة الأساسية لتنفيذ إرادة المشرع؛
- ✓ تكوين لجنة من الفعاليات المعنية لصياغة مشروع نص قانوني، انطلاقا من التوصيات التي تمخضت عنها أشغال الندوة؛
- ✓ دعم استقلال القضاء الجنائي وتحديثه؛
- ✓ تشجيع تخصص أجهزة العدالة الجنائية؛
- ✓ تجميع النصوص الزجرية في مدونة واحدة أو مدونات منسجمة؛
- ✓ توفير الإمكانيات الملائمة لآليات العدالة الجنائية المختلفة كالقضاء والضابطة القضائية والدفاع والخبراء وغيرهم من مساعدي العدالة، واحترام المعايير الدولية المتعلقة بهذه الأصناف من الفاعلين؛
- ✓ التعجيل باتخاذ تدابير عملية مناسبة لتفعيل النصوص الموجودة بواسطة الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة التي لم يتم توظيفها والاستفادة منها..

وقد أثارت المناقشة قضايا أخرى ذات الصلة بالموضوع مثل:

- ✓ مسألة سحب وحجز رخص السياقة بدون موجب قانوني؛
- ✓ اتخاذ المسطرة المرجعية وسيلة للايقاع بالخصوم وبعض الابرياء في قضايا المخدرات؛
- ✓ مآل بعض ملفات الفساد مثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛
- ✓ علاقة الرئيس الأول بالوكيل العام للملك في محاكم الاستئناف؛
- ✓ مراعاة حجم القضايا الرائجة في تحديد عدد نواب وكيل الملك...

حقوق الإنسان: لقد تم التأكيد على أن حقوق الإنسان قاعدة أساسية لبناء المجتمع المغربي، ومن الواجب التفريق بين الالتزام بالدفاع عن هذه الحقوق الذي هو التزام الدولة

وليس الحكومة، وصنع الآليات والمؤسسات اللازمة لمراقبتها، التي ينبغي أن تتم على مستوى التشريع وفي الميادين المختلفة، وتمت الإشارة إلى المجهودات التي تقوم بها الوزارة من أجل تدعيم دولة الحق والقانون، وهو ما يعبر عنه حضورها الوازن على الساحة الدولية في المنظمات المختلفة الذي توج بالحصول على التنويه الذي حظيت به بلادنا على المستوى الدولي.

ولاحظ المتدخلون أن التركيز يجب أن ينصب على حقوق بعض الفئات من المجتمع، معتبرين أن العبء يقع على النيابة العامة من أجل حماية وخدمة المجتمع، وذلك في مجالات مختلفة مثل حرية التعبير على ضوء ما يعرفه الواقع من تفاعل، حماية الحق في الانتخاب، حقوق الطفل، المرأة...

وتساءل البعض عن ما تم عمله في باب تعزيز الحماية القانونية والقضائية لحقوق الإنسان، وخصوصا المرتبطة منها ب:

- ✓ التعزيز القانوني للحقوق والحريات الفردية والجماعية؛
- ✓ تجريم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان؛
- ✓ وضع إستراتيجية لمكافحة الإفلات من العقاب؛
- ✓ إعادة تأهيل السياسة والتشريع الجنائيين؛
- ✓ تأهيل العدالة وتقوية استقلالها

ولاحظ أن موضوع حقوق الإنسان غائب في مشروع ميزانية وزارة العدل، التي ورثت المهام التي كانت تقوم بها سابقا وزارة حقوق الإنسان، في الوقت الذي اشتدت فيه انتقادات بعض التقارير الدولية، غير الملتزمة بالحياد المفترض فيها، إضافة إلى التراجعات المسجلة، حيث التأخير في تقديم التقارير الوطنية إلى اللجان المعنية بحقوق الإنسان، كما قدمها صاحب التدخل:

- ✓ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: نونبر 2008 تأخر بأكثر من سنة ؛
- ✓ اتفاقية مناهضة التعذيب: نونبر 2007 تأخر بأكثر من سنتين؛
- ✓ اتفاقية مناهضة الميز: يناير 2006 تأخر بحوالي 4 سنوات؛
- ✓ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية: يناير 2009 تأخر بحوالي سنة؛
- ✓ اتفاقية حماية المهاجرين وعائلاتهم: يوليوز 2000 تأخر بثمان سنوات ونصف، وهذه الاتفاقية لعب المغرب دورا أساسيا في إقرارها.

واعتبر أن الالتزام باحترام مواعيد تقديم هذه التقارير، جزء من التقييم الإيجابي للعشرية المنصرمة الدال على استمرار الدولة في التعبير عن الإرادة السياسية اللازمة للنهوض بأوضاع و ثقافة حقوق الإنسان، مبديا التخوف من عدم برمجة إعداد التقارير الدورية لحقوق الإنسان ضمن ميزانية وزارة العدل، والتي تعد التزاما من المملكة المغربية، بخلاف القطاع الوزاري الوصي على الطفولة الذي برمج ضمن ميزانيته إعداده للتقارير الثلاثة المرتبطة بمجال الطفولة.

و تساءل من جهة أخرى عن حصيلة عمل القطاع تجاه اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني وانتقاده للطريقة التي تم بها تشكيل هذه اللجنة، مشيرا إلى أن التزام الحكومة برفع التحفظات على بعض اتفاقيات الدولية في إطار سياسة انخراط المملكة في منظومة الحقوق كما هي متعارف عليها عالميا لازال غير معروف.

أرقام الميزانية وحدود الترخيص البرلماني:

أشارت بعض التدخلات إلى أن التعليمات الملكية السامية والتزام الحكومة بإصلاح القضاء انعكست على الاعتمادات المخصصة للقطاع، حيث تبلور ذلك على أرض الواقع بارتفاع الميزانية بنسبة غير مسبوقة بالمقارنة مع السنوات المالية السابقة، ومع ذلك لوحظ أن حجم أرقام الميزانية لازال غير كافي في مواجهة مستوى الإصلاح للوفاء بالمتطلبات تبعا للقدرات التمويلية لبلادنا، واقترح احد المتدخلين التفكير في وضع تطبيق البرنامج في اطار مخطط يعتمد على اعتمادات استثنائية على غرار المخطط الاستعجالي للتعليم.

ولاحظ بعض المتدخلين أن قراءة الأرقام الواردة في كراسات مشروع ميزانية وزارة العدل تظهر عدة مناطق مضببة، والتي اعتبرها أوجها الخلل، والتي تتعلق بازدواجية المصاريف فيما يخص:

- ✓ لوازم المكتب ومواد الطبع والوراق والمطبوعات المنصوص عليها في الفقرة 10: السطر 32 وفي الفقرة 40: السطر 20.
- ✓ مصاريف الاستقبال والاحتفالات الرسمية المنصوص عليها الفقرة 10: السطر 72 وفي الفقرة 40: السطر40 تحت عنوان مصاريف البروتوكولات وتنظيم التظاهرات،
- ✓ التكوين: الذي تم التنصيص عليه في الفقرة 20: السطر20 كإعانة لفائدة العمال الاجتماعية للموظفين لتحمل مصاريف التكوين، وفي الفقرة 30: السطر11 تحت عنوان:

مصاريف تكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات ، وفي مصاريف تنظيم أو المشاركة في الندوات والمؤتمرات [الفقرة 50: السطر 50 والفقرة 15: السطر10 من نفقات الاستثمار].

✓ مصاريف المعلوميات الواردة في فقرات وأسطر مختلفة في ميزانيتي التسيير والاستثمار تحت عناوين مختلفة.

ويطرح هذا الوضع حسب المتدخل التساؤل عن ضمانات عدم الازدواج بين الفقرات المختلفة المشار إليها، وعن :

✓الفرق بين البروتوكولات والاستقبال والاحتفالات الرسمية؛

✓المستفيدين من التكوين من مخصصات مرصودة لجمعية الأعمال الاجتماعية، وعن ضمانات نجاعة صرفها وكيف مراقبتها؛

✓حصة كل صنف : تكوين – ندوات- مؤتمرات، ومدى الازدواج بينها؛

وخلص إلى أن الاعتمادات المذكورة تطبعها العمومية لا تسمح للسادة المستشارين بممارسة حقهم الرقابي، ومنح تراخيص برلمانية واضحة ومحددة، لأنه من غير المعقول أن يتم التصويت على اعتمادات ولا تعرف الكيفية التي ستصرف بها، معتبرا أن نقص المعلومات والاطلاع يمس بحق دستوري طبقا للفقه والقضاء الماليين.

المملكة المغربية

وزارة العدل

ملخص جواب السيد وزير العدل

خلال مناقشة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم سنة 2010

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

الأربعاء 2009/12/23

في البداية عبر السيد الوزير عن شكره للسيدة والسادة المستشارين على حضورهم اجتماع اللجنة، مؤكدا على ضرورة وجدوى جميع الاجتماعات التي تتم مع أعضاء البرلمان لما تسفر عنه من اقتراحات وملاحظات تساهم في تحسين المردودية. كما أكد على أن العدل والعدالة من القضايا التي تحظى دائما باهتمام جميع مكونات المجتمع.

وبخصوص الإصلاح المؤسساتي، أشار السيد الوزير إلى أنه سيكون موضوع مناقشة معمقة عندما ستحال مشاريع القوانين الخاصة به على البرلمان، مكتفيا بالتركيز في معرض جوابه بمناسبة تقديم مشروع الميزانية، على الوضعية الحالية؛ مع التأكيد على الإرادة السياسية القوية للإصلاح، انطلاقا من الخطاب الملكي السامي ليوم 20 غشت 2009 وباقي الخطب بما فيها تلك التي تعود إلى بداية تحمل جلالة الملك نصره الله مقاليد الحكم، إضافة إلى التزام الحكومة في تصريحها بسياستها العامة بدعم الإصلاح المنشود وذلك من خلال وضع إمكانيات هامة رهن إشارة قطاع العدل، وكذا التعبئة الشاملة التي تقوم بها وزارة العدل لإنجاز كل ما يتطلبه الإصلاح.

وفي هذا السياق أشار السيد الوزير إلى أن الأوراش التي انطلقت لا سيما بعد الخطاب الملكي السامي ليوم 20 غشت 2009، سواء بالمحاكم أو بالإدارة المركزية، تسير بكيفية جدية ومعقولة، بدون بطء ولا تسرع، مما سيمكن من القيام بما يجب القيام به في أحسن الظروف، حيث بدأت تظهر النتائج الأولى لما يتم إنجازه.

وبهذا الخصوص تم تقديم المعطيات التالية:

* **مشاريع النصوص القانونية الجاهزة**: قانون المجلس الأعلى للقضاء، القانون الأساسي لرجال القضاء، قانون التفتيش القضائي، القانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية، القانون الأساسي لموظفي محاكم المملكة، مرسوم الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء، قانون المسطرة المدنية، السجل التجاري، مدونة التجارة، المساعدة القضائية، قضاء القرب، تحسين الوضعية المادية للقضاة والموظفين، المرصد الخاص بتتبع الجريمة.

* **مشاريع نصوص قانونية في طور الإنجاز**: المسطرة الجنائية، والقانون الجنائي، والتنظيم القضائي الذي سيؤدي إلى مراجعة الخريطة القضائية، والتنظيم الهيكلي لوزارة العدل تدعيما لسياسة اللامركزية، والنصوص التنظيمية المتعلقة بالمهن القضائية.

* **توفير الظروف المناسبة لعمل المحاكم:** دعم الموارد البشرية، البنايات اللائقة، التجهيز المعلوماتي والمكتبي، شبابيك الاستقبال، الاهتمام بالمناطق النائية...

* **دعم التأطير والتكوين:** انتقاء أجود العناصر، تكوين أساسي وتكوين مستمر، تنظيم عدة دورات بالمغرب وبالخارج.

* **تحسين الوضعي المادية للقضاة والموظفين:** المجهودات التي قامت بها الحكومة برسم سنة 2010، وهي إشارة أولية من طرف الدولة لتحسين وضعيتهم بكيفية تدريجية ولا رجعة فيها، وهذا مجهود فيه نوع من التعاقد مع المجتمع يلزم القضاة والموظفين بتقديم المقابل لتحقيق التقدم المنشود.

- الحصول على المناصب المالية للترقية بالنسبة لجميع القضاة الذين سيقترح المجلس الأعلى للقضاء ترقيتهم.

- تخصيص غلاف مالي إجمالي للتعويض عن المسؤولية للقضاة: 20.052.000,00 درهم.

- تخصيص غلاف مالي إجمالي للزيادة في أجور ورواتب القضاة: 130.000.000,00 درهم.

- تخصيص غلاف مالي إجمالي للرفع من التعويضات الممنوحة لفائدة هيئة كتابة الضبط: 150.000.000,00 درهم.

وبهذا الخصوص أشار السيد الوزير إلى أن مبلغ الزيادات التي يستفيد منها الموظفون من سنة 2007 إلى 2010 يتراوح ما بين 1218 درهما و3040 درهما، بنسبة زيادة ما بين 73.3 % و26.8 %.

وبالنسبة للقضاة فإن نسبة الزيادة تتراوح ما بين 86.9 % بالنسبة للملحقين القضائين و3.2 % بالنسبة لقضاة الدرجة الاستثنائية.

* **نشاط المحكمة:**

العمل على التخفيف من الاكتظاظ التي تعرفه المحاكم، والتقليص من عدد القضايا التي ينظر فيها كل قاض سنويا (1000 قضية)، وذلك من خلال الزيادة في عدد القضاة وعدد الموظفين، فضلا على تحديث المحاكم؛ كما أن الوزارة بصدد إيجاد حل مناسب بالنسبة لدعاوى الحالة المدنية وحوادث الشغل.

*** علاقة وزارة العدل بالمحاكم:**

أكد السيد الوزير على أن دور الوزارة، وانسجاما مع مبدإ استقلال القضاء، يرتكز أساسا على توفير الوسائل الضرورية لعمل المحاكم من موارد بشرية وبنايات ومعلوميات وتجهيزات...؛ كما يوفر موقع "عدالة" ضمن البوابة القانونية لوزارة العدل إمكانيات للاطلاع المجاني والمباشر على مجموعة كبيرة من النصوص القانونية والاجتهادات القضائية والمناشير والدراسات والمؤلفات والدلائل؛

وضمن نفس الموضوع، تطرق السيد الوزير إلى حرص وسهر الوزارة على توحيد السياسة الجنائية بما يوفر ضمانات المحاكمة العادلة وتقوية ودعم دولة القانون واحترام الحقوق والتمتع بالحريات الفردية والجماعية، وكذا المساهمة في مجهودات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وجلب وخلق الظروف المواتية للاستثمار. كما تطرق إلى أهمية الدور الذي تقوم به النيابة العامة من أجل ضمان الحريات وحماية المجتمع، مؤكدا أن المقاربة الأمنية لا تتنافى مع وجود الحريات، فكلاهما يضمنهما القانون؛ وأن اختيار المغرب لدولة القانون والدفاع عن حقوق الإنسان اختيار لا رجعة فيه. أما ما يقع من أخطاء في بعض الحالات، فيتم التصدي له. فالجميع يدافع على الدولة القوية والدولة العادلة.

*** حرية الصحافة:**

أكد السيد الوزير أن الوزارة تنهج سياسة الحياد المطلق، وأن المتضررين هم الذين يلجأون إلى رفع الدعاوى أمام القضاء، إلا في حالات محدودة يتم فيها تحريك الدعوى من طرف النيابة العامة إذا تعلق الأمر بالمس بثوابت الدولة.

	متابعة بناء على شكاية	متابعة بناء على شكاية مباشرة	متابعة تلقائية
2006	16	16	5
2007	15	22	5
2008	2	41	2
2009	7	45	4

*** مجلس الدولة:**

اعتبر السيد الوزير أن الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى تقوم حاليا بدورها، وأن المغرب اختار بالنسبة للمحاكم الإدارية طريقا تدريجيا ابتداء بالمحاكم الابتدائية، ثم محاكم الاستئناف الإدارية.

*** علاقة الوزارة بالمجلس الأعلى للقضاء**

أكد السيد الوزير أن العمل يتم حاليا في إطار القانون الجاري به العمل ، وذلك إلى حين إعداد مشروع قانون جديد يعزز صلاحيات المجلس واستقلاليته.

*** التخليق:**

تقوم المفتشية العامة بدور أساسي في تخليق العمل القضائي، ولها برنامج عمل سنوي يوافق عليه الوزير. وفي إطار التفتيش العام تدرس المفتشية العامة حالة المحكمة التي تزورها وحاجياتها المادية والبشرية، وتعد تقريرا عن سير العمل وتخلص إلى توصيات يتم إحالتها على المديريات المعنية قصد تفعيلها. وفي إطار التفتيش الخاص المبني على شكايات أو معلومات عن حالات معينة، تتأكد المفتشية العامة من المعلومات الواردة في الشكايات وتعد تقريرا توصي فيه إما بالحفظ أو الإحالة على المجلس الأعلى للقضاء. ففي سنة 2009 بلغ عدد الأبحاث التي تم إجراءها 103 بحثا، أوصت المفتشية بإحالة 26 حالة فقط منها على المجلس الأعلى للقضاء المجلس.

في نفس الإطار وبالنسبة لكتاب الضبط فهناك 20 متابعة: 7 حفظ و13 إقصاء أو توبيخ.

وبالنسبة للمحامين هناك 39 مؤاخذة: 2 انتهت بالتشطيب والباقي بالمؤاخذة.

أما المفوضون القضائيون فهناك: 131 متابعة تأديبية و33 زجرية.

التراجمة: 6 شكايات في البحث.

الخبراء:107 شكاية مطروحة على أنظار اللجنة

النساخة: متابعة واحدة

العدول 13 متابعة تأديبية و33 زجرية

الموثقون 22 متابعة تأديبية و16 زجرية

وعلاقة بموضوع التخليق نوه السيد الوزير بعمل ودادية القضاة التي أعدت مدونة القيم وأصبحت مرجعا يدرس بالمعهد العالي للقضاء، كما تعقد الودادية عدة لقاءات وطنية وجهوية من أجل التعريف والتحسيس بهذا الموضوع.

*** تدبير ملف حقوق الإنسان داخل الوزارة:**

اختار المغرب حقوق الإنسان كخيار أساسي، واختار الدفاع والنهوض بحقوق المرأة والطفل والديمقراطية كثوابت وأساسيات، واختار محاربة كل ما يمس كرامة الإنسان، وإذا وجدت حالات للمس فهي حالات معزولة وهذا حال العالم بأسره حتى في الديمقراطيات العتيقة. والتقدم في هذا الميدان ثابت وحاضر إذ لا ينكره أحد في الداخل أو الخارج، كما أن وجود مغاربة داخل عدد من المؤسسات الأممية كأعضاء وكخبراء يشرفون المغرب ويؤكدون الثقة في رجاله ونسائه.

ويتواصل العمل ليكون المغرب في الصفوف الأمامية على الصعيد الدولي وفق المعايير العالمية، حيث تمت المصادقة على عدد الاتفاقيات الدولية، مع مراعاة التحفظات التي ترجع إلى نوع من التنافي مع بعض الثوابت الوطنية.

وعلى المستوى العربي فالمغرب اقترح على جامعة الدول العربية وضع خطة لتعزيز حقوق الإنسان في الوطن العربي، وقد احتضن مؤخرا ورشة عمل إقليمية لهذه الغاية توجت بإعداد مشروع هذه الخطة.

وأما على مستوى العلاقة مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فالمغرب يتعامل معها دوما بشكل إيجابي، ولهذا يتم اختياره لاحتضان عدد من التظاهرات الكبرى، وفي هذا الإطار فقد احتضن مؤتمرا لوزراء العدل الفرانكفونيين، كما احتضن في مراكش مؤتمرا حول الإعلان العالمي للتربية والتدريب في مجال حقوق الإنسان صدرت عنه وثيقة مراكش في هذا المجال، وقد كان مقترح هذا الإعلان مغربيا بتعاون مع سويسرا.

وذكر السيد الوزير بتخصيص مبلغ 2000000 درهم لإعانة الجمعيات الحقوقية ودعمها للقيام بمهامها في الدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها،

*** صندوق التكافل العائلي:**

البحث عن توفير شروط العمل لهذا الصندوق قبل إعطاء انطلاقته، خاصة على مستوى تحديد مصادر قارة للتمويل وإدارة تسييره في المدن والبوادي، وهي ترتيبات تتطلب استشارات ومفاوضات تهم وزارة العدل وتهم وزارات ومتدخلين آخرين.

*** صرف الميزانية الوزارة:**

تم تنفيذ ميزانية التسيير بنسبة 98 %، كما تنفيذ ميزانية الاستثمار بنسبة 99,8 %، إضافة إلى استغلال كل المناصب المالية.

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشروع الميزانية الفرعية
للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة
برسم السنة المالية 2010

الولاية التشريعية 2006 - 2015	الامانة العامة قسم اللجن	السنة التشريعية 2010-2009 دورة أكتوبر 2009

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم ،
السادة الوزراء المحترمون ،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون ،

يشرفني أن أرفع إلى المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة برسم السنة المالية 2010.

تدارست اللجنة مشروع الميزانية المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 08 دجنبر 2009 برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة ، وبحضور السيد محمد عبو الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة، الذي قدم عرضا مفصلا أوضح فيه أن استراتيجية التحديث التي تم وضعها مباشرة بعد تعيين الحكومة الحالية استمدت مرجعيتها وأسسها من التوجيهات الملكية السامية التي أكد عليها جلالته في خطبه السامية وتوجيهاته النيرة ، ومن التصريح الحكومي الذي قدمه السيد الوزير الأول أمام البرلمان ، والرامي إلى دعم أسس إدارة حديثة وفعالة ومسؤولة ، قريبة من انشغالات المواطنين . معتمدة على مقاربة جديدة للتحديث.

كما تطرق العرض التقديمي للسيد الوزير إلى أهم المنجزات خلال سنة 2009 والتي تم تلخيصها كالتالي :

- تثمين وتأهيل الموارد البشرية وتطوير منظمومة وآليات تدبيرها.
- مواكبة الحوار الاجتماعي.
- التكوين ، واستعمال الخبرة بالمدرسة الوطنية للإدارة.
- ترشيد التدبير العمومي.
- دعم سياسة القرب واللاتمركز الإداري ، وترشيد الهياكل الإدارية .

- دعم التواصل والشفافية في علاقة الإدارة بالمواطن.

- تطوير التعاون الدولي في مجال تحديث الإدارة ، إلى جانب الإجراءات المصاحبة كصندوق تحديث الإدارة العمومية.

هذا وتم التطرق إلى برنامج عمل الوزار ة برسم السنة المالية لـ 2010 ، بحيث عد تثمين الموارد البشرية وتطوير منظومة وآليات تدبيرها كأهم برنامج عمل الوزارة إذ سيتم الانكباب على المحاور التالية على سبيل المثال لا الحصر:

- تحيين وضبط الحصيلة الاجتماعية لموظفي وأعوان الدولة.

- الانتهاء من عملية إعداد الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات.

- مواكبة جولات الحوار الاجتماعي.

- تنظيم ندوة وطنية حول التكوين المستمر بمشاركة جميع الفرقاء الاجتماعيين ومختلف الفعاليات المعنية عملا بتوصيات المجلس الأعلى للوظيفة العمومية.

- إعطاء الانطلاقة لعملية إعداد المخططات القطاعية للتكوين المستمر.

- دعم دور المدرسة الوطنية للإدارة.

ونظرا لأهمية العرض التقديمي نورده مفصلا ضمن محتويات هذا التقرير.

وللإشارة، فإن الميزانية المرصودة للوزارة برسم مشروع ميزانية 2010 بلغت اعتمادا قدر ب 48.258.000 درهم دون احتساب فصل الموظفين باعتباره يصرف من لدن مكتب أداء الأجور، مسجلة زيادة إجمالية قدرها% 6,15 مقارنة مع الاعتمادات المرصودة للسنة الحالية.

السيد الرئيس المحترم ،
السادة الوزراء المحترمون ،
السيدات والسادة المستشارون ،

في مستهل مداخلات السادة المستشارين، تمت الإشادة بطريقة تقديم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة وذلك عبر اعتماد تقنية « Power Point » وهي تقنية حديثة لتسهيل التواصل بشكل ميسر وناجع .

وقد تم التنويه بالمجهودات الحثيثة المبذولة من قبل الوزارة لركوب مدارج التأهيل والتحديث الإداري، الذي يعد ورشا كبيرا وتحديا وازنا، أعطته الحكومة اهتماما خاصا ضمن أولوياتها لمواكبة العصرنة والحداثة، والمضي قدما نحو بناء المجتمع الديمقراطي الحداثي، وذلك بخلق إدارة طموحة وخدماتية، معترفين في نفس السياق بثقل الحمولة وبحجم الدور المنوط بهاته الوزارة للانخراط بشكل أكثر فاعلية في الإستراتيجية الآنية والمستقبلية للتحديث والتأهيل الإداري قصد مواكبة متطلبات الظرفية الراهنة إقليميا وجهويا ومحليا.

إطراء لجو المناقشة، تم إبداء ملاحظات قيمة وطرح تساؤلات واستفسارات انصبت حول المحاور التالية :

- **<u>مواكبة الحوار الاجتماعي :</u>**

بعد تثمين نتائج الحوار الاجتماعي الذي انطلقت جولاته منذ سنة 2008 وإلى اليوم، ما بين الفرقاء الاجتماعيين والحكومة وما أثمره من نتائج إيجابية عد استحضار الظرفية الدولية وما آلت إليه الأزمة الاقتصادية ضرورة ملحة أثناء جولات الحوار الاجتماعي تفاديا لما يمكن أن ينتج عن ذلك من تضخم أو ركود اقتصادي على المستوى الوطني.

وبموازاة ذلك، أشير إلى أن الحوار الاجتماعي بقي جامدا على مستوى القطاع الخاص منذ 2008 ، فيما القطاع العمومي عرف حركية فيما يخص منظومة الأجور.

وانطلاقا من قراءة لمضامين المحور الثالث في العرض التقديمي والذي هم منجزات الوزارة برسم سنة 2009 ، لوحظ أن التوافق ما بين الفرقاء الاجتماعيين والحكومة استثنى بعض النقاط المدرجة ضمن هذا المحور ، بل منها ما عرف تحفظات من طرف ممثلي المركزيات النقابية كالمتعلقة بتحسين الدخل الذي من شأنه الرفع من القدرة الشرائية ، كما أن عدم إصدار مراسيم تطبيقية فيما يتعلق بنظام الترقي يطرح عدة إشكالات ميدانية،

ودعي مقابل ذلك إلى اعتماد نظام الترقية الاستثنائية في انتظار إصلاح شامل لمنظومة الأجور المرتقب في أفق سنة 2010.

وعن منظومة الترقي لوحظ أن الرفع من الحصيص النظامي للترقية في الدرجة من 25% إلى 28% يبقى غير كاف ولا يستجيب لانتظارات وطموحات الموظفين والأعوان الإداريين، واقترح في المقابل أن يحدد في سقف 33% لوضع حد للإقصاء، وإتاحة الفرصة لعدد أكبر من الموظفين للاستفادة من الترقي في الدرجة.

أمافيما يتعلق بشريحة المقاعدين فقد دعي إلى ضرورة الزيادة في نسبة معاشاتهم لتمكينهم من القدرة على مواكبة المتطلبات المعيشية والصحية اليومية، فيما تم الاستفسار عن مصير معاشات المتقاعدين المتوفين أثناء مزاولتهم لعملهم أو بعد حصولهم على التقاعد ، وهل بإمكان آبائهم الاستفادة من صرفها باعتبارهم ذوي الحقوق؟

ارتباطا بالمحور المتعلق بإحداث تعويض قار عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية، تمت المطالبة بتقديم توضيح وتعريف لتلك المناطق وتحديدها، كما تم الاستفسار عن أسباب اقتصار هذا التعويض على موظفي قطاعي التربية الوطنية والصحة دون أن يشمل باقي القطاعات العمومية الأخرى.

- **<u>تحيين القانون الأساسي للوظيفة العمومية وتجميع الأنظمة الأساسية :</u>**

إن ماتمليه ضرورة مراجعة قانون الوظيفة العمومية بشكل جذري وشمولي، أضحى يعد مطلبا أساسيا لشريحة واسعة من المهتمين والفاعلين- وفقا لما جاء في عديد من المداخلات - ، كماأن العمل على وحدة الأنظمة الأساسية بكل الإدارات العمومية سيسهم في إيجاد الحلول الناجعة لكل القضايا العالقة.

وفي نفس السياق، أشير إلى أن إدراج مشروع النظام الأساسي الخاص بالمتصرفين ضمن تجميع ووحدة الأنظمة الأساسية لم يكن موضوع توافق مع ممثلي المركزيات النقابية.

- **<u>التكوين المستمر :</u>**

إن اعتماد الوزارة لاستراتيجية التكوين المستمر في بعدها الآني والمستقبلي يعد دعامة أساسية وقاطرة نحو الرفع من مقدرة وكفاءة العاملين بالإدارة المغربية ، وقد لوحظ أن أغلب القطاعات الوزارية لم تخصص اعتمادات مالية لمواكبة إحقاق هذا المبتغى داخل ميزانيتها الفرعية.

كما سجل وفي نفس السياق ، غياب أي مقتضى يولي أهمية لفئة موظفي ومستخدمي الجماعات المحلية للاستفادة من هذه الاستراتيجية.

- **المدرسة الوطنية للإدارة :**

أشادت مداخلات السادة المستشارين ضمن هذا المحور ، بالدور المنوط بالمدرسة الوطنية للإدارة العمومية ، وبما تسديه من خدمات جليلة في تكوين أطر كفأة ، بشكل يستجيب لانتظارات وحاجيات الإدارة المغربية ، كما تم التساؤل حول كنه وجوهر الاستراتيجية المعتمدة من طرف الوزارة للعمل على دمجها مع المعهد العالي للإدارة في إطار مؤسسة عمومية واحدة ، وما مدى انعكاس هذه العملية على مستوى تكوين الأطر المغربية ، وفي نفس السياق تمت الدعوة إلى تسريع وتيرة عملية الدمج هاته دون تأخير باعتباره يعد إصلاحا جوهريا يدخل في خانة الأوراش الكبرى التي أعلن عنها صاحب الجلالة في أكثر من مناسبة.

ومن جهة أخرى ، أشير إلى أن انفتاح المدرسة الوطنية للإدارة على محيطها الخارجي يعد ضرورة ملحة تخول للطلبة الاحتكاك بما هو عملي والحيلولة دون الاقتصار على ما هو نظري أكاديمي محض، كما اقترح في نفس الاتجاه أن تفتح هذه المدرسة أبوابها أمام الكفاءات البرلمانية لتوضيح وشرح العمل البرلماني وذلك لإماطة اللثام ورفع الستار عن مجموعة من القضايا المهمة وذلك بتوضيحها لدى الطلبة والأساتذة.

- **تخليق الحياة العامة ودعم الشفافية بالمرفق العمومي :**

أثناء مناقشة هذا المحور تم التطرق إلى الترتيب المتقهقر الذي أصبحت تحتله بلادنا بسبب تفشي ظاهرة الرشوة في الجسم الإداري ، كما تم التساؤل عن فحوى الاستراتيجية الآنية والمستقبلية المزمع اعتمادها من طرف الحكومة للحد من هذه الظاهرة.

وفي نفس السياق ، دعي إلى تظافر الجهود عن طريق التكثيف من الحملات التحسيسية والتوعوية بخطورة هذه الآفة ، وتضمينها بالمقررات الدراسية إلى جانب الدور الموكول على عاتق الإعلام السمعي البصري لأداء هذه الرسالة.

كما اقترح في المقابل تخويل الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة صلاحيات واسعة ، وإمدادها بالعنصر البشري الكافي حتى يتسنى لها العمل بالنجاعة والفعالية اللازمتين للتصدي والقضاء على هذه الظاهرة.

- **عملية المغادرة الطوعية :**

تم التساؤل عن ماهية التدابير والإجراءات المتخذة من طرف الحكومة لسد الفراغ الحاصل داخل الإدارة بعد تفعيل عملية المغادرة الطوعية، والتي نتج عنها مغادرة الكفاءات حيث مست قطاع التعليم العالي والصحة على وجه الخصوص.

- **تقريب الإدارة من المتعاملين وتحسين جودة الخدمات :**

لقد تم التنويه خلال هذا المحور بالبرنامج الذي التزمت بإنجازه الوزارة آنيا ومستقبليا، والذي يهم العمل بنظام الإدارة الإلكترونية عبر اعتماد برامج خاصة لتعميم هذه التجربة على الإدارات العمومية والجماعات المحلية تدعيما لسياسة اللاتمركز الإداري ومواكبة متطلبات التأهيل والتحديث من قبيل (البطاقة البيومترية).

وانطلاقا من انفتاح الإدارة وتقريب خدماتها للمرتفقين والمتعاملين تم الاستفسار حول مدى صحة الأنباء الرائجة بشأن عزم الإدارة إحداث أكشاك إدارية داخل بعض الأماكن العمومية (كالمحطات الطرقية والسككية و الأسواق الكبرى).

- **نظام التوقيت المستمر :**

أجمعت جل مداخلات السادة المستشارين حول مدى إيجابية نظام التوقيت المستمر بالإدارات العمومية، وفي المقابل تم التساؤل عن الإجراءات المصاحبة المزمع اعتمادها من قبل الوزارة لإنجاح هذا النظام.

هذا، واعتبر عدم إقدام الوزارة على ضبط الحضور المناسب للموظفين أثناء مزاولتهم لمهامهم سيمس بالمجهودات المتواصلة نحو تقريب الإدارة من المتعاملين وتحسين الخدمات مما يقتضي تحديد المدة الزمنية المتاحة لتناول وجبات الغذاء تفاديا لعرقلة السير العادي للمرفق العمومي.

ومن جهة أخرى، شدد السادة المستشارون على ضرورة ملاءمة توقيت التمدرس بالمؤسسات التعليمية مع نظام التوقيت المستمر المعتمد بالإدارات العمومية وذلك عن طريق التنسيق مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي، لتفادي حدوث الفراغ والهدر المدرسي بالنسبة للمتمدرسين لاسيما بالنسبة للأطفال.

وتجدر الإشارة إلى أن مداخلات السادة المستشارين شملت محاور وقضايا أخرى يمكن إجمالها كالتالي :

1- تمركز القرارات الإدارية، والذي يتنافى مع السياسة الوطنية للاتركيز التي تنهجها بلادنا تطلعا نحو بناء جهوية موسعة ومتقدمة.

2- استفحال ظاهرة الموظفين الأشباح بالإدارات العمومية، مما يفوت على الإدارة الاستفادة من خدماتهم ، ودعي إلى ضبط حضورهم عن طريق سلوك مسطرة تفعيل المراسيم المتعلقة بالغياب.

3- غياب التواصل باللغة العربية داخل جل المرافق العمومية يتناقض مع المقتضيات الدستورية، ومع التوجه العام نحو تعريب الإدارة العمومية والحياة العامة.

وبالنظر إلى الاستراتيجية الكبرى المعتمدة من لدن الوزارة للنهوض بورش الإصلاح والتحديث الإداري ، اتجهت أغلب الآراء إلى عدم كفاية مبلغ الاعتمادات المالية المرصودة لها برسم سنة 2010 ، وإن سجلت زيادة بنسبة 6,15% ، فهي تبقى طفيفة وهزيلة.

السيد الرئيس المحترم ،

السادة الوزراء المحترمون ،

السيدات والسادة المستشارون ،

في مستهل رده على ما تضمنته مداخلات السادة المستشارين من ملاحظات واستفسارات نوه السيد الوزير بالمستوى الجدي والمثمر لجو النقاش الذي يدل على مدى تفاعل السادة المستشارين مع مضامين الخطوط العريضة للميزانية الفرعية للوزارة، مضيفا أن أي اقتراح أو نقد مقدم في هذا الصدد، يشكل دعامة أساسية وسندا قويا وسراجا منيرا يساعد على تشخيص مكامن الخلل للمضي قدما نحو اعتلاء مدارج التأهيل والتحديث الإداري.

كما أكد من جهته على أن الوزارة منكبة على تفعيل استراتيجية التحديث الإداري وترجمتها مباشرة بعد تعيين الحكومة الحالية ، تلك الاستراتيجية –يفيد السيد الوزير– التي استمدت فحوى برامجها من التوجيهات الملكية السامية التي أكد عليها جلالته في خطبه السامية وتوجيهاته النيرة ، ومن التصريح الحومي الذي قدمه السيد الوزير الأول أمام البرلمان.

هذا ويمكن اختزال الأجوبة والتوضيحات حول ملاحظات وتساؤلات السادة المستشارين حسب المجالات والمحاور الرئيسية التالية:

- **<u>مواكبة الحوار الاجتماعي:</u>**

لقد أكد السيد الوزير على أهمية استمرارية الحوار والتواصل ما بين الحكومة وممثلي المركزيات النقابية في إطار جو يسوده الالتزام المتبادل سيرا نحو إنجاح جولات الحوار الاجتماعي، والحفاظ على صيرورة السلم الاجتماعي.

كما أنه وفي إطار متابعة أشغال الحوار الاجتماعي ، وعقب اجتماع السيد الوزير الأول مع ممثلي المركزيات النقابية بتاريخ 12 مارس 2009 تم التوافق حول جدول أعمال ، ومنهجية عمل محددين توج بالتوقيع على محضر في هذا الشأن مما يعد خطوة أساسية لإنجاح عملية الحوار ، علاوة على عقد سلسلة من الاجتماعات –يضيف السيد الوزير- من طرف لجنة القطاع العام برئاسة وزارة تحديث القطاعات العامة ، وبحضور عدد من ممثلي القطاعات الوزارية المعنية ، حيث انكبت اللجنة على دراسة النقاط الأولى المدرجة في جدول الأعمال والمتمثلة في تسوية وضعية الموظفين المرتبين في سلالم الأجور من 1 إلى 4 وإحداث تعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية ومراجعة منظومة الترقي.

وأفاد السيد الوزير بأن الحكومة التزمت بكل تعهداتها أمام مثلي المركزيات النقابية مع إقراره بصعوبة التوصل في الوقت الراهن إلى اتفاق حول بعض الملفات، وذلك مرده إلى ما شهدته سنة 2008 من تحولات همت سلسلة من الزيادات في أسعار المواد الأساسية، مما نتج عنه الرفع من حجم دعم تلك المواد عن طريق صندوق المقاصة حفاظا على توازن القدرة الشرائية، إذ سلكت الحكومة خيارا لا محيد عنه في تفعيل ما التزمت به خلال الحوار الاجتماعي.

إلا أنه ، ومنذ إطلالة سنة 2009 –على حد تعبير السيد الوزير- تم عقد اتفاق مع ممثلي المركزيات النقابية للعمل وفقا لمنهجية ومقاربة جديدة حين إدراج النقاط العالقة ،

مع تحفظ بعض ممثلي المركزيات حول نقط محدودة ، وارتأت الحكومة عدم إدراجها ضمن جدول أعمال السنة الجارية، كما هو الحال بالنسبة للملف المتعلق بتحسين الدخل بل اتفق على تأجيل النظر فيه إلى شهر أبريل من سنة 2010.

وعلاوة على ما سبق، أكد السيد الوزير على أن الحكومة عازمة على الانتهاء من دراسة الأشطر الثلاثة لإصلاح منظومة الأجور انطلاقا من سنة 2010 عن طريق إحداث لجان مشتركة يعهد إليها بدراسة مختلف النقاط المدرجة في جدول الأعمال ، ويمكن تلخيص تلك النقاط في ثلاث مجموعات ، بحيث أن النقاط المزمع دراستها ابتداء من شهر أبريل للسنة المقبلة هي مدرجة ضمن المجموعة الثالثة ، وتشمل تحسين الدخل ، وإصلاح منظومة الأجور ، ثم إحداث وتفعيل الإجراءات المصاحبة للتوقيت المستمر ، علاوة على إصلاح نظام التقاعد ، وإصلاح منظومة التمثيلية بالقطاعين العام والخاص.

أما عن الاقتراح الرامي إلى تسريع وتيرة تسوية وضعية المرتبين في سلالم الأجور من 1 إلى 4 أوضح السيد الوزير أن هذا الملف نوقش لسنوات طويلة ، ثم تلاه تنفيذ الالتزام بشأنه بشكل تدريجي إلى حين حذف هذه السلالم بشكل نهائي.

أما بالنسبة لعدم التزام بعض الجماعات المحلية بتسوية وضعية الموظفين لديها والمرتبين في سلالم الأجور السالفة الذكر فإن السيد الوزير ذكر السادة المستشارين بما قامت به الوزارة من مجهودات تمحورت حول فتح نقاش قطاعي مع وزارة الداخلية التي خلصت إلى أن الجماعات المحلية بالعالم القروي في حاجة ماسة إلى الاحتفاظ بهذه السلالم ، وقد تعهد السيد الوزير باستمرارية معالجة هذا الملف بتنسيق مع الوزارة الوصية على الجماعات المحلية في المستقبل المنظور.

وردا على ما أثير من ملاحظات بشأن إحداث تعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية بالعالم القروي أوضح السيد الوزير أن الحكومة أعدت مشروع مرسوم يهدف إلى إحداث تعويض شهري جزافي صافي عن العمل بتلك المناطق، يستهدف الموظفين الذين يزاولون مهامهم في ظروف صعبة نتيجة الافتقار إلى بنيات تحتية أساسية ، كما أن المطالبة بتعميم هذا الإجراء على كافة القطاعات الوزارية دون اقتصاره على قطاعي الصحة والتعليم يتناغم وعزم الحكومة على إدراجه ضمن أولوياتها المستقبلية إذ سيتم الانكباب على تصنيف وتوصيف المناطق المعنية بذلك ، مضيفا أن الغاية من اعتماد هذا التعويض المالي هو تحفيز الموظفين على الاستقرار بتلك المناطق ، والحكومة بصدد دراسة مشروع هام يرمي إلى بناء مساكن اقتصادية بمقرات عمل هؤلاء.

وعما أثير من نقاش حول منظومة الترقي في شقها المتعلق برفع قيمة الحصيص النظامي للترقية في الدرجة، عبر السيد الوزير عن أمله في الرفع من هذه النسبة خلال أجل أقصاه أواخر سنة 2011 وذلك بتنسيق الجهود وتكثيف جولات الحوار الاجتماعي بمعية ممثلي المركزيات النقابية.

وفي جوابه عن سبب إدراج النظام الأساسي الخاص بالمتصرفين ضمن النقطة المتعلقة بتجميع الأنظمة الأساسية ، والذي لم يكن موضوع توافق مع ممثلي المركزيات النقابية ، أكد السيد الوزير على أن هذا الملف امتد التداول فيه إلى ما يربو عن ثلاث سنوات بشكل معمق ومفصل ، وحصل تفهم أوسع بين كل الأطراف المعنية حكومة وفرقاء اجتماعيين ، مضيفا أن النظام الأساسي الخاص بالأعوان العموميين ، وبفئة التقنيين هو الذي لازال موضوع نقاش.

وفي صلة بالإصلاح الشامل لمنظومة الأجور ، أبرز السيد الوزير أن المراسيم التطبيقية المتعلقة بالتخفيض من الضريبة العامة على الدخل صودق عليها مؤخرا بالمجلس الوزاري ، وقيمتها تحتلف بحسب الترتيب في السلالم والهدف منها الرفع من الأجر وسيتم تطبيق هذه الزيادة في حدود 2% ابتداء من يناير 2010 كشطر ثان.

أما بالنسبة لملف تحسين الدخل فقد أكد الوزير على اعتباره إحدى أهم ركائز الإصلاح الشامل لمنظومة الأجور، كما أن جولة الحوار الاجتماعي خلال شهر أبريل من السنة المقبلة ستشكل مناسبة للتداول حول هذه النقطة التي تدخل في الشطر الثالث من الإصلاح الذي أعطيت انطلاقته ، حيث فيه إجابة عن العديد من الانتظارات والانشغالات، وأفصح السيد الوزير عن تفويت الحكومة ملف إصلاح منظومة الأجور لمكتب دراسات مختص يعهد إليه بإمدادها بجملة من الاقتراحات والسيناريوهات الممكن اعتمادها في اتجاه هذا الإصلاح ، ثم التحديث الإداري بصفة شمولية.

- **<u>تجميع الأنظمة الأساسية :</u>**

وردا على ما ورد من نقاش بخصوص هذا المحور، أشار السيد الوزير إلى أن المشهد النظامي الحالي يتكون من 68 نظام أساسي، وهو ما يشكل تضخما في المنظومة النظامية الحالية، مما يرتب عدة سلبيات تتمثل أساسا في تعقيد مساطر تدبير شؤون الموظفين، وتكرير ظاهرة الفئوية ، وعرقلة الحركية وإعادة الانتشار.

وفي نفس السياق، ولتجاوز الاختلالات والسلبيات السالفة الذكر، أكد على أنه تم اعتماد تصور ومقاربة جديدة لهيكلة الأنظمة الأساسية الهدف منها إعادة النظر في المنظومة

النظامية الجاري بها العمل من خلال تجميع الأطر والدرجات المماثلة، وبلورة منظومة منسجمة تحكم المسار المهني لمختلف الهيئات المؤطرة للحياة الإدارية لموظفي الدولة.

هذا، وأفاد السيد الوزير أن الوزارة أعدت تصورا جديدا لإعادة المشهد القانوني للوظيفة العمومية وذلك عبر تحيين النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية استجابة لمتطلبات التدبير السليم للموارد البشرية، حيث تم إدخال تعديلات مختلفة عليه منذ صدوره إلى اليوم، وصلت في مجملها 12 تعديلا الغاية منها مسايرة مستجدات واقع الإدارة المغربية.

وفي هذا الإطار -يضيف السيد الوزير- يدخل مشروع القانون المعروض حاليا على أنظار لجنة العدل بمجلس المستشارين، والذي لا ينبغي النظر إليه نظرة أحادية الجانب أو بمعزل عن مسار الإصلاح الشمولي والمتكامل للإدارة، وكذا منظومة تدبير الموارد البشرية، والوزارة منفتحة أمام الحوار الجاد مع الفرقاء الاجتماعيين لبلورة رؤية موحدة حول مضامين مشروع القانون الآنف الذكر.

- **<u>اعتماد إستراتيجية التكوين المستمر:</u>**

توضيحا للاستفهام بشأن عدد من القضايا المرتبطة باستراتيجية التكوين المستمر ، أفاد السيد الوزير أن هذه الاستراتيجية طرحت للنقاش أمام أنظار المجلس الأعلى للوظيفة العمومية ، وتم اتخاذ التدابير اللازمة لنشرها بالجريدة الرسمية بعد المصادقة على مضامينها من قبل المجلس المذكور ، بغية الشروع في عملية إعداد المخططات القطاعية للتكوين المستمر على مستوى جميع القطاعات العمومية وفق برنامج الحكومة والحاجيات المرتبطة بتأهيل مواردها البشرية.

في نفس السياق ، وتحقيقا للغايات المتوخاة من التدابير المتخذة في هذا المجال أكد السيد الوزير على أن الوزارة وبتنسيق مع الجهات المختصة عملت على ضمان تمويل قار لا يقل عن نسبة 1% من كتلة الأجور ضمن قانون المالية ، علما بأن هناك قطاعات وزارية تجاوزت هذه النسبة ، كما أن هذه الاستراتيجية لا تستثني موظفي وأعوان الجماعات المحلية ، بل إن عمل الوزارة –يضيف السيد الوزير- يتوجه نحو إحداث معاهد جهوية للإدارة إحقاقا لاستراتيجية التكوين المستمر في بعدها الجهوي.

- **المدرسة الوطنية للإدارة ومشروع دمجها مع المعهد العالي للإدارة:**

أبرز السيد الوزير أن مشروع هذا الدمج يأتي تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة نصره الله وأيده ، الذي تفضل وأعطى موافقته المولوية السامية على دمج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة في مؤسسة عمومية واحدة.

كما أن الحكومة –يضيف السيد الوزير- بصدد إعداد مشروع قانون ذي صلة وذلك بعد عقد عدة اجتماعات بمقر الوزارة الأولى، إذ ينبني إعداد هذا المشروع على ثلاث مبادئ أساسية تتمحور حول خلق مؤسسة عمومية جديدة ذات شخصية معنوية واستقلال مالي تحت وصاية السيد الوزير الأول، علاوة على وضع تصور موحد لمشروع الدمج من بين أهم مقوماته وأهدافه إضفاء بعد جهوي على التكوين المستمر حسب التوزيع الجغرافي للموظفين بمختلف جهات المملكة ، وذلك بإحداث معاهد جهوية للإدارة.

أما عن الدعوة إلى انفتاح المدرسة الوطنية للإدارة حول الكفاءات البرلمانية فقد ثمن السيد الوزير هذا المقترح مؤكدا على أن الوزارة عملت على تفعيله في أكثر من مناسبة، وشكل تنظيم زيارة ميدانية إلى المدرسة الوطنية للإدارة من طرف وفد برلماني بمجلس المستشارين بادرة طيبة تهدف إلى مد جسور التواصل مع الطلبة والأساتذة.

- **تخليق الحياة العامة :**

في إطار الملاحظات والاستفسارات المثارة حول هذا المحور والتي مست الشق المتعلق بدعم الشفافية بالمرفق العمومي ومحاربة آفة الرشوة أوضح السيد الوزير بأن احتلال بلادنا لمراتب متأخرة حسب تصنيف منظمة الشفافية الدولية لا يرضي الجميع ، مضيفا أن الحكومة قطعت أشواطا هامة وذلك بإعدادها ترسانة قانونية مهمة على المستوى المؤسساتي ، أبرزها القانون المتعلق بالتصريح بالممتلكات ، وخلال اجتماع وزاري بتاريخ 26 نونبر 2009 صودق على المرسوم التطبيقي الذي ينتظر نشره بالجريدة الرسمية.

أما فيما يتعلق بإحداث الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة فقد أكد السيد الوزير على أن ذلك أملته مصادقة المغرب على اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة الفساد ، ويكمن الدور الذي تضطلع به هذه الهيئة في وضع وتفعيل استراتيجية محاربة الفساد والرشوة بشراكة وتعاون مع كل الفعاليات المتكونة من الإدارات العمومية والهيئات المهنية والمجتمع المدني والأساتذة الباحثين إضافة إلى والي ديوان المضالم ، وللإشارة فإن تشكيل أعضاء هذه

الهيئة على حد تعبير السيد الوزير تم بكيفية مستقلة وهي تعمل تحت وصاية السيد الوزير الأول بحيث أن ثلث أعضائها يمثلون الإدارات العمومية فيما الباقي يمثل المجتمع المدني.

كما أن الوزارة –يضيف السيد الوزير- توصلت برسالة تنويه وتقدير من لدن منظمة الشفافية الدولية "**transparency Internationnal**» تهيب فيها بالمجهودات القيمة المبدولة من طرف الحكومة للعمل على استئصال هذه الآفة مشيرا إلى أن المغرب شارك ضمن فعاليات منتدى قطر الدولي والذي ضم حوالي 140 بلدا ، حيث صدر قرار البيان الختامي للمنتدى يروم تنظيم الدورة المقبلة بالمغرب خلال سنة 2011.

- **<u>عملية المغادرة الطوعية :</u>**

أما عن مدى تأثير هذه العملية على المردودية والفعالية وتجريد الإدارة من الكفاءات أوضح السيد الوزير أنها اندرجت في إطار البرنامج الحكومي المتعلق بتحديث الإدارة وتطبيق سياسة جديدة غايتها عقلنة تدبير الموارد البشرية والتحكم في كتلة الأجور علاوة على الرفع من مردودية وإنتاجية القطاعات العمومية مشيرا في نفس السياق إلى أن الحكومة المغربية توصلت بتنويه من لدن البنك الدولي بشأن استراتيجيتها المقدامة نحو تحديث اللإدارة المغربية.

وفي نفس الاتجاه، أفاد السيد الوزير أن الهدف من العملية يكمن بالأساس في التقليص من الفائض في الموارد البشرية كما أن أفواج المغادرين مكنت من خفض كتلة الأجور بنسبة معقولة، وهيأت الفضاء المناسب لتشبيب المستوى التدبيري للإدارة بالنظر إلى الفرص الممنوحة للأطر الشابة لولوج مناصب المسؤولية.

- **<u>تقريب الإدارة من المتعاملين وتحسين الخدمات:</u>**

فيما يتعلق بالاقتراح الذي هم إحداث أكشاك إدارية داخل المرافق الحيوية وبعض الأماكن العمومية، أشار السيد الوزير إلى أن الوزارة بصدد إعداد هذا المشروع الهام وذلك بعد التنسيق مع بعض القطاعات الوزارية لإقامة أكشاك داخل الأسواق التجارية الكبرى أو بالمحطات الطرقية والسككية أو داخل الأسواق الأسبوعية ... إلخ، كمرحة أولية تعمل طيلة أيام الأسبوع وخلال العطل في شكل مداومات إسوة ببعض الدول السباقة في هذا المجال.

- **اعتماد نظام التوقيت المستمر :**

أعرب السيد الوزير عن تفهمه العميق لما أثير بشأن هذا المحور ودعا إلى تبني رؤية واضحة وشاملة لمواكبة هذا النظام وذلك بإنجاز دراسات ميدانية تقييمية ، تشخص مكامن الخلل ، ولتحقيق هاته الغاية لابد من تظافر جهود كل المعنيين حكومة وفرقاء اجتماعيين في انتظار إعداد الإجراءات المصاحبة لنظام التوقيت المستمر بشكل نهائي وكلي في أفق سنة 2011.

قبل الختام، وعد السيد الوزير السادة المستشارين بموافاتهم بأجوبة مكتوبة تفصيلية ودقيقة لإغناء كل الملاحظات والاقتراحات التي تخللت مناقشة الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة، ستجدونها مرفقة في الملحق الخاص بهذا التقرير.

الملحـــــــق:

جواب السيد الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة
بشأن مناقشة الميزانية الفرعية
لوزارة تحديث القطاعات العامة
برسم سنة 2010
-مجلس المستشارين -

دجنبر2009

الفهـــــرس

مقدمة: التوجيهات الاستراتيجية للتحديث

الأجوبة والتوضيحات

المحور الأول:الحوار الاجتماعي

المحور الثاني:تثمين الموارد البشرية وتطوير منظومة وآليات تدبيرها

-تجميع الأنظمة الأساسية

-اعتماد التكوين المستمر وتعميمه على موظفي الجماعات المحلية

-إنجاز الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات

- عملية المغادرة الطوعية وآثارها على بعض القطاعات

-إصلاح منظومة الأجور

-الوضعية الاجتماعية – معاش الأبوين

- الآفاق المستقبلية للمدرسة الوطنية للإدارة وانفتاحها على البرلمان

المحور الثالث: دعم الشفافية في التدبير العمومي ومحاربة الرشوة

-تفعيل قانون التصريح بالممتلكات

-برنامج محاربة الرشوة والتراجع في الرتبة فيما يخص التصنيف العالمي الذي تعتمده منظمة الشفافية الدولية

-تقييم تطبيق قانون تعليل القرارات الإدارية وإصدار المراسم التطبيقية الخاصة به

المحور الرابع: تحسين علاقة الإدارة بالمواطن

-تطوير عملية تقديم الخدمات الإدارية للمواطن عبر الأكشاك الإدارية

- تبسيط المساطر ووضعها على الخط

-دعم استخدام اللغة العربية في الإدارات العمومية

- الإجراءات المصاحبة للتوقيت المستمر وضبط فترة الغداء

المحور الخامس: الإطار التمويلي للمشاريع المهيكلة (صندوق تحديث الإدارة العمومية)

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم
السيدات والسادة المستشارون المحترمون

يسعدني في البداية أن أتقدم إليكم بخالص الشكر على الاهتمام الذي أبديتموه لإغناء المناقشة التي دارت حول مشروع الميزانية الفرعية لوزارة تحديث القطاعات العامة، مقدرا كل التقدير ملاحظاتكم ومساهماتكم القيمة التي تروم في معظمها دعم برنامج الحكومة في هذا الشأن، وتعزيز كل الجهود المبذولة لتأهيل وتحديث الإدارة العمومية.

ونؤكد لكم على أننا سنأخذ كل الاقتراحات والملاحظات المثارة في هذا الشأن، ببالغ الاهتمام واعتمادها كمرجعية لتقويم كل ما يجب تقويمه لبلوغ الأهداف المنشودة.

وقبل تقديم الأجوبة والإيضاحات الضرورية حول الاستفسارات والقضايا المثارة خلال هذه الجلسة، أود التذكير على أن تحديث الإدارة العمومية يعتبر من أهم أولويات العمل الحكومي وأحد الرهانات التي يجب العمل على كسبها من أجل مواكبة الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وكذا لرفع التحديات التي تمليها الانتظارات المختلفة للمواطن والمقاولة.

واعتبارا لكون الإدارة أداة أساسية لتنفيذ السياسات العمومية وبلورة البرامج الحكومية، وانسجاما مع متطلبات انفتاح الاقتصاد الوطني والاستجابة لتطلعات مستعملي المرافق العمومية، يتحتم إرساء منظور جديد لتأهيل الإدارة، يستمد أبعاده وخياراته الإستراتيجية من التوجيهات الملكية السامية التي أكد عليها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده في خطابي عيد العرش المجيد وذكرى ثورة الملك والشعب الخالدة، والهادفة إلى انتهاج سياسة القرب والاستجابة للحاجيات اليومية الملحة للمواطنين، والتقييم المستمر للسياسات العمومية، وإقامة جهوية متقدمة واللاتمركز الواسع، والحكامة الجيدة والتخليق وحماية المال العام، والارتقاء بالبحث والابتكار وتأهيل الموارد البشرية.

أولا: انتهاج سياسة القرب والاستجابة للحاجيات اليومية الملحة

تجسيدا للتوجيهات المولوية السامية وتطبيقا للبرنامج الحكومي في هذا الشأن، تعمل الوزارة على إشاعة ثقافة المرفق العام قوامها مبادئ الشفافية والتوجيه والإرشاد وتقديم الخدمات اليومية الملحة للمواطن.

كما تسعى الوزارة في هذا الصدد، إلى وضع المواطن في صلب السياسات العمومية، من خلال الأخذ بعين الاعتبار آراءه إزاء مشاريع الإصلاح والتحديث، وذلك بناء على تحديد حاجياته وانتظاراته الحقيقية لإعداد صيغ جديدة لتقديم الخدمات للمتعاملين مع الإدارة، وإرساء مقاربة الجودة بالإدارات العمومية.

وفي هذا الإطار، يتضمن برنامج الوزارة تجسيد وتفعيل المشاريع التالية:

-إحداث أكشاك إدارية من أجل:

* تمكين المواطن من الحصول على بعض الخدمات الأساسية في فضاءات جديدة مغايرة للفضاء الإداري الاعتيادي،

* تمكين المواطن من حيز زمني إضافي لأوقات العمل العادية للاستفادة من هذه الخدمات،

-استقبال وإرشاد وتوجيه المواطن في وحدات إدارية مختصة بتحسين علاقة الإدارة بالمواطن،

-التركيز على جودة الخدمات العمومية من خلال إعداد ميثاق المواطن وتحديد معايير الجودة...

ثانيا: التقييم المستمر للسياسات العمومية

تكريسا لهذا المبدأ الذي أكد عليه جلالته في نطاق انتهاج أنجع السبل الكفيلة بضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا، تنكب الوزارة على إحداث المركز الجهوي لتقييم السياسات العمومية بشراكة مع منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وذلك في إطار المبادرة الرشيدة التي يتحمل المغرب مسؤولية رئاستها على المستوى الوزاري.

وسيمكن هذا المركز من تطوير ممارسة تحليل وتقييم السياسات العامة كأحد المكونات الرئيسية للحكامة الرشيدة، ودعم وتقوية قدرات الموظفين في هذا المجال عن طريق برامج تكوينية هادفة.

ثالثا: إقامة جهوية متقدمة واللاتمركز الواسع

تجسيدا للتوجيهات المولوية السامية بشأن الارتقاء بالحكامة الترابية بالعمل على إقامة جهوية متقدمة ودعم اللاتمركز، فإن وزارة تحديث القطاعات العامة تعمل، في نطاق الاختصاصات الموكولة إليها، بالمساهمة الفعلية في إعداد ميثاق للاتمركز الإداري كدعامة أساسية لإصلاح وتحديث هياكل الدولة بهدف إعادة تنظيم الإدارة لتدعيم قدراتها التصورية والتدبيرية، وتعزيز المهام الاستراتيجية للإدارة المركزية وتدعيم المصالح اللاممركزة وتفويض الصلاحيات التنفيذية لها.

رابعا: ترسيخ الشفافية والنزاهة في التدبير العمومي

لقد التزمت الحكومة بمبدإ التخليق ومحاربة الفساد كأحد المنطلقات الأساسية لحسن تدبير الشأن العام. وتعزيزا للصرح المؤسساتي والقانوني في مجال دعم الشفافية والتخليق المتمثل في إحداث الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة والمصادقة على جميع النصوص المتعلقة بالتصريح بالممتلكات، تم إحداث لجنة وزارية، برئاسة وزارة تحديث القطاعات العامة، للإشراف على برنامج الحكومة حول محاربة الرشوة وتتبع تنفيذه.

ويجسد هذا البرنامج المعتمد دعامة للجهود المبذولة من طرف بلادنا في إطار الوفاء بالتزاماتها الدولية، خصوصا وأن المغرب يساهم بشكل فعال في جميع اللقاءات الدولية حول محاربة الفساد نذكر منها على سبيل المثال الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة الفساد المنعقدة بدولة قطر في شهر نونبر 2009، بمشاركة وفد وزاري تحت رئاسة السيد الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة، فضلا عن مشاركة الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة. علما أن بلادنا قد حظيت بشرف تنظيم الدورة الرابعة المقبلة التي سوف تنعقد خلال سنة 2011. وكذلك المساهمة في مبادرة الإدارة الرشيدة التي ترعاها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، حيث يترأس المغرب المجموعة الأولى المنبثقة عن هذه المبادرة والمكلفة بتدارس موضوع ترسيخ الشفافية والنزاهة في القطاع العام.

خامسا: الارتقاء بالبحث والابتكار وتأهيل الموارد البشرية

إن تثبيت دعائم الإدارة العصرية، أصبح يستلزم الاعتناء بالموارد البشرية وتدبيرها أحسن تدبير كما وكيفا، وذلك بالاستناد إلى آليات جديدة لولوج الوظيفة العمومية تنبني

على الاستجابة للحاجيات الفعلية للإدارة، وتعتمد نظام التدبير التوقعي للوظائف والكفاءات وتوصيف وتصنيف الوظائف، مع دعم روح الانتماء للإدارة ونشر قيم الخدمة العامة وتدعيم مبادئ الشفافية والإنصاف والعدالة في تدبير هذه الموارد.

وقد عملت الحكومة في هذا الإطار وكمدخل لهذا الورش الهام على تعميم الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات، ووضع صنافة موحدة للوظائف، واعتماد التدبير التوقعي للوظائف والكفاءات، والشروع في تفعيل إستراتيجية التكوين المستمر من خلال توجيه القطاعات الوزارية لإعداد مخططاتها القطاعية للتكوين المستمر، وتقييم حصيلته وإعادة النظر في منظومة الأجور.

وفي نفس السياق، وبهدف مواجهة ما أصبح يعرف بالموظفين الأشباح الذين يسيئون لصورة الإدارة المغربية ويمسون بمصداقيتها وسمعتها، فقد تم اعتماد إجراءات من شأنها الحفاظ على المال العام وتثبيت دعائم التدبير الجيد.

ومن الأكيد أن العمل المستقبلي في مجال تدبير الموارد البشرية، سوف يتجه أساسا إلى وضع آليات جديدة لتدعيم الحركية وإعادة الانتشار، وتطوير الإطار القانوني للتكوين المستمر، عبر ترسيخ رؤية واضحة في هذا المجال، وضمان الموارد المالية الكفيلة بإنجاحها، في أفق تثمين المسار الوظيفي لموظفي وأعوان الدولة، ومواكبة تطور الوظائف والكفاءات والمهن. كما ستنكب الجهود على وضع منظومة جديدة للأجور.

ومساهمة من الوزارة في المبادرات الحكومية الهادفة إلى إنصاف المرأة، فإنها تعمل على إرساء أسس مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، وذلك بتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية.

سادسا: <u>التعاون الدولي</u>

لقد أولت الوزارة للتعاون الدولي في المجال الإداري اهتماما خاصا نظرا لما يتيحه من فرص ثمينة لدعم ومواكبة الجهود التحديثية.

وفي هذا الإطار، تم العمل على تفعيل اتفاقيات التعاون على المستوى الثنائي وتطوير علاقات التعاون المتعدد الأطراف مع منظمات دولية وجهوية، خصوصا منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، والاتحاد الأوربي، والمنظمة العربية للتنمية الإدارية، وبرنامج الأمم المتحدة للإنماء، والمركز الإفريقي للتدريب والبحث الإداري للإنماء (الكافراد)، هذه المؤسسة الإفريقية التي تحتضنها بلادنا والتي ستعمل الوزارة على تعزيز إشعاعها على الصعيد

الإفريقي ودعمها لوجيستيكيا من خلال تخصيص مقر لها بالعاصمة الإدارية يليق بدورها المنشود.

الأجوبة والتوضيحات

يمكن اختزال الأجوبة والتوضيحات بشأن استفسارات وملاحظات السادة المستشارين المحترمين حسب المحاور الرئيسية التالية:

المحور الأول: الحوار الاجتماعي

في إطار متابعة أشغال الحوار الاجتماعي، وعقب اجتماع السيد الوزير الأول مع ممثلي المركزيات النقابية بتاريخ 12 مارس 2009، دشن التفاوض بين الحكومة والمركزيات النقابية بالتوافق على جدول أعمال ومنهجية عمل محددين، توج بالتوقيع على محضر في هذا الشأن، وهو ما يعد خطوة أساسية في سبيل ضمان النجاح لعملية الحوار.

وفي هذا السياق، عقدت لجنة القطاع العام، برئاسة وزارة تحديث القطاعات العامة، سلسلة من الاجتماعات خلال أشهر أبريل وماي ويونيو ويوليوز 2009، بحضور ممثلين عن الوزارة الأولى ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاقتصادية والعامة، وممثلي المركزيات النقابية المعنية.

وقد انكبت اللجنة على دراسة النقاط الأولى المدرجة في جدول الأعمال والمتمثلة في تسوية وضعية الموظفين المرتبين في سلالم الأجور من 1 إلى 4 وإحداث تعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية ومراجعة منظومة الترقي.

وقدم ممثلو الإدارة مقترحات أساسية بشأن النقاط الثلاثة المشار إليها:

1- فيما يتعلق بتسوية وضعية الموظفين المنتمين إلى الدرجات المرتبة في سلالم الأجور من 1 إلى 4:

تم إعداد مشروع مرسوم يقضي بسن تدابير استثنائية تسمح بترقية تدريجية للموظفين المنتمين إلى الدرجات المرتبة في سلالم الأجور من 1 إلى 4، في أفق إدماجهم في درجة من الدرجات المرتبة في سلم الأجور 5، حيث سيتم تسريع وتيرة ترقية الموظفين المرتبين في الدرجات والأطر المذكورة على أساس عدد السلالم التي يتم الانتفاع بها، وذلك كالتالي:

-تعيين الموظفين المستفيدين من سلم واحد ابتداء من فاتح يناير 2008؛

-تعيين الموظفين المستفيدين من سلمين اثنين ابتداء من فاتح يناير 2009؛

-تعيين الموظفين المستفيدين من ثلاثة سلالم ابتداء من فاتح يناير 2010؛

-تعيين الموظفين المستفيدين من أربعة سلالم ابتداء من فاتح يناير 2011.

2-فيما يتعلق بإحداث تعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية بالنسبة لموظفي قطاعي التربية الوطنية والصحة:

تم إعداد مشروع مرسوم بإحداث تعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية بالعالم القروي، يهدف إلى ما يلي:

-إحداث تعويض شهري جزافي صافي عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية بالعالم القروي؛

-تحديد مبلغ التعويض المذكور في 700 درهم؛

-التنصيص على تحديد لائحة مقرات عمل المعنيين بالأمر بموجب قرار للسلطة الحكومية المعنية، تؤشر عليه السلطتان الحكوميتان المكلفتان بتحديث القطاعات العامة والمالية.

3-فيما يتعلق بمنظومة الترقية:

تم اقتراح الرفع من الحصيص النظامي للترقية في الدرجة من 25% إلى 28% ابتداء من فاتح يناير 2010.

وفي ما يتعلق بمنهجية العمل، تجدر الإشارة إلى أنه تم ما يلي:

-إحداث لجنة مشتركة يترأسها السيدان وزير التشغيل والوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة، مع إحداث لجن موضوعاتية كلما دعت الضرورة لذلك؛

-تحديد جدول الأعمال وسقف زمني بالنسبة لكل جولة من جولات الحوار الاجتماعي؛

-تبادل المعطيات والمعلومات بين أطراف الحوار؛

-فتح الحوار القطاعي بالوظيفة العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، على أن يركز أساسا على القضايا القطاعية؛

-أن يشمل الحوار الوطني القضايا المستعصية؛

-تحديد عدد ممثلي كل طرف خلال جلسات الحوار الاجتماعي في 4 ممثلين؛

-اعتماد محاضر موقعة عند نهاية كل اجتماع؛

-تتويج مختلف جولات الحوار باتفاق يتم توقيعه من طرف الحكومة والفرقاء الاقتصاديين والاجتماعيين؛

ولابد هنا من التذكير بأن الحكومة قد عملت على تنفيذ كافة الالتزامات المتخذة خلال سنة 2008 والمتمثلة في:

- الزيادة في الأجور الصافية بنسبة تتراوح بين 10,4 % و18 %،
- الزيادة في التعويضات العائلية،
- الرفع من الحد الأدنى للتقاعد ،
- رفع الحصيص المطبق بثلاث نقط (من 22% إلى 25%) خصصت كلها للترقي عن طريق الاختيار .....؛
- إنجاز الترقية الاستثنائية لفائدة الأعوان العموميين.

حيث قامت وزارة تحديث القطاعات العامة على تكريس هذه الالتزامات من خلال إصدار 50 نصا قانونيا تشريعيا وتنظيميا.

كما أولت الحكومة عناية خاصة للملفات والقضايا الاجتماعية في تحضير مشروع القانون المالي لسنة 2010 من خلال:

- المراجعة الثانية للضريبة على الدخل: رفع شريحة الدخل المعفاة إلى 30.000 درهم عوض 28.000 درهم، وتعديل الشرائح الأخرى وكذا تخفيض السعر الأعلى من 40% إلى 38%. كما سيتم رفع سقف الخصوم المتعلق بالمصاريف المهنية من 28.000 درهم إلى30.000 درهم.

بالإضافة إلى إحداث 23.820 منصب مالي موجهة خصوصا لتعزيز الموارد البشرية بالقطاعات الاجتماعية (التعليم، الصحة، الداخلية، العدل...)؛

- حماية القدرة الشرائية للمواطنين عبر الاستمرار في دعم أسعار المواد الأساسية عن طريق نظام المقاصة، حيث تم رصد لهذا الغرض 14 مليار درهم؛
- دعم التمدرس بتوزيع 3,7 مليون محفظة دراسية بغلاف مالي قدره 510 مليون درهم ومنح المساعدات المالية للأسر المعوزة بالعالم القروي (تيسير): 280.000 تلميذ بتكلفة تصل إلى 240 مليون درهم، وتوفير الزي الموحد لفائدة 750.000 تلميذ بكلفة مالية قدرها 100 مليون درهم، والنقل المدرسي بالعالم القروي بغلاف مالي قدره 100 مليون درهم وبناء المطاعم والداخليات لفائدة مليون مستفيد؛
- تعميم نظام المساعدات الطبية؛

- تعبئة 3.800 هكتار من أراضي الدولة لإنجاز وحدات سكنية للطبقات الوسطى؛
- توسيع الولوج إلى ضمان الدولة لفائدة الطبقة الوسطى؛
- الرفع من دينامية المبادرة الوطنية للتنمية البشرية عبر تخصيص 1,4 مليار درهم من خلال اعتماد انتقائية المشاريع والحكامة الرشيدة مع التركيز على الأنشطة المحدثة لفرص الشغل والمدرة للدخل.

أما في ما يتعلق بمواكبة الانتخابات المهنية -15 ماي 2009 -، فلا بد من اطلاع السادة المستشارين على بعض المعطيات المتعلقة بهذه العملية والمتمثلة في :

* إصدار مجموعة النصوص القانونية والتنظيمية المؤطرة للعملية الانتخابية،

* إحداث لجنة على مستوى وزارة تحديث القطاعات العامة لتتبع عمليات انتخاب ممثلي الموظفين باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء،

* دراسة 39 قرار يتعلق بإحداث:

<u>بالنسبة الإدارات العمومية</u>:

- عدد اللجان المحدثة :1881 منها 1509 على مستوى المصالح اللاممركزة.

-عدد المقاعد :4185

<u>بالنسبة الجماعات المحلية</u>:

- عدد اللجان المحدثة :1731

-عدد المقاعد :3198

-تنظيم ندوة صحفية مشتركة مع وزارة التشغيل والتكوين المهني بمقر الوزارة للإعلان عن نتائج الانتخابات المهنية 2009 .

المحور الثاني: تثمين الموارد البشرية وتطوير منظومة وآليات تدبيرها

← تجميع الأنظمة الأساسية

يتكون المشهد النظامي الحالي من 68 نظام أساسي (أزيد من 530 درجة) وهو ما يشكل تضخما في المنظومة النظامية الحالية، الشيء الذي ترتب عنه عدة سلبيات تتمثل في تعقيد مساطر تدبير شؤون الموظفين، وتكريس ظاهرة الفئوية وعرقلة الحركية وإعادة الانتشار.

ومن أجل تجاوز الاختلالات والسلبيات السالفة الذكر، تم اعتماد مقاربة جديدة لهيكلة الأنظمة الأساسية تهدف إلى إعادة النظر في المنظومة النظامية الجاري بها العمل من خلال تجميع الأطر والدرجات المماثلة، وبلورة منظومة منسجمة تحكم المسار المهني لمختلف الهيئات المؤطرة للحياة الإدارية لموظفي الدولة، تعتمد هيكلة تراتبية عامة من ثلاث مستويات: مستوى التأطير ومستوى الإشراف ومستوى التنفيذ.

وتفعيلا لهذه المقاربة، تم إعداد أربعة مشاريع أنظمة أساسية تتمثل فيما يلي:

- مشروع النظام الأساسي الخاص بالمتصرفين الذي سيتم في إطاره تجميع الدرجات والأطر المماثلة الخاضعة لحوالي 21 نظاما أساسيا، وقد تم إحالة هذا المشروع على الأمانة العامة للحكومة قصد عرضه على مجلسي الحكومة والوزراء؛

- مشروع النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين، وسيتم في إطاره تجميع الأطر والدرجات الخاضعة لحوالي 20 نظاما أساسيا، وينتظر التأشير عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية؛

- مشروع النظام الأساسي الخاص بالمساعدين الإداريين، وسيتم في إطاره تجميع الأطر والدرجات الخاضعة لحوالي 15 نظاما أساسيا، يوجد قيد التشاور مع المركزيات النقابية؛

- مشروع النظام الأساسي الخاص بالأعوان التقنيين، وسيضم الدرجات والأطر الخاضعة لحوالي 14 نظاما أساسيا، يوجد قيد التشاور مع المركزيات النقابية.

← اعتماد التكوين المستمر وتعميمه على موظفي الجماعات المحلية

لقد عملت الوزارة على اتخاذ التدابير اللازمة لنشر إستراتيجية التكوين المستمر بالجريدة الرسمية، بعد مصادقة المجلس الأعلى للوظيفة العمومية على مضمونها وإدخال التعديلات المقترحة من طرفه عليها وذلك بغية الشروع في عملية إعداد المخططات

القطاعية للتكوين المستمر على مستوى جميع القطاعات العمومية وفق برنامج الحكومة والحاجيات المرتبطة بتأهيل مواردها البشرية.

ولا بد من التذكير بأن القطاعات التي انتهت من وضع دلائلها المرجعية للوظائف والكفاءات تعمل على اتخاذ التدابير اللازمة لاعتماد التدبير التوقعي للوظائف والكفاءات على أساس أن تقوم في مرحلة لاحقة باعتماد هذه الآليات كأداة لتطوير تدبير الموارد البشرية ولإعداد مخططاتها القطاعية في مجال التكوين المستمر طبقا لإستراتيجية التكوين السالفة الذكر.

ومن المتوقع أن تمكن المخططات القطاعية للتكوين أداة أساسية لتحسين كفاءات وخبرات الموظفين قصد تمكينهم من مزاولة مختلف الوظائف المتضمنة في الدلائل المرجعية بالاعتماد على تكوينات متخصصة تضمن الجودة في التكوين.

وفي نفس السياق وبغية تحقيق الغايات المتوخاة من التدابير المتخذة في هذا المجال وتجسيدها على أرض الواقع ، فقد سهرت الوزارة وبتنسيق مع الجهات المختصة على ضمان تمويل قار لا يقل عن 1% من كتلة الأجور ضمن قانون المالية، حيث تبين المعطيات المتوفرة سنة 2009 أن النسبة المخصصة للتكوين النسب المخصصة للتكوين المستمر تتجاوز النسبة المحددة على مستوى أغلب القطاعات.

وفيما يخص تعميم التكوين المستمر على موظفي الجماعات المحلية، فإن إحداث معاهد جهوية للإدارة مكلفة بالتكوين المستمر الذي يقترحه مشروع دمج المدرسة والمعهد العالي للإدارة، سيساهم لا محالة في تكثيف دورات التكوين المستمر لفائدة الموظفين الجماعيين.

← <u>إنجاز الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات</u>

اعتبارا لكون جميع الوزارات مطالبة بالانتهاء من انجاز دلائلها المرجعية للوظائف والكفاءات نهاية سنة 2009، فقد سهرت الوزارة على تتبع هذه العملية، من خلال لجنة الإشراف المشتركة بين الوزارات التي تَرْأَسُهَا، حيث تم الانتهاء من وضع الدلائل المرجعية لجميع الوزارات، إذ وصل العدد إلى 25 وزارة وإدارة عمومية، على أن تنتهي القطاعات المتبقية من إنجاز دلائلها نهاية هذه السنة على ابعد تقدير.

وقد عملت الوزارة على تنظيم دورات تكوينية لمسؤولي مختلف الوزارات المكلفين بمجال الموارد البشرية إلى جانب تأطير فرق العمل على مستوى بعض القطاعات الوزارية إلى جانب تتبع وتدقيق ما تقوم به مكاتب الدراسات، سواء الوطنية منها أو الأجنبية.

ومن الأكيد أن التأخر الحاصل في هذا المجال يعود إلى صعوبات موضوعية وتقنية، سيتم تجاوزها بتعاون مع مختلف الوزارات.

ولا يفوتني التأكيد على أن الوزارات هي الآن بصدد اتخاذ التدابير اللازمة لاعتماد التدبير التوقعي.

وقد بلغ مجموع الموظفين الذين شملتهم الدلائل المرجعية أكثر من 90% من أعداد موظفي الدولة.

← عملية المغادرة الطوعية وآثارها على بعض القطاعات

إن عملية المغادرة الطوعية للوظيفة العمومية المسماة "انطلاقة" اندرجت في إطار البرنامج الحكومي المتعلق بتحديث الإدارة العمومية والرامي إلى تطبيق سياسة جديدة لعقلنة تدبير الموارد البشرية، والتحكم في كتلة الأجور والرفع من مردودية القطاعات العامة.

وقد تم تدبير هذه العملية من خلال مرجعية قانونية تمثلت في عدة نصوص قانونية. فأثناء الإعداد للعملية، تم اعتماد 5 قواعد مبدئية جسدت الخصائص التالية: الطابع الإرادي والاختياري للمرشح والطابع التحفيزي والطابع الانتقائي والطابع الشمولي والطابع الاستثنائي.

وقد جاءت عملية " انطلاقة " بعد الصيغة الأولى التي طبقت سنة 2004 والتي اقتصرت على الفئات موظفي الدولة المرتبين في سلالم الأجور من 1 إلى 9.

ولقد تم الشروع في الصيغة الجديدة لعملية المغادرة الطوعية ابتداء من 3 يناير 2005 وانتهت في 30 من شهر يونيو 2005 كآخر أجل لتقديم الترشيحات.

وهمت العملية جميع فئات موظفي الدولة المدنيين بما فيهم موظفو الدولة الموجودين في حالة إلحاق أو في وضعية استيداع أو رهن الإشارة، باستثناء أولئك الذين كانوا سيحالون على التقاعد سنة 2005.

وفي هذا الإطار، عرفت العملية تقديم حوافز مالية للموظفين الذين تم قبول طلباتهم من قبل الإدارة.

ومن الأكيد أن اختيار اسم "انطلاقة" لهذه العملية مرر خطابا هاما متمثلا في اعتبار المغادرة انطلاقة جديدة للموظفين الراغبين في الاستفادة من عملية المغادرة الطوعية والراغبين في تحقيق مشاريع في القطاع الخاص. فاختيار الاسم على هذا المستوى جسد اختيارا موفقا من حيث مفهوم التواصل.

أما في ما يخص المدة الزمنية المخصصة للعملية، فهي في نظرنا هامة ودقيقة وصائبة، إذ أتت سنة بعد المحاولة الأولى. والفترة المخصصة للتوصل ومعالجة الطلبات وملفات الموظفين الراغبين في الاستفادة من العملية (ستة أشهر)وهي فترة كافية من حيث المدة.

ولعله من نافلة القول إن تحليل العملية يمكن من الوقوف على أن الأهداف المتوخاة من العملية قد تم تحقيقها بصورة كاملة بالنسبة للبعض منها وبصورة جزئية بالنسبة للبعض الآخر.

فالأهداف التي تم تحقيقها من خلال عملية المغادرة هي كالتالي:

-خفض حجم كتلة الأجور، فأعداد المغادرين البالغين 38763 موظفا مكنت من خفض كتلة الأجور بنسبة 8, 5%،

-تشبيب المستوى التدبيري للإدارة بالنظر للفرص الممنوحة للأطر الشابة لولوج مناصب المسؤولية،

- إدماج المستفيدين من العملية في القطاع الخاص، حيث أن نتائج البحث المنجز لدى عينة معبرة تمثيلية مكنت من ملاحظة أن 12 % من الموظفين الذين تم استجوابهم قد استثمروا التعويض الذي حصلوا عليه في مشروع من المشاريع وخلقوا بذلك مناصب شغل جديدة،

-تمكين الإدارة من إعادة القدرة على التوظيف لاسيما بالنسبة لبعض الكفاءات النادرة والتي تستجيب لحاجيات فعلية وحقيقية.

أما عن كتلة الأجور وارتفاعها ، فالوضع كان سيكون أسوأ لو لم تتم العملية ، وللتذكير فان هذه الكتلة ترتفع سنويا ب 4 الى 5 % بفعل الزيادة في الأجور والترقية العادية، وهي الان مستقرة في اقل من 10.8 % عوض 12 % من الناتج الداخلي الخام سنة 2005.

← إصلاح منظومة الأجور

لقد دخلت الدراسة المتعلقة "بوضع تصور جديد لمنظومة الأجور بالوظيفة العمومية" موضع التنفيذ.

وتهدف هذه الدراسة إلى جعل المنظومة الحالية للأجور متناسقة، وموجهة بإطار مرجعي معد سلفا، يراعي متطلبات الإنصاف والشفافية والتحكم في كتلتها. ويرتكز على مكافأة المجهود المبذول فعليا وعلى درجة تعقد الوظيف.

وفي هذا السياق، صادقت لجنة الإشراف والتنسيق التي ترأسها وزارتا الاقتصاد والمالية ووزارة تحديث القطاعات العامة، وتضم في عضويتها ممثلي وزارات العدل والتربية الوطنية والصحة والتجهيز والنقل، على تقرير المرحلة الأولى من الدراسة المقدم من طرف مكتب الدراسات الدولي المكلف بالعملية ، حيث أعطيت الانطلاقة للمرحلة الثانية .

وفي هذا السياق تجب الإشارة إلى أن مكتب الدراسة قد انتهى من المرحلة الثانية من الدراسة والتي يوجد التقرير الخاص بها معروضا على أنظار لجنة الإشراف للدراسة والمصادقة طبقا لمقتضيات دفتر التحملات.

← الوضعية الاجتماعية – معاش الأبوين

إن الموظف الذي يتوفى في طور العمل، وكان له أبوين يعولهما في تاريخ وفاته، يستفيد أبواه من:

1- رصيد وفاة « capital décès »، يساوي الأجرة الشهرية التي كان يتقاضاها مضروبة في اثني عشرة (12). ويوزع الرصيد بين الأبوين بالتساوي (المرجع: مرسوم فاتح فبراير 1999)،

2- إذا كانت وفاة الموظف ناتجة عن العمل، يستفيد الوالدان من معاش يسمى معاش الأبوين. ويصرف هذا المعاش لكل من الأب والأخ على حدة، ويساوي مبلغ ما يستحقه كل منهما المعاش المحدد على أساس الرقم الاستدلالي "100"، وهو ما يعادل 900 درهم تقريبا (المرجع: نظام المعاشات المدنية).

← الآفاق المستقبلية للمدرسة الوطنية للإدارة مشروع دمج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة وانفتاحها على البرلمان

1- دمج المدرسة والمعهد العالي للإدارة

تنفيذا للتعليمات الملكية السامية، تمت بلورة مشروع تربوي متكامل بتنسيق مع مصالح الوزارة الأولى لإرساء إصلاح ذي قيمة مضافة، يستجيب لحاجيات التحديث الإداري ويتجاوز مجرد عملية دمج المؤسستين. والمشروع أخذ مجراه العادي للتصديق.

2- انفتاح المدرسة الوطنية للإدارة على البرلمان

نثمن هذا الاقتراح الوجيه ونتعهد بتفعيله في السنة المقبلة، على أمل أن يسمح وقت السادة المستشارين بالتدخل لفائدة طلبة وأساتذة المدرسة.

المحور الثالث: دعم الشفافية في التدبير العمومي ومحاربة الرشوة

← تفعيل القانون المتعلق بالتصريح بالممتلكات

تطبيقا للظهائر الشريفة والقوانين الخاصة بالتصريح الإجباري بالممتلكات، تم إعداد مشروع مرسوم بتحديد نموذج التصريح الإجباري بالممتلكات ووصل التسلم وبالحد الأدنى لقيمة الأموال المنقولة، وذلك بتنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الداخلية والأمانة العامة للحكومة والمجلس الأعلى للحسابات، تمت المصادقة عليه في مجلس الحكومة بتاريخ 30 أبريل 2009، والمصادقة عليه من طرف المجلس الوزاري بتاريخ 26 نونبر 2009.

وفي نفس الإطار، تم إعداد مشروع قرار للوزير الأول تطبيقا للفصل الرابع من المرسوم الآنف الذكر بتعاون مع وزارة الاقتصاد والمالية، ويوجد حاليا في مرحلة المصادقة.

وهكذا أصبحت إذن كل هذه الترسانة القانونية واجبة للتطبيق في الآجال المحددة.

← برنامج محاربة الرشوة

بالرغم من الإشكاليات التي تطرحها محاربة الرشوة، فإن الحكومة مقتنعة تمام الاقتناع بضرورة عدم الاستسلام لهذه الظاهرة والتصدي لها بجميع الوسائل. ويتكرس هذا الاقتناع في ترأس السيد الوزير الأول شخصيا للجنة وزارية مكلفة بتتبع برنامج محاربة الرشوة. هذه اللجنة التي اجتمعت تحت رئاسة سيادته بحضور السادة الوزراء المعنيين بالأمر. ويتضمن هذا البرنامج مشاريع ذات طابع أفقي من شأن تفعيلها محاصرة آفة الرشوة

ومشاريع قطاعية. كما أن هذا البرنامج يختزل مقاربة تستند على التحسيس والتوعية ثم الوقاية والزجر.

وحول تأخر المغرب في مؤشر ملامسة الرشوة، فلابد من التأكيد على أن المقاييس التي تعتمدها منظمة الشفافية الدولية ترانسبارنسي، هي مقاييس لا تستند على معايير مضبوطة لأن فعل الرشوة غالبا ما يتم في الخفاء ويأخذ أشكالا متعددة يصعب ضبطها. وهذه المقاييس لقيت اعتراضا من طرف عدة دول، خاصة الدول الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلا أن هذا لا يعني أن الرشوة غير موجودة، فالحكومة واعية كل الوعي بهذه الآفة، وسطرت برنامجا لمواجهتها.

هذا بالإضافة إلى الدور الهام الذي تقوم به الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة في مجال تتبع تطور هذه الظاهرة، من خلال قاعدة معطيات تمكن من رصد وتحديد أسباب هذه الظاهرة، والعمل على محاصرتها والوقاية منها بتنسيق مع الوزارات المعنية ومختلف الأطراف الممثلة في الهيئة.

وللإشارة فقط، فقد توصلت هذه الوزارة برسالة تهنئة من طرف منظمة الشفافية الدولية، على إشراك المجتمع المدني في مكافحة هذه الآفة، وعلى الإجراءات التي اتخذها المغرب في هذا المجال.

← تقييم تطبيق قانون تعليل القرارات الإدارية

إن هذا القانون قد جاء واضحا بالشكل الكافي ولا ينص في مقتضياته على إلزامية إصدار أي مرسوم تطبيقي له.

ولتفعيل هذا القانون، تم إصدار منشور السيد الوزير الأول رقم 2/2003 بتاريخ 10 مارس 2003 لحث الإدارات على تحسيس كافة الأطر والمسؤولين بمقتضياته، ولإقرار مبدإ التتبع السنوي لتنفيذه وتقييم نتائجه ورصد الصعوبات التي تعترض تطبيقه.

وفي هذا السياق، ولضمان التطبيق السليم لهذا القانون والتأقلم الإيجابي مع مضامينه، لابد من التذكير بان وزارة تحديث القطاعات العامة قد قامت بمجموعة من الإجراءات المتمثلة في :

- التعريف في بداية الأمر بمقتضيات هذا القانون على المستوى المركزي واللاممركز، عبر تنظيم حملات تعريفية وتحسيسية همت مختلف جهات المملكة،

-إعداد دليل عملي حول تعليل القرارات الإدارية يحدد مراحل إعداد قرارات التعليل وكذا العناصر الواجب تضمينها في هذه القرارات، مرفقا بمجموعة من القرارات النموذجية، تمثل مختلف مجالات تدخل الإدارة وتعاملها مع المرتفق،

-مراسلة مختلف القطاعات الوزارية لموافاتها بحصيلة تفعيل مقتضيات هذا القانون وكذا الصعوبات التي تكون قد اعترضت تطبيقه على مستوى كل قطاع، وذلك لأجل استثمار تجارب كل القطاعات في هذا المجال وتقييم وقع هذا الإصلاح على علاقة الإدارة بالمتعاملين معها.

وتتابع الوزارة حاليا عملية تحليل ودراسة الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية حول الطعون في شأن تعليل القرارات الإدارية السلبية بتنسيق مع الجهات المختصة.

المحور الرابع: تحسين علاقة الإدارة بالمواطن

← تطوير عملية تقديم الخدمات الإدارية للمواطن عبر الأكشاك الإدارية

يندرج مبدأ تحسين الخدمات العمومية الأساسية التي تقدمها الإدارة والجماعات المحلية للمواطن في إطار محور تحسين علاقة الإدارة بالمواطن الذي أكد عليه البرنامج الحكومي في جانبه المتعلق بتحديث الإدارة.

ولتجسيد هذا الهدف، وضعت الوزارة مشروعا يقضي بإحداث أكشاك إدارية في الفضاءات التجارية بالمدن الكبرى وفي بعض الجماعات المحلية بالأسواق الأسبوعية ومحطات النقل العمومي والقطار وبعض الأحياء الجامعية.

وقد تم بالفعل عرض هذا المشروع على أنظار الحكومة، ولقي تجاوبا من طرفها. وستتولى هذه الأكشاك تقديم الخدمات المتعلقة بتصحيح الإمضاء، والإشهاد على مطابقة النسخ للأصل والشواهد الفردية للازدياد.

وهناك تنسيق فيما يخص إحداث هذه الأكشاك مع وزارة الداخلية. وكما أن هناك دراسة جدوى جارية في الموضوع لتحديد بعض العناصر والمعطيات الضرورية لتفعيل هذا المشروع كالكلفة الإجمالية للأكشاك، وطريقة تسييرها، والإطار التنظيمي المحدث لها.

وفي انتظار ذلك تم اعتماد المداومات الإدارية بالمصالح التي لها علاقة مباشرة مع المواطنين لفترة تجريبية ، وذلك بموجب منشور السيد الوزير الأول رقم 8/2009 بتاريخ 19 ماي 2009.

ويتوخى من إقرار العمل بهذه المداومات تحقيق غايتين متكاملتين:

-توفير فرص إضافية لاستفادة عموم المواطنين من الخدمات الإدارية، وذلك بتمديد الحيز الزمني لولوجهم إلى المرافق العمومية التي تقدم خدمات عبر الشبابيك، وهي بالذات التي يلتجأ إليها بشكل يومي ومستمر،

- الأخذ في الاعتبار الإقبال المتزايد على نوعية محددة من الخدمات التي يتطلع المواطنون في ديار المهجر إلى الاستفادة منها، وذلك بملاءمة توقيت المرافق الإدارية المستهدفة من طرفهم في فترات تواجدهم بوطنهم الأم.

← تبسيط المساطر ووضعها على الخط

يندرج تبسيط المساطر الإدارية ضمن أولويات برنامج عمل وزارة تحديث القطاعات العامة، بحيث يعتبر هذا الورش بوابة لتحديث الإدارة وتطوير أساليب عملها وانفتاحها على عموم المتعاملين معها، وتسهيل ولوج المرتفقين للخدمات العمومية، وتحسين جودة الخدمات العمومية وتطوير أداء الإدارة،وتخفيض تكلفة المرفق العمومي.

ويستند البرنامج الحكومي في جانبه المتعلق بتحديث الإدارة على:

- منشور الوزير الأول عدد 99/31 بتاريخ 23 نونبر 1999 المتعلق بتبسيط المساطر الإدارية،الذي نص على آليات تنفيذ هذا الورش التي تتمثل أولا في اللجنة المكلفة بتبسيط المساطر الإدارية واللجان القطاعية للتبسيط، بالإضافة إلى وزارة تحديث القطاعات العامة وباقي الإدارات المعنية.

وفي هذا الإطار، فقد عملت الوزارة على:

- جرد المساطر الإدارية الأكثر تداولا من طرف المتعاملين مع الإدارة (تم لحد الآن جرد أكثر من800 مسطرة)، وهذه العملية مازالت مستمرة في أفق جرد 1000 مسطرة إدارية،

- إحداث شبكة للمخاطبين في مجال تبسيط المساطر الإدارية على صعيد جميع الإدارات. وقد تم تحيين هذه الشبكة في غضون هذه السنة،

- دراسة وتبسيط المساطر الإدارية التي تم جردها (تمت دراسة وتبسيط ما يزيد عن 240 مسطرة إدارية،منها 84 مسطرة تمت دراستها وتبسيطها خلال سنة 2009، ضمنها 25 مسطرة تهم البطاقة الوطنية للتعريف البيومترية)، وذلك على أساس مراجعة السند

القانوني للمسطرة، مراجعة الوثائق الإدارية المطلوبة، آجال الحصول على الخدمات والرسوم، وعند الاقتضاء، اقتراح مراجعة النصوص المقننة للمسطرة،

- جرد الاستمارات والنماذج الإدارية، تم تحديد حوالي 294 نموذجا واستمارة، سيتم إدراجها بموقع الخدمات العمومية www.service-public.ma فور التوصل بها من الإدارات المعنية،

-الإخبار والتعريف بالمساطر الإدارية ذات العلاقة ببعض الخدمات العمومية الأساسية (ما يزيد عن 560) مسطرة، تم إدراجها بموقع الخدمات العمومية باللغتين العربية والفرنسية.

كما ستعمل الوزارة على إطلاق تجربة نموذجية لتبسيط المساطر الإدارية على الصعيد اللاممركز، من خلال التفكير في القيام ببرنامج نموذجي للوقوف على الصعوبات والإشكالات التي يطرحها التبسيط على الصعيد المحلي والتي قد تكون ذات ارتباط بجوانب أخرى تنظيمية.

← دعم استخدام اللغة العربية في الإدارات العمومية

إن الحكومة تولي اهتماما خاصا لمسألة تعريب الإدارة، بوصفه مكونا أساسيا من مكونات الهوية الوطنية، وعنصرا أساسيا من الشخصية المغربية كما أكد على ذلك التصريح الحكومي الأخير أمام البرلمان بمجلسيه، حيث أخذت الحكومة على عاتقها التزاما " بالرفع من شأن اللغة العربية وحضارتها، خاصة في الإدارة والحياة العامة" .

كما يشكل استعمال اللغة العربية في الإدارة العمومية دعامة أساسية باعتبارها ركنا أساسيا وأداة رسمية للتخاطب، تؤثر مباشرة على سير الإدارة وعلى تحسين روابطها بالمتعاملين معها.

وفي هذا الإطار، فإن الحكومة تحرص تمام الحرص على تدعيم هذه المكتسبات وتجسيد هذه الثوابت على مستوى تدبير الشؤون العامة للدولة في مجالات الحياة العامة والإدارية تماشيا مع روح دستور المملكة والميثاق الوطني للتربية والتكوين، الداعي إلى تمكين اللغة العربية في مجالات العلم والحياة.

وستبقى الوزارة حريصة على الدفع بمسار التعريب الإداري والعمل على تيسير كل الوسائل المساعدة لدعم استخدام اللغة العربية في الإدارة على غرار ما أنجزته بخصوص

معجم المعين وذلك بشراكة مع المعاهد المتخصصة في هذا الشأن كمعهد الدراسات والتعريب.

كما ستعمل الوزارة على استثمار وتفعيل كل المقتضيات التنظيمية والإجرائية الصادرة بخصوص دعم التعريب الإداري.

← الإجراءات المصاحبة للتوقيت المستمر وضبط فترة الغداء

إن من بين الغايات التي اعتمد من أجلها التوقيت المستمر، هي تنمية روح المواظبة والانضباط بالإدارات العمومية والتقليل من هدر الوقت سواء بالنسبة للإدارة أو بالنسبة للموظفين والذي اتسم به نظام العمل السابق بحصتين زمنيتين للعمل من جّراء تنقل الموظفين والأعوان أربع مرات في اليوم من وإلى مقرات عملهم. كما جعلت الحكومة من التوقيت المستمر مكونا أساسيا في التدبير العام وأحد المرتكزات للرفع من جودة أداء المرافق العمومية وترشيد نفقاتها.

وإني لأشاطركم الرأي في أن استغلال الموظفين لفترة الغداء تعرف بعض الاختلال، الذي يتسبب فيه السلوك غير المسؤول لبعض الموظفين الذين يمثلون الأقلية مما يعتبر إخلالا بالواجب المهني يتعين على رؤساء الإدارات التصدي له بكل حزم وتفعيل النصوص القانونية في حق المتغيبين عن العمل بدون عذر.

وقد أخذنا هذه الإشكالية بعين الاعتبار عند تحديد الإجراءات المصاحبة لاعتماد التوقيت المستمر حيث اليوم تعتمد جل الوزارات وسائل المراقبة التقنية لضبط مواظبة الموظفين على الحضور إذ أصبحوا ملزمين باحترام عدد ساعات العمل اليومية وإلا تعرضوا للإجراءات القانونية المتعلقة بهذا الخصوص، ولاسيما الاقتطاع من الأجر طبقا لمقتضيات القانون رقم 12.81 بشأن الاقتطاعات من رواتب موظفي وأعوان الدولة والجماعات المحلية المتغيبين عن العمل بصفة غير مشروعة والمرسوم رقم 2.99.1216 بتاريخ 10 ماي 2000 المحدد لشروط وكيفية تطبيق القانون الآنف الذكر، بالإضافة إلى إمكانية تعرض المعنيين بالأمر للعقوبات التأديبية المنصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.

وتعزيزا للإجراءات المصاحبة المدعمة لنظام التوقيت المستمر، فإنه تم إحداث لجنة في إطار الحوار الاجتماعي، تهتم بتدارس كل هذه الإجراءات وضبط فترة الغداء. ستعمل الحكومة على تفعيل التوصيات المنبثقة عن أشغالها والتي تروم تحقيق نقلة نوعية في تدبير الوقت ولاسيما التوقيت المستمر.

المحور الخامس: **الإطار التمويلي للمشاريع المهيكلة (صندوق تحديث الإدارة العمومية)**

لا بد من الإشارة إلى أن وزارة تحديث القطاعات العامة قد واصلت من خلال صندوق تحديث الإدارة العمومية كأحد أهم آليات التمويل الجزئي المصاحب للمشاريع المقترحة من طرف القطاعات العمومية التي تدخل في إطار برامج تحديث وتأهيل الإدارة العمومية.

وفي هذا الإطار، فقد تمت دراسة ما يزيد على 39 مشروع برسم سنة 2009 عرضت على الصندوق من طرف مختلف الوزارات تهم مجالات التدبير التوقعي للموارد البشرية والتدبير الإلكتروني والتنظيم الإداري، حيث تم انتقاء 10 مشاريع منها قصد الاستفادة من التمويل، حيث تبلغ التكلفة الإجمالية لهذه المشاريع عشرة ملايين درهم .

ولأجل تطوير هذه الآلية التمويلية للمشاريع المهيكلة المتعلقة بتنمية الموارد البشرية والإدارة الإلكترونية وإعادة التنظيم وتبسيط الإجراءات الإدارية وتحقيق الغاية المتوخاة منها، فإن الوزارة بصدد مراجعة الإطار القانوني والتنظيمي لصندوق تحديث الإدارة العمومية، حتى يتسنى للإدارات المعنية الاستفادة من التمويل المصاحب للصندوق وفق حاجياتها الحقيقية.

تلكم حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين هي أجوبة الوزارة على مداخلاتكم واستفساراتكم المثمرة التي تنير لنا جوانب هامة في المشروع الإصلاحي والتحديثي الذي يعتبر شأنا وطنيا يهم كل مكونات المجتمع وكل الفاعلين، شاكرين لكم تعاونكم ومقدرين انشغالاتكم واهتماماتكم بهذا الورش الحيوي.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقريـــــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــول

مشروع الميزانية الفرعية
للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان
برسم السنة المالية 2010

الولاية التشريعية 2006 - 2015	الأمانة العامة قسم اللجن	السنة التشريعية 2010-2009 دورة أكتوبر2009

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم؛
السادة الوزراء المحترمون؛
السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أرفع أمام أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمثابة مناقشتها لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم السنة المالية 2010.

تدارست اللجنة المشروع المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 دجنبر 2009 برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة وبحضور السيد محمد سعد العلمي الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الذي تناول الكلمة في مستهل أشغال اللجنة لعرض مشروع الميزانية الفرعية لهذه الوزارة والتي أبرز من خلالها أنها أتت في شقين: الأول يتعلق بالتسيير والثاني بالاستثمار، عكس ما جرى به العمل سابقا.

فبخصوص الشق المتعلق بالتسيير، شمل بابين: الأول يتعلق بالموظفين، والثاني بالمعدات والنفقات.

وقد سجل الباب المتعلق بالموظفين البالغ عددهم 127 موظف ارتفاعا في الاعتمادات يناهز 9% نظرا إلى الرفع في الأجور والتعويضات العائلية المقررة في الحوار الاجتماعي مع إضافة تكاليف الترقيات المرتقبة، وأخبر بأن الوزارة تعد دليلا مرجعيا للوظائف والكفاءات لتتمكن مستقبلا من التوظيف وفق حاجياتها الحقيقية.

وعن الباب المتعلق بالمعدات والنفقات المختلفة، أكد السيد الوزير أن اعتماداته لم تعرف أي تغيير وحددها في مبلغ 4.817.000 درهم، وإن كانت لا تحقق كل حاجيات الوزارة، فإنها قد تلبي متطلبات تحديث وسائل العمل والانخراط في تنفيذ سياسة الإدارة الالكترونية.

أما الشق الثاني الذي يهم الاستثمار، فقد رصدت له اعتمادات تتعلق بالأداء للسنة المقبلة وأخرى كالتزام للسنوات الموالية وأنها مخصصة لتوسيع مقر الوزارة.

هذا، وأسهب في الحديث عن النشاط الحكومي بالبرلمان معتبرا هذا الاجتماع يشكل فرصة سانحة للتأكيد على حرص الحكومة على تقوية أواصر التعاون بين السلطتين

التشريعية والتنفيذية، وعزمها على التجاوب التام مع البرلمان ليمارس كافة اختصاصاته، علاوة على تعميق الحوار حول أنجع السبل لتطوير العلاقة ما بين الحكومة والبرلمان في إطار تطوير مجالي التشريع والمراقبة.

وعليه، أفاد السيد الوزير بأن السنة التشريعية الماضية عرفت كثافة في معالجة النصوص التشريعية إبان الدورة الخريفية، إلا أن الدورة الربيعية عرفت تراجعا بفعل التهيء العام للاستحقاقات الانتخابية.

كما تمت المصادقة داخل البرلمان على 20 نص قانوني مصدرها حكومي (مشاريع القوانين) و5 قوانين أخرى بمبادرة برلمانية (المقترحات القوانين).

وسجل فيما يتعلق بالمراقبة أن الحكومة تجاوبت مع مختلف آليات الرقابة، وأعطى أرقاما تتعلق بعدد الأسئلة الشفوية والكتابية المجاب عنها.

كما أشار السيد الوزير إلى الدور الذي اضطلعت به اللجان البرلمانية الدائمة في القيام بمهامها الرقابية، منها الانكباب بالدراسة على مواضيع حيوية تستأثر باهتمام الأمة أو باستعمال آليتي المهام الاستطلاعية المؤقتة أو الزيارات الميدانية.

وأكد في الأخير بأن الوزارة ستعمل جاهدة على تعزيز وتمتين أواصر التواصل والتعاون البناء بين الجهازين التنفيذي والتشريعي.

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

شكلت مناقشة مشروع هذه الميزانية الفرعية، فرصة للسادة المستشارين نوهوا من خلالها بالمجهودات القيمة المبذولة من طرف الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان التي ما فتئت تسهر على تحقيق التوازن بين البرلمان والحكومة، بصفتها تعد صلة وصل ما بينهما.

وفي مستهل مناقشة الميزانية الفرعية أثيرت عدة قضايا في شكل استفسارات وملاحظات جاءت وفق الآتي:

- ✓ الدعوة إلى إعادة النظر في القوانين المنظمة للاستحقاقات الانتخابية، انطلاقا من مرحلة التهيء إلى مرحلة التصويت الانتخابي، والتي تزكي هدر الزمن، وأية معالجة لهذا الطرح ينبغي أن تتم انطلاقا من تجربة الدول الرائدة في هذا الملف؛

- ✓ التشديد على إعادة النظر في الظهير المنظم للمجالس الإقليمية والجهوية، وذلك للتوسع من صلاحياتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية، مع استحضار الورش الاصلاحي ببلادنا والرامي إلى بلورة الجهوية الموسعة والمتقدمة؛
- ✓ إثارة قضية غياب أعضاء الحكومة خلال الجلسات العامة أو الجلسات التشريعية، مما يشكل عائقا أمام السير العادي للعمل التشريعي والرقابي؛
- ✓ صعوبة التواصل بين البرلمانيين وأعضاء الحكومة لطرح بعض القضايا المحلية والوطنية، واقترح تعيين ممثل عن كل قطاع وزاري لاستقبالهم قصد طرح القضايا والانشغالات التي تهم المواطنين؛
- ✓ التطرق إلى المشاريع ومقترحات القوانين التي تلقى تجاوبا من طرف الحكومة حسب القضايا الوزارية المعنية لمناقشتها أو إبداء الرأي حولها؛
- ✓ التأخر الحاصل في الإجابة عن الأسئلة الكتابية الموجهة إلى الحكومة داخل الأجل القانوني المحدد لها؛
- ✓ التساؤل حول سبب عدم حضور المدراء العامين والمندوبين السامين، اجتماعات اللجان الدائمة للتداول في بعض القضايا أو المواضيع العامة، وخلال جلسات الأسئلة الشفوية؛
- ✓ الاستفسار عن مآل القانون المنظم للمجال الغابوي، والذي من شأنه ضبط جميع الخروقات والمخالفات المرتكبة في هذا الشأن.

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

على إثر رده على ما تخلل المناقشة من ملاحظات وتساؤلات، أعرب السيد الوزير عن عميق اعتزازه بما أبداه السادة المستشارون من تجاوب كبير مع الخطوط العريضة والمحاور الكبرى سواء المتعلق منها بالمنجزات أو الخاص ببرنامج عمل الوزارة في غضون 2010.

فعن موضوع إعادة النظر حول المنظومة الانتخابية الحالية، أكد أن ذلك أصبح معبرا عنه علنيا وأصبح يشغل بال الفاعلين في الحقل السياسي، إذ استشعر الجميع طول المسلسل الانتخابي الحالي مما يستدعي التقييم والتحليل والتدقيق في هذه المنظومة، كما

أشار السيد الوزير إلى أن وزير الداخلية أعلن أن الحكومة ستعلن وبعد استقصاء الآراء بفتح هذا الملف قصد دراسة معمقة للقوانين الانتخابية بمختلف أنواعها خدمة للمسار الديمقراطي ببلادنا.

وحول ما أثير بخصوص الجهوية الموسعة والمتقدمة، أوضح أن جلالته خلال خطاب المسيرة لسنة 2008 ركز على الجهوية الموسعة في إطار السير نحو إحقاق الحكم الذاتي، وأشار إلى أن الحكومة منكبة على تهييء ملف كبير، غرضه بناء التشاور مع كافة المعنيين لخلق جهوية موسعة من حيث: الاختصاصات، دورها، التقسيم الترابي، والنظام الانتخابي، ولهذا فلابد من التعميق في دراسة ذلك وخلق تصور وطني.

ومن الثابت في بلادنا يضيف السيد الوزير، بأن الجهوية شكل من أشكال اللاتمركز، وأن تحقيق هذا المعنى يبقى رهينا بإنجاح سياسة اللاتمركز، والحكومة تعكف على صياغة تصور شامل من شأنه نقل اختصاصاتها وصلاحياتها إلى المجالس المنتخبة على المستوى الجهوي.

أما بالنسبة لاقتراح تعيين عضو أو مندوب حكومي لاستقبال البرلمانيين، أوضح السيد الوزير أن مديري الدواوين لا تعطى لهم الصلاحيات الكاملة التي تتيح لهم العمل وفقا لهذا الاقتراح.

وعن موضوع غياب الوزراء، فقد أشار إلى أن هذا التساؤل يطرح دائما حين مناقشة هذه الميزانية الفرعية، علما بأن الحضور يهم فقط أعضاء الحكومة المعنيين بالأسئلة في الجلسات أو المواضيع ومشاريع القوانين.

أما فيما يتعلق بسبب تأخر الوزراء عن الإجابة عن الأسئلة الكتابية داخل الآجال القانونية، فقد أوضح السيد الوزير إلى أن هذا التأخر تمليه عدم الكفاية الزمنية للتحقق من المعلومة التي تقتضي أحيانا المواكبة والمعاينة قصد مد البرلمان بمعطيات ميدانية دقيقة.

وبالنسبة لما أثير حول ظاهرة غياب أعضاء الحكومة، أشار السيد الوزير إلى أن السيد الوزير الأول يحرص على تثبيت حضورهم باستثناء الحالات الثلاث التي يسمح فيها للوزير المعني بالغياب وهي:

1- في حالة مشاركته في نشاطات ملكية؛
2- إذا كان في مهمة رسمية خارج أرض الوطن ؛

3- المشاركة في فعاليات مؤتمر دولي منعقد في المغرب، والذي يفرض ضرورة حضور العضو الحكومي المعني.

أما عن حضور المندوبين أو المديرين لأشغال اللجان، فقد أبرز السيد الوزير وخلافا لما جرت به العادة في السابق، فإن المندوب السامي اليوم يحضر اجتماعات اللجان الدائمة حسب طبيعة الموضوع أو القانون المطروح للنقاش على أنظارها.

وعن الشق المتعلق بتعطيل مقترحات القوانين، أشار إلى أنه في التجارب البرلمانية السابقة كان هناك تجاوب مع المقترحات القوانين، بحيث تمت المصادقة على عدد لا يستهان به في ظل حكومة التناوب، وفي ظل هذه الحكومة تمت المصادقة خلال سنتين على عشر (10) مقترحات، وهذا يدل على ما يولى لها من اهتمام، وفي نفس الاتجاه ذكر بأن الدستور يمنح الأسبقية لمشاريع القوانين، علاوة على إحالة الحكومة لحوالي 54 مشروع قانون على البرلمان.

ودعا إلى ضرورة تحسين تلك المقترحات التي لازالت قيد الدرس باللجان المعنية أثناء مناقشة مشاريع القوانين ذات الصلة.

أما عن مآل القانون المنظم للغابات، فقد أعرب السيد الوزير أنه لابد من إعداد مدونة تجمع جميع القوانين وتحتوي على مقتضيات من شأنها رد الاعتبار للمجال الغابوي يسهم في ردع السلوكات التي تسبب في إتلاف الغابة كقطاع حيوي وبيئي من طرف الساكنة التي تقطن بجوارها.

عـــــرض الوزيـــــر

المكلـــف بالعلاقـــات مع البرلمـــان

برسم السنة المالية 2010

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

في إطار المناقشة العامة لمشروع القانون المالي لسنة 2010، يسعدني أن أحضر معكم اليوم، في لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، لأقدم لكم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان عن السنة المالية 2010؛ وهي فرصة أيضا تتاح لنا جميعا لتقييم حصيلة النشاط الحكومي بالبرلمان خلال السنة التشريعية المنصرمة.

أولا- مشروع الميزانية الفرعية :

يشتمل مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان عن السنة المالية 2010، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر منذ سنة 2000، على جزأين عوض جزء واحد، الأول منهما يتعلق بالتسيير، والثاني يتعلق بالاستثمار.

الجزء الأول : ميزانية التسيير :

فبالنسبة للجزء الأول فإنه يتضمن شقين؛ الأول يخص الموظفين من حيث أجورهم والتعويضات المخولة لهم، والثاني يخص المعدات والنفقات المختلفة.

أ-الموظفون :

يبلغ العدد الإجمالي لموظفي الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان 127 موظفا يتوزعون بين أعضاء الديوان والمكلفين بالدراسات وباقي أطر الإدارة وأعوانها.

وإذا كانت الاعتمادات المخصصة لهذا الشق من مشروع الميزانية الفرعية الخاص بالموظفين قد حددت في القانون المالي لسنة 2009 في 5.257.000 درهم، فإن الاعتمادات المقترحة بالنسبة للسنة المالية 2010 تقدر ب 16.627.000 درهم، أي بزيادة تناهز9%، وهي زيادة تعود إلى الرفع في الأجور المقررة في نطاق الحوار الاجتماعي، إضافة إلى ما سيترتب من تكاليف مالية عن الترقيات المرتقبة خلال السنة المالية المقبلة.

وانسجاما مع البرنامج الذي اعتمدته الحكومة في مجال تدبير الموارد البشرية، في نطاق استراتيجية إصلاح الإدارة العمومية الرامية إلى إرساء ركائز إدارة حديثة ومتطورة،

تتوفر على موارد بشرية مؤهلة وقادرة على الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بالمهنية والفعالية المطلوبين، فإن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان قد وصلت حاليا، وبتعاون مع أحد مكاتب الدراسات المختصة، إلى مرحلة وضع اللمسات الأخيرة فيما يخص إعداد دليل مرجعي للوظائف والكفاءات على صعيد الوزارة سيساعدها بدون ريب على مباشرة التوظيف بها وفق حاجياتها الحقيقية، وفي تلاؤم بين الوظيفة المقترحة والكفاءة المطلوبة.

ب-المعدات والنفقات المختلفة:

وبخصوص الشق الثاني المتعلق بالمعدات والنفقات المختلفة، فإنه لن يطرأ عليه أي تغيير، حيث أن الاعتمادات المخصصة له برسم السنة المالية المقبلة (2010) والتي تتحدد في 4.817.000 درهم، هي نفس الاعتمادات التي كانت مسجلة برسم السنة المالية الجارية(2009).

وتجدر الإشارة إلى أن المبلغ المذكور وإن كان لا يحقق للوزارة كل حاجياتها، فإنه لن يحول مع ذلك دون تلبية متطلباتها في تحديث وسائل عملها وتطوير آلياته، وخاصة فيما يرتبط بالجانب المعلومياتي، تفعيلا للمخطط الذي تعتمده الوزارة في هذا الصدد، وفي نطاق انخراطها الفعلي في تنفيذ استراتيجية المغرب الرقمي 2009- 2013 الهادفة إلى تطوير تكنولوجيا الإعلام والاتصال والاقتصاد الرقمي.

الجزء الثاني : ميزانية الاستثمار:

يتميز مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان عن السنة المالية 2010 بتضمنه لجزء خاص بميزانية الاستثمار، حيث تم تسجيل مبلغ 800.000 درهم كاعتمادات للأداء عن سنة 2010، ومبلغ 1.300.000 درهم كاعتمادات التزام لسنة 2011 وما يليها. وتتعلق المبالغ المذكورة بتوسيع بناية الوزارة بما يستجيب لمتطلبات توفير ظروف أكثر ملاءمة لمزاولة العمل، من خلال إحداث بعض المرافق الضرورية.

ثانيا : النشاط الحكومي بالبرلمان

جريا على العادة التي ميزت مناقشة الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان طيلة السنوات الماضية، فإن دراسة هذا المشروع تتجاوز باستمرار المقترب المالي، لتتوجه بالأساس إلى تناول بعض القضايا الحيوية التي تشغل اهتمام السيدات والسادة النواب والمستشارين المحترمين بخصوص العلاقة بين الحكومة والبرلمان.

وإنها لمناسبة سانحة لأؤكد لكم حرص الحكومة على تقوية أواصر التواصل والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، تعزيزا للبناء الديموقراطي ببلادنا، وعزمها الراسخ على التجاوب التام مع البرلمان في ممارسته لكافة اختصاصاته التشريعية والرقابية والتمثيلية، رعيا لأحكام الدستور والتزاما بمقتضياته.

وهي فرصة أيضا لتعميق الحوار حول الأساليب الناجعة التي من شأنها أن تدفع بقوة إلى الأمام في اتجاه تطوير علاقة الحكومة بالبرلمان، وتمكين المؤسسة التشريعية من النهوض بالدور الدستوري المنوط بها، سواء في مجال التشريع أو في ميدان مراقبة العمل الحكومي.

ويجدر التذكير، في هذا الصدد، بأن السنة التشريعية المنصرمة 2008-2009 قد تميزت بمجموعة من الأعمال الإيجابية، وإن كانت قد تأثرت بشكل ملموس، وخصوصا خلال دورة الربيع، بالاستحقاقات الانتخابية التي عرفتها بلادنا خلال هذه الفترة، فانعكست بشكل سلبي على النتائج المحققة.

ففي مجال التشريع، تمت المصادقة النهائية من قبل مجلس النواب ومجلس المستشارين على ما مجموعه ثلاثة وعشرين (23) قانونا من بينها ثلاثة (3) قوانين كانت في الأصل خمسة (5) مقترحات قوانين.

وفي مجال المراقبة، تميزت السنة التشريعية بتجاوب واسع للحكومة مع مختلف آليات الرقابة.

وهكذا، فقد تمكنت الحكومة من الإجابة على ما يناهز في مجموعه 3005 من الأسئلة منها 1983 سؤالا كتابيا و 1022 سؤالا شفهيا من بينها 221 سؤالا آنيا و56 سؤالا محوريا تليه مناقشة.

واضطلعت اللجان البرلمانية الدائمة بالمجلسين بمهامها الرقابية بكل مسؤولية، حيث انكبت على دراسة عدد مهم من المواضيع الحيوية على ضوء عروض لأعضاء الحكومة حول قضايا كانت في وقتها تستأثر باهتمام ممثلي الأمة، فضلا عن المناقشات التي تمت في إطار دراسة مشروع القانون المالي أو حين دراسة باقي النصوص القانونية الأخرى.

وشهدت السنة التشريعية السابقة أيضا تفعيلا، ولو بشكل محدود، لكل من آليتي المهام الاستطلاعية المؤقتة والزيارات الميدانية.

وفي ختام هذه الكلمة التقديمية، أود أن أؤكد مرة أخرى على أن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان لن تألو جهدا من أجل تعزيز وتمتين أواصر التواصل والتعاون بين الحكومة والبرلمان بغاية تحقيق المزيد من الانسجام بين المؤسستين الدستوريتين.

تلكم السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارون المحترمون، بعض النقط التي ارتأيت أن أتوقف عندها بتركيز، وأنا أتشرف بتقديم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان أمام لجنتكم الموقرة. وسأظل، بالطبع، رهن إشارتكم للاستماع إلى آرائكم وملاحظاتكم، وللرد على استفساراتكم وتساؤلاتكم، شاكرا لكم قبل ذلك حسن إصغائكم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المملكة المغربية

البرلمـــان

مجلس المستشارين

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــول

مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة

برسم السنة المالية 2010

الولاية التشريعية
2006 - 2015

الأمانة العامة
قسم اللجن

السنة التشريعية
2010-2009
دورة أكتوبر 2009

السيد الرئيس المحترم؛

السيد الوزير المحترم؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون

يشرفني أن أرفع للمجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمناسبة دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2010.

وقد تدارست اللجنة مشروع الميزانية المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 07 دجنبر 2009، برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة، وبحضور السيد ادريس الضحاك الأمين العام للحكومة، الذي قدم عرضا أبرز من خلاله أن طبيعة عمل الأمانة العامة للحكومة تحتم الإشراف على حسن سير العمل الحكومي. كما أنها تضطلع بمهام تنسيق عملية تحضير مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمختلف القطاعات الوزارية، والقيام بتتبع مسار كل مشروع نص قانوني والتحقق من مطابقته لأحكام الدستور وعدم منافاته مع النصوص التشريعية المعمول بها، وكذا ترجمته إلى اللغة الفرنسية.

كما تتولى الأمانة العامة للحكومة، علاوة على ذلك مهمة السهر على تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحق تأسيس الجمعيات وكذا منح التراخيص لمزاولة بعض المهن المنظمة التي تدخل في اختصاصها، كما تشرف على لجنة الصفقات التي يرأسها موظف سام من بين الأطر العاملة بها.

وفي سياق مخطط العمل المتعلق بتنمية قدرات مصالح الأمانة للحكومة وتطوير أدائها، تم إعداد مشروع مرسوم جديد لإعادة هيكلة هذه المصالح من أجل ملاءمة بنياتها الإدارية وتمكينها من مواكبة الأوراش الإصلاحية الكبرى التي يجري إنجازها ببلادنا.

وبناء على توجيهات السيد الأمين العام للحكومة، الرامية إلى ضرورة انخراط الأمانة العامة للحكومة في عملية تحديث وسائل ومناهج وطرق العمل بها، تم إنجاز مجموعة من الأعمال يمكن تلخيصها فيمايلي:

- ✓ برنامج الباحث: ويتضمن الخطب والرسائل الملكية والأحاديث الصحفية والأوامر اليومية لجلالته؛
- ✓ برنامج الباحث القانوني: الذي يعتبر موسوعة إلكترونية للنصوص القانونية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية ؛

✓ إعداد دليل شامل على الحامل الورقي: ويتضمن النصوص التشريعية والتنضيمية الصادرة خلال عشر سنوات؛

✓ إعداد دليل الجمعيات، ويتضمن هذا الدليل شرحا مفصلا ومبسطا لمفهوم الجمعية والإجراءات الواجب اتباعها قصد إحداثها وكيفية تجديد هياكلها وعلاقتها بالأمانة العامة والسلطات المحلية.

✓ البوابة القانونية للمملكة المغربية: وتوجد الآن بالموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة نافذة تساعد الباحث على الاطلاع على الجرائد الرسمية الصادرة.

وبخصوص الحصيلة السنوية لمديرية الجمعيات والمهن المنظمة، فقد تمت الإشارة إلى أنها تسهر على تطبيق النصوص التشريعية الخاصة بحق تأسيس الجمعيات، ومنح رخص التماس الاحسان العمومي بكل أنواعه، إضافة إلى تلقي تصريحات الجمعيات بالمساعدات التي تحصل عليها من الجهات الأجنبية.

وفي إطار الصلاحيات الموكولة إلى الأمانة العامة للحكومة بشأن منح رخص لمزاولة بعض المهن المنظمة وإبداء الرأي بخصوص المهن غير المنظمة، قامت مديريات الجمعيات والمهن المنظمة بمنح 1319 رخصة سنة 2009 منذ شهر نونبر 2008 إلى غاية أواخر شهر نوفمبر 2009، مقابل 971 رخصة خلال السنة الماضية.

وبخصوص وضعية الجمعيات المتمتعة بصفة المنفعة العامة فقد بلغ عددها 178 جمعية، منها 10 جمعية حصلت على المنفعة العامة برسم سنة 2009، وهناك 6 طلبات للحصول على المنفعة العامة لا تزال في طور الدراسة لدى السلطات الحكومية المعنية بأنشطة هذه الجمعيات.

وبالنسبة لأنشطة الأمانة العامة للحكومة في مجال المطبعة الرسمية، فإن هذه الأخيرة تتولى مهمة طبع ونشر الجريدة الرسمية للمملكة، وتقوم بتنفيذ جميع أعمال الطبع لحساب الإدارات العمومية.

وإضافة إلى طبع ونشر الجريدة الرسمية، تقوم المطبعة الرسمية بتلبية طلبات أعمال الطبع التي ترد عليها من الإدارات العامة، إلا أنها تقلصت كثيرا بفعل تجهيز أغلب القطاعات الوزارية بوحدات طباعية خاصة بها، وانتشار المعدات المعلوماتية فيها حيث استغنت بواسطتها عن أغلب المطبوعات النموذجية.

وتجدر الإشارة إلى أن الاعتمادات المرصودة لفائدة الأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2010 بلغت 40 مليون و570 ألف درهم موزعة كمايلي:

- ✓ ميزانية التسيير: تبلغ الاعتمادات المرصودة لها 15 مليون و570 ألف درهم؛
- ✓ ميزانية الاستثمار: وخصص له مبلغ قدره 25 مليون درهم.

ونظرا لأهمية المعطيات الواردة في عرض السيد الأمين العام للحكومة وتدخلات السادة الأطر المرافقين له نوردها مفصلة ضمن محتويات هذا التقرير.

السيد الرئيس المحترم؛
السيد الوزير المحترم؛
السيدات والسادة المستشارون المحترمون

وفي إطار المناقشة العامة للسادة المستشارين تم التقدم بتهنئة السيد الأمين العام للحكومة على الثقة المولوية السامية التي حظي بها من طرف صاحب الجلالة، ومنوهين بالمجهودات المبذولة على مستوى عمل الأمانة العامة بشكل أفقي مع باقي القطاعات الوزارية.

كما تقدم السادة المستشارون بالشكر للسيد الأمين العام للحكومة على العرض القيم والشامل الذي أبرز من خلاله أهم الخطوط العريضة المنجزة برسم سنة 2009 والآفاق والطموحات المستقبلية بالنسبة لهذا القطاع.

وبخصوص حجم الاعتمادات المرصودة للأمانة العامة برسم السنة المالية 2010 أشار السادة المستشارون -وبالنظر إلى أهمية هذا القطاع- إلى أنها لا ترقى إلى حجم المهام الموكولة إليها.

أما فيما يتعلق بحجم الإنتاج التشريعي ببلادنا ارتآى السادة المستشارون أن لا يقتصر دور الأمانة العامة على الاستشارة القانونية. بل يتعداه إلى تقديم المبادرات الاقتراحية للقوانين التي تتطلب تعديلات أو بشأن القوانين التي أضحت لا تساير المتغيرات والمستجدات الحالية.

كما تساءل أحد المتدخلين عن سبب عدم الاستجابة للتداول في شأن عدد كبير من المقترحات التي لازالت موضوعة بالمجلس لسنوات طويلة.

بالنسبة للبوابة الالكترونية نوه السادة المستشارون بالبرنامج الالكتروني الذي عملت الأمانة العامة على تحيينه وتطويره معتبرين إياه موسوعة هامة للنصوص القانونية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية، والتي ستمكن كل المهتمين والفاعلين في الحقل القانوني والحقوقي من توسيع رصيدهم المعرفي.

وعلى مستوى آخر تم التساؤل حول وضعية الأجراء العاملين بالمطبعة الرسمية، وما إذا كان لذلك انعكاسات سلبية على صحتهم، بسبب ما يمكن التعرض له من من مضاعفات صحية بفعل استعمال مواد كيماوية خاصة بالطباعة، من زاوية عمل المطبعة بنفس الآليات والأدوات التقليدية، وارتباطا بنفس الاتجاه طالب بعض المتدخلين بضرورة تحسين الوضعية المادية والاجتماعية للموظفين والعاملين بتلك المطبعة.

وبخصوص الملف المتعلق بالجمعيات تمت المطالبة بتشجيع العمل على تأسيس الجمعيات الهادفة والمسؤولة، بإعطاء إيضاحات حول التقنيات التكنولوجية الحديثة المعمول بها لدى الأمانة العامة استجابة لرغبة المقبلين على تأسيس جمعيات ذات النفع العام أو الإحسان العمومي .

وعلاقة بموضوع منح الرخص للأشخاص الراغبين في مزاولة المهن الحرة، تم التساؤل عن سبب عدم تجاوب الأمانة العامة مع طلبات منح رخص لإقامة صيدليات المداومة داخل المستشفيات العمومية، لما له من أهمية قصوى في تسهيل عملية اقتناء الأدوية اللازمة في حالات الاستعجال، مع الإشارة إلى أن الأمانة العامة سبق وأن وعدت خلال دراسة الميزانية الفرعية للسنة الفارطة بإيلاء هذا الموضوع الأهمية المستحقة .

ونظرا لما للتواصل من أهمية بالغة نحو تقريب أفضل لعمل الأمانة العامة للحكومة سجلت مداخلات السادة المستشارين مدى ضعف تواصلها مع المواطنين بشكل يرقى إلى الطموحات والانتظارات.

وفي المقابل تقدمت باقتراح وضع شباك لتلقي الطلبات يخصص لتقديم الإرشادات والنصائح المتوخاة.

السيد الرئيس المحترم؛
السيد الوزير المحترم؛
السيدات والسادة المستشارون المحترمون

في جوابه على ما أثير من ملاحظات وتساؤلات أثناء مناقشة الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة، تقدم السيد الأمين العام بالشكر والامتنان للسادة المستشارين حول ما أبدوه من اهتمام بالغ، ونقاش جاد ومثمر سيصب في اتجاه إغناء برامج العمل المستقبلية للأمانة العامة.

من جهة أخرى، عبر السيد الأمين العام عن مشاطرة الرأي حول ما أثير بضرورة تحيين الترسانة القانونية بما يتجاوب مع انتظارات وطموحات عديد من الفعاليات والمكونات الحقوقية وبما فيه خدمة للصالح العام، إلا أنه أضاف أن أي مبادرة لتحقيق هذه الغاية لابد لها من مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكل بلد.

هذا، وأكد السيد الأمين العام على أن الأمانة العامة للحكومة ومن ضمن انشغالاتها السهر على التدقيق في المشاريع القوانين المحالة عليها مع الحرص على مدى مطابقتها للمقتضيات الدستورية، للمضي قدما نحو صياغة نص قانوني ذا جودة تشريعية قبل إحالته على البرلمان كجهاز تشريعي للتداول فيه ثم سلوك المسطرة المعتادة المتجلية في المصادقة والنشر.

أما فيما يخص موضوع البوابة القانونية، فقد أفاد السيد الأمين العام على أن زيارتها مجانية فضلا عن الإمكانية المتاحة للاستنساخ منها، بهدف تعميم المعرفة العلمية .

وعن لجنة الصفقات، أشار السيد الأمين العام إلى أن مهمتها تتجلى في الدراسة والاستشارة، وهي تزاول عملها بشكل مقدام وناجع، كما أن الأمانة العامة في طور استكمال الدراسة بغية إعادة النظر فيها.

وفيما يتعلق بالمدة المحددة للترخيص للمهن الحرة، فإن السيد الأمين العام أوضح أن الأمانة العامة للحكومة وبعد إحالة طلبات الحصول على مثل هذه الرخص إلى الجهات المعنية التي يمنح لها أجل أقصاه 30 يوما للرد على هذه الطلبات، وعند أي تأخير أو عدم التجاوب معها، تبادر الأمانة العامة بالموافقة على منح تلك الرخص .

وفيما يخص الجمعيات –يضيف السيد الوزير- فقد تم تشكيل لجنة مختصة تعمل على تأطيرها وتحدد كيفية اشتغالها. وأبرز أن الأمانة العامة تضم جمعية تقدم خدمات اجتماعية للموظفين والعاملين بها، ولاسيما بالمطبعة الرسمية.

أما بشأن ما أثير حول ضعف التواصل مع المواطنين والانفتاح على المحيط الخارجي، فقد أكد السيد الأمين العام للحكومة على أن للأمانة العامة للحكومة موقع على شبكة الانترنت يتضمن كافة المعلومات والمواضيع ذات الصلة بعملها، كما يتيح هذا الموقع للزائر تقديم طلبات أو شكايات إلكترونية، وبالنظر إلى العدد المحدود من الزوار للموقع المذكور، عمدت الأمانة العامة على الإبقاء على استعمال الهاتف كوسيلة للتواصل.

أما عن موضوع الترخيص لإقامة صيدليات بالمستشفيات العمومية، أفاد السيد الأمين العام للحكومة بأنه تمت مراسلة الوزارة الوصية في هذا الشأن، إلا أنها أعربت عن تخوفاتها من الانزلاق نحو المنافسة غير المشروعة، كما أشار إلى تواجد عدة صيدليات بجوار المستشفيات العمومية ببلادنا.

وردا على ما أثير من استفهام بشأن مآل مشاريع مقترحات القوانين المتواجدة بالبرلمان في إطار المبادرة التشريعية، ذكر السيد الأمين العام السادة المستشارين بالمقتضيات الدستورية التي تمنح الأسبقية للمشاريع القوانين قصد التداول بشأنها، وحسب طبيعة الاستعجال، إلا أن الحكومة تولي أهمية لبعض المقترحات القوانين ذات الأهمية البالغة والتي تسهم في إغناء الترسانة القانونية إما بكيفية متممة أو معدلة لبعض المقتضيات القانونية والتشريعية.

حصيلة نشاط الأمانة العامة للحكومة
برسم سنة 2009
وآفاق المستقبل

فهرس

تقديم الأمين العام للحكومة لنشاط الامانة العامة خلال سنة 2009 وآفاق المستقبل 5

الأمانة العامة للحكومة في سطور (تذكير) 13

الهيكلة الحالية للأمانة العامة للحكومة..... 16

مشروع الهيكلة المستقبلية للأمانة العامة للحكومة. 17

القسم الاول

حصيلة انشطة مصالح الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2009 19

الديـــــوان 21

أولا- برنامج الباحث في" الدرر المنكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله... 23

ثانيا- برنامج الباحث القانوني:..... 24

ثالثا – اعداد" دليل على الحامل الورقي للنصوص التشريعية والتنظيمية المنشورة في الجريدة الرسمية خلال العشر سنوات الماضية:..... 24

رابعا – اعداد دليل الجمعيات:..... 25

خامسا - البوابة القانونية للمملكة المغربية:..... 25

مديـريـــة الدراسات التشريعية..... 27

مديـريـــة الجمعيات والمهن المنظمة..... 33

أولا- الاختصاصات المتعلقة بمجال الجمعيات والمهن المنظمة:..... 35

ثانيا- حصيلة الرخص الممنوحة بشأن مزاولة المهن التي تدخل في اختصاص الأمانة العامة للحكومة. 37

ثالثا- المعطيات السنوية الخاصة بالجمعيات: 39

مديـريـــة الشـــؤون العـــامـــــة 43

مديـريـــة المطبعة الرسميـة..... 49

أولا- المهام الاساسية الموكولة للمطبعة الرسمية.. 51

ثانيا- ميزانية المطبعة الرسمية 56

مديـريـــة الشؤون الإدارية والمالية 63

لجنـة الصفقـات العموميـة..... 69

البوابة الالكترونية للأمانـة العامـة للحكومـة... 75

القسم الثاني

مخصص عمل الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2010
من اجل تنمية القدرات وتطوير الأداء 81

تقديم الأمين العام للحكومة
لنشاط الأمانة العامة خلال سنة 2009
وآفاق المستقبل

تسعى الأمانة العامة للحكومة من تقديم حصيلة أنشطتها برسم سنة 2009 في مجالات اختصاصاتها، وفي مقدمتها النشاط التشريعي للحكومة، والاستشارات القانونية، والمواكبة المستمرة لعمل الحكومة القانوني في إعداد وتتبع المساطر التعميمية القطاعية، بالإضافة إلى مدارسة باقي الاختصاصات الخاصة منها تلك المتعلقة بالجمعيات، وأسر للنشر والتوثيق، وتتبع عمل البيئات المهنية الأخرى.

وتعتبر سنة 2010 نقطة تحول وانطلاق مجموعة أوراش بالأمانة العامة لتفعيل التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله القاضية بمساءلة الأمانة العامة من خلال تطوير أداء جميع الفاعلين فيها أو المتعاملين معها، وتزويد جميع مصالحها بالآليات اللازمة للحكامة الجيدة، ودفعها لتصبح جهازا عمليا، وخلق آليات للتواصل الناجع حتى تبقى تلك المعلقة بالاستعمال الرقمي للمعلومات

وفي هذا الإطار، تكتسي الأمانة العامة خلال سنة 2009 غير وضع مخطط سيعرف بداية تنفيذه ببداية سنة 2010.

وبالإضافة إلى هذه الأنشطة المتعلقة بمخطط تطوير الأمانة العامة للحكومة وتنمية قدرات العاملين فيها، تميزت سنة 2009 بانشاء مكثف لمدارسة عدد كبير من مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية والمصادقة عليها من قبل المجالس الحكومية والمجالس الوزارية (323 مشروع في المجالس الوزارية و208 مشروع في المجالس الحكومية، أنظر الملحق رقم 7).

وإن مؤشرات هذه الحصيلة التي يمكن الاطلاع على تفاصيلها في الأرقام والمعطيات المتعلقة بنشاط كل مديرية على حدة، تبين أن مجموعة من مشاريع القوانين ذات الأهمية الخاصة في منظومتنا القانونية الوطنية، قد تم تدارسها والمصادقة عليها.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن هذه السنة تميزت بإحالة 55 مشروع قانون على البرلمان، من أهمها مشروع **القانون التنظيمي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي** الذي أراد له صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، أن يكون مؤسسة دستورية لها طابعها المغربي الخاص، سواء في المهام المسندة اليه، أو في تشكيلته، حيث سيكون جهازا استشاريا

للبرلمان والحكومة. وقوة اقتراحية للإصلاحات الكبرى في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية. وآلية من آليات تيسير الحوار بين الفرقاء الاقتصاديين والاجتماعيين. ومؤسسة دستورية مؤهلة لإعداد ميثاق اجتماعي وطني يضمن الاستقرار والسلم الاجتماعي. وإلى جانب هذا المشروع المميز. هناك مشاريع هامة أخرى في ميدان **حماية المستهلك** أو **حماية البيئة** (تدابير حماية المستهلك. المناطق المحمية. التشخيص في المختبرات. نقل البضائع الخطيرة. سلامة المواد الغذائية. المنظومة الصحية وعرض العلاجات. الوكالة الوطنية لتنمية تربية الأحياء البحرية). أو **تنظيم بعض المهن** (الهيئة الوطنية للتوثيق. المرشدون السياحيون. المؤتمنون على السفن والسماسرة البحريون). أو التركيز على **أهمية الطاقة** (إحداث المكتب الوطني للهيدروكاربورات. الطاقات المتجددة. إحداث الوكالة المغربية للطاقة الشمسية). أو تلك المتعلقة **بمحلات السكن أو المحلات المهنية. أو بالأملاك الجماعية أو بمناطق التصدير الحرة أو بالتربية البدنية والرياضة** (أنظر الملحق رقم 5).

وقد تميزت هذه السنة أيضا بموافقة البرلمان على 3 مقترحات قوانين همت: **النظام الأساسي للقضاة. وحق تأسيس الجمعيات. ومدونة التأمينات.**

وإذا كانت هذه حصيلة مشاريع النصوص. فإن أنشطة أخرى قامت بها الأمانة العامة للحكومة في إطار اختصاصاتها همت على الخصوص تقديم عشرات الاستشارات في قضايا قانونية معينة. وعشرات أخرى صدرت عن لجنة الصفقات العمومية. بالإضافة إلى إصدار أكثر من ألف ترخيص (1319) لممارسة بعض المهن المنظمة.

ولقد عملت المطبعة الرسمية بكل جدية ونجاعة. يتضح ذلك من خلال نشرها ما يقارب 800.000 نسخة من مجموع نشرات الجريدة الرسمية. سواء تعلق الأمر بالنشرة العامة أو النشرات الخاصة الأخرى (بمعدل 70 ألف نسخة في الشهر).

وفي مجال التدبير الإداري والمالي. عرفت هذه السنة تتميم مختلف أعمال التهيئة الخاصة بالبناية التي تم تسلمها قبل سنتين من الندوبية السامية للتخطيط. وتجهيزها واستعمالها. بالإضافة إلى إنجاز عدة عمليات إصلاح وترميم وتجهيز تخص مختلف مرافق الأمانة العامة للحكومة.

أما بالنسبة للآفاق المستقبلية ابتداء من سنة 2010. فإن الأمانة العامة للحكومة تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله القاضية بالعمل على تنمية قدرات مختلف المصالح وتطوير أدائها. قامت بإعداد

مخطط عمل -كما سبق ذكره- يهدف إلى مأسسة عمل الأمانة العامة للحكومة. وتطوير وسائل اشتغالها وطرق عملها. وتأهيل الموارد البشرية العاملة بها. وتوفير الموارد المالية اللازمة لإنجاز الأوراش التي شرع في فتحها.

وهكذا. تم العمل بكيفية منسقة وبشراكة فعلية ومسؤولة مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية على إعداد هذا المخطط. وتوفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذه. وتحديد آليات إنجازه. ووضع برمجة مدققة لمراحل التنفيذ.

ويشتمل هذا المخطط على عدة أوراش. من أهمها: إعادة تنظيم مصالح الأمانة العامة للحكومة. وتهيئة بناية جديدة لإيواء المديريات الجديدة. ومراجعة النظام الأساسي الخاص بهيئة المستشارين القانونيين. والرفع من عددهم. وكذا وضع منظومة معلوماتية متطورة للأمانة العامة للحكومة وفق تصميم مديري حديث وذلك بتعاون مع الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات. وإعادة النظر في تنظيم واختصاصات لجنة الصفقات العمومية. وتأهيل المطبعة الرسمية في أفق دراسة جدوى تحويلها من مصلحة للدولة مسيرة بصفة مستقلة إلى مؤسسة عمومية. ومراجعة النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المطبعة الرسمية. وتعزيز الموارد البشرية العاملة بمختلف المصالح. واتخاذ إجراءات

تحفيزية لفائدتها. ودعم الأعمال الاجتماعية. وتنمية قدرات المصالح المكلفة بالشؤون القانونية بمختلف الإدارات العمومية. ووضع برامج للتكوين والتكوين المستمر. وإحداث منظومة للتوثيق والأرشيف الالكتروني. ومواصلة إعداد **سلسلة الدلائل العملية** التي تعتزم الأمانة العامة للحكومة إصدارها بشأن جميع الميادين التي تدخل في إطار اختصاصها (صدر دليل المساطر الإدارية المتعلقة بمنح الإذن بمزاولة مهنة الصيدلة وفتح الصيدليات والمؤسسات الصيدلية وسيصدر قريبا دليل الجمعيات). كما تم إنجاز برنامج "**الباحث في الدرر الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصر الله**" يتضمن الخطب والرسائل الملكية السامية والأحاديث الصحفية والأوامر اليومية لجلالته. مزود بمحرك بحث يتيح للمستعمل إمكانية استعمال عدة معايير بما في ذلك البحث في النص الكامل. بالإضافة إلى إنجاز برنامج "**الباحث القانوني**" الذي يعتبر موسوعة للنصوص التشريعية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية منذ 30 يوليوز 1999 إلى اليوم. في انتظار إنجاز **مشروع البوابة القانونية للمملكة المغربية** على الشبكة العنكبوتية. وقد شرعت الأمانة العامة للحكومة بالإضافة إلى كل ذلك في توطيد وتفعيل علاقات

التعاون والشراكة وتبادل الخبرات مع بعض المؤسسات المماثلة على الصعيد الدولي.

ومن أجل إنجاز هذه الأوراش. تم توفير الموارد المالية اللازمة لها باتفاق مسبق مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية. وبذلك يمكن اعتبار مشروع ميزانية الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2010 نقلة نوعية مقارنة مع الميزانية السابقة. حيث تم رفع الاعتمادات المخصصة برسم ميزانية التسيير. من 7 مليون و458 ألف درهم إلى 15 مليون و570 ألف درهم. وهو ما يفوق ضعف ميزانية التسيير برسم السنوات الماضية. وذلك لتدارك النقص الحاصل في الوسائل اللازمة. وتوفير الموارد والاعتمادات الضرورية لمواكبة الأوراش المذكورة. كما تم بصفة استثنائية الرفع هذه السنة من حصة الاعتمادات المخصصة لميزانية الاستثمار لتنتقل من مليون و 128 ألف درهم إلى 25 مليون درهم لتغطية النفقات المتعلقة بتهيئة البناية الجديدة وتجهيزها. وإقامة المنظومة المعلوماتية التي تم الإعلان عن دراسة بشأنها. واقتناء التجهيزات المعلوماتية الضرورية.

تلكم أهم ملامح حصيلة أنشطة الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2009. وآفاق مخطط عملها برسم السنة القادمة وهو المخطط الذي يستجيب لعدد من التوصيات التي تقدم بها

السيدات والسادة أعضاء البرلمان خلال السنة الماضية. ويعكس مدى الالتزام الذي أكدت عليه الحكومة. وفق التوجيهات السديدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

و السلام عليكم ورحمة الله تعالى و بركاته

الأمانة العامة للحكومة

في سطور (تذكير)

أحدثت الأمانة العامة للحكومة بموجب الظهير الشريف الصادر في 10 دجنبر 1955. ويخضع تنظيمها الحالي لأحكام المرسوم رقم 2.83.365 الصادر في 29 يناير 1985 المتعلق بتنظيم الأمانة العامة للحكومة.

وانطلاقا من طبيعة المهام التي تقوم بها. فهي توجد في ملتقى جميع مؤسسات الدولة باعتبار أن مهمتها الأساسية تكمن في تأمين حسن سير العمل الحكومي.

وفي هذا الإطار تضطلع الأمانة العامة للحكومة بمهام تنسيق عملية تحضير مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمختلف القطاعات الوزارية. والقيام بمهمة تتبع مسار كل مشروع نص قانوني والتحقق من مطابقته لأحكام الدستور وعدم منافاته مع النصوص التشريعية المعمول بها. وكذا ترجمته إلى اللغة الفرنسية.

لذا. فإن دورها يكمن في مواكبة كل مشروع نص منذ مرحلة إعداده إلى حين صدوره بالجريدة الرسمية.

وبوصفها المستشار القانوني للحكومة. فإن الأمانة العامة للحكومة تبدي رأيها بخصوص القضايا ذات الطابع القانوني

المعروضة عليها من قبل الإدارات والمؤسسات العمومية وذلك العرض. فهي تقدم الاستشارات المتعلقة بتأويل مقتضيات نص قانوني معين في إطار سياقه العام سواء على المستوى الدستوري أو التشريعي أو التنظيمي

وتقوم الأمانة العامة للحكومة. علاوة على ذلك. بمهمة السهر على تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحق تأسيس الجمعيات. وكذا منح التراخيص لمزاولة بعض المهن المنظمة التي تدخل في اختصاصها. كما تشرف على لجنة الصفقات التي يرأسها موظف سام من بين الأطر العاملة بها. وتقوم هذه اللجنة بإبداء رأيها حول مشاريع النصوص المتعلقة بالصفقات العمومية ومشاريع الاتفاقيات والامتيازات والعقود الإدارية المتعلقة بتنفيذ خدمة عمومية. وكذا حول القضايا المرتبطة بتحضير الصفقات وإبرامها وتنفيذها وتسديد المبالغ المتعلقة بها وتسلمها.

وفي سياق مخطط العمل المتعلق بتنمية قدرات مصالح الأمانة العامة للحكومة وتطوير أدائها. تم إعداد مشروع مرسوم جديد لإعادة هيكلة هذه المصالح من أجل ملاءمة بنياتها الإدارية مع طبيعة وحجم المهام التي تقوم بها الأمانة العامة للحكومة. وتمكينها من مواكبة الأوراش الإصلاحية الكبرى التي يجري

إنجازه ببلادنا. وكذا حتى تستطيع توفير الجودة المطلوبة في الإنتاج التشريعي والتنظيمي الذي من شأنه أن يوفر إطارا قانونيا ملائما للسياسات العمومية القطاعية التي تشرف على إعدادها وتنفيذها مختلف القطاعات الوزارية.

وفي هذا الإطار ستتوفر الأمانة العامة للحكومة على كتابة عامة، ومديرية عامة للتشريع والدراسات القانونية، وسبعة مديريات متخصصة.

الهيكلة الحالية للأمانة العامة للحكومة

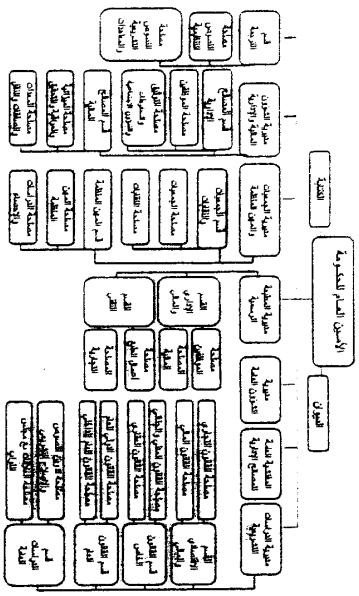

مشروع الهيكلة المستقبلية للأمانة العامة للحكومة

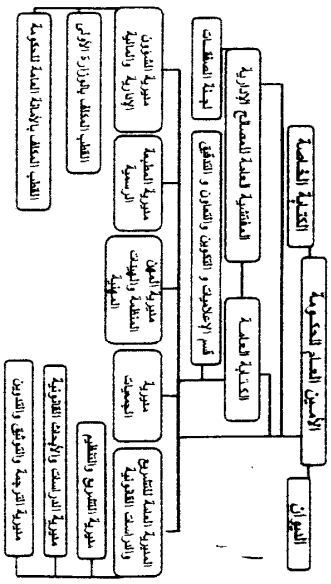

القسم الأول

حصيلة أنشطة مصالح الأمانة العامة للحكومة

برسم سنة 2009

الديـــوان

انطلاقا من المهام الموكولة إلى الأمانة العامة للحكومة وخاصة تلك المتعلقة بتدوين النصوص التشريعية والتنظيمية ومراجعتها على نحو يجعلها تساير التطور وتستجيب لمتطلبات الواقع. ونشرها وتيسير الولوج إليها. مع ضمان سلامتها مما قد يشوبها من أخطاء مادية.

وبمناسبة الاحتفاء بالذكرى العاشرة لتربع صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على عرش أسلافه المنعمين.

وبناء على توجيهات السيد الأمين العام للحكومة. الرامية إلى ضرورة انخراط الأمانة العامة للحكومة في عملية تحديث وسائل ومناهج وطرق العمل بها. تم إنجاز مجموعة من الأعمال يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا- برنامج الباحث في الدرر الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله:

يتضمن هذا البرنامج الخطب والرسائل الملكية السامية والأحاديث الصحفية والأوامر اليومية لجلالته. وهو مزود بمحرك بحث بعدة معايير. مما يتيح معه للمستعمل الوصول إلى النص بسهولة ويسر والبحث في مضمونه.

ثانيا- برنامج الباحث القانوني:

في إطار مواكبة الأمانة العامة للحكومة للتطور التكنولوجي الذي يعرفه العالم في الوقت الراهن واستغلال التكنولوجيا في إيصال المعلومة القانونية إلى المواطنين. بادرت الأمانة العامة للحكومة بإنجاز برنامج **"الباحث القانوني"** الذي يعتبر موسوعه إلكترونية للنصوص القانونية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية منذ تربع صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على عرش أسلافه المنعمين بتاريخ 30 يوليوز 1999 إلى الآن. وذلك كخطوة أولى في انتظار إنجاز مشروع البوابة القانونية للمملكة المغربية على الشبكة العنكبوتية.

ويتميز برنامج الباحث القانوني بعدة خصائص. يمكن الإطلاع على تفاصيلها في المطوية المرفقة.

ثالثا – إعداد دليل على الحامل الورقي للنصوص التشريعية والتنظيمية المنشورة في الجريدة الرسمية خلال العشر سنوات الماضية:

قامت الأمانة العامة بإعداد دليل شامل على الحامل الورقي يتضمن النصوص التشريعية والتنظيمية الصادرة خلال

عشر سنوات. من 30 يوليوز 1999 إلى اليوم. كما يتضمن جردا مفصلا لهذه النصوص باعتماد عدة معايير تصنيف وفهرسة (بحسب الموضوع. رقم الجريدة الرسمية. التاريخ. نوع النص ... إلخ).

وتجدر الإشارة إلى أنه سيتم وضع هذا الدليل رهن إشارة العموم بمجرد الانتهاء من طبعه.

رابعا – إعداد دليل الجمعيات:

يتضمن هذا الدليل الذي سيصدر قريبا بحول الله شرحا مفصلا ومبسطا لمفهوم الجمعية والإجراءات الواجب اتباعها قصد إحداثها وكيفية تجديد هياكلها. وعلاقاتها بالأمانة العامة والسلطات المحلية وكذا إبراز دورها كفاعل أساسي في المجتمع المدني. وقد تم تحريره بلغة بسيطة وسهلة ليتسنى استيعابه من طرف جميع مكونات المجتمع.

خامسا – البوابة القانونية للمملكة المغربية:

إن المشروع الأكبر الذي تطمح إليه الأمانة العامة للحكومة يكمن في إنجاز البوابة القانونية للمملكة المغربية. (توجد الآن بالموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة نافذة تساعد الباحث على الاطلاع على الجرائد الرسمية الصادرة).

وهذا المشروع عبارة عن موقع إلكتروني حكومي يقدم خدمة مجانية للعموم تتمثل في نشر جميع النصوص التشريعية والتنظيمية الوطنية (الظهائر. المراسيم. القرارات والمقررات الوزارية) والنصوص المجمعة (مدونات قانونية تهدف إلى جمع نصوص خاصة متفرقة تنظم مجال قانوني معين) والأوفاق الدولية المصادق عليها من طرف المملكة المغربية والمنشورة في الجريدة الرسمية. والوثائق التي تفرض القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها. مع توفير محرك بحث متطور وسريع يوفر للإدارات العمومية ورجال القانون والباحثين وباقي العموم سهولة الوصول إلى المعلومة القانونية.

مديرية
الدراسات التشريعية

تقوم مديرية الدراسات التشريعية بمهمة تنسيق الأعمال المتعلقة بإعداد وصياغة مشاريع القوانين والأنظمة.

وتسهر على تنفيذ السياسة الحكومية فيما يتعلق بتدوين النصوص التشريعية والتنظيمية ومراجعتها على نحو يجعلها تساير التطور وتستجيب لمتطلبات الواقع. وتتوخى لهذه الغاية:

1. القيام من الوجهة القانونية بدراسة جميع مشاريع القوانين والأنظمة للتحقق من مطابقتها لأحكام الدستور وعدم منافاتها للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.
2. القيام. إن اقتضى الأمر ذلك. بإعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي لا تدخل في اختصاص وزارة معينة.
3. القيام من الوجهة القانونية ببحث الفتاوى التي تطلبها الإدارات والمؤسسات العامة من الأمين العام للحكومة.

وفي هذا الإطار فإن 208 نصا قانونيا تمت دراسته والمصادقة عليه من قبل المجالس الحكومية برسم سنة 2009. منها 34 مشروع قانون. 99 مشروع مرسوم. بالاضافة إلى 75 اتفاقية دولية

كما تمت المصادقة من قبل المجالس الوزارية الاربعة التي انعقدت خلال سنة 2009 على 38 مشروع قانون و126 مشروع مرسوم و169 اتفاقية دولية.

وخلال الفترة الفاصلة ما بين أوائل شهر أكتوبر2008 وأواخر شهر نوفمبر 2009. تم نشر 42 قانونا. و61 اتفاقية دولية. بالاضافة إلى 8 ظهائر شريفة تتضمن نصوصا خاصة

كما تم خلال نفس الفترة نشر 148 مرسوما تنظيميا منها 48 نصا تطبيقيا لقوانين مختلفة. وكذا نشر حوالي 2878 قرارا وزاريا. منها قرارات ذات صبغة تنظيمية. واخرى ذات طبيعة خاصة

ومن بين أهم النصوص التي تم نشرها إلى جانب قانون المالية لسنة 2009. النصوص التشريعية المتعلقة بالمحكمة العليا. ومهنة المحاماة. والشركات المدنية المتعلقة بها. وإصلاح القرض الفلاحي. والقرض الشعبي. ونظام الضمان الاجتماعي. والمعاشات المدنية والعسكرية. والتنظيم الجماعي. والتنظيم المالي للجماعات المحلية وهيئاتها. ووكالة التنمية الفلاحية. والمكتب الوطني للسلامة الصحية. والوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات. بالإضافة إلى النصوص التشريعية المتعلقة بإدخال تعديلات على

النظام الأساسي للقضاة. وحق تأسيس الجمعيات. ومدونة التأمينات.

وخلال هذه السنة أيضا تم إيداع 55 مشروع قانون بمكتبي مجلسي البرلمان من قبل الحكومة. من أهمها إلى جانب مشروع القانون المالي برسم 2010. القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وقد عملت مديرية الدراسات التشريعية على إعداد عشرات الاستشارات القانونية لفائدة الإدارات العمومية. بطلب من هذه الأخيرة. بشأن قضايا قانونية مختلفة.

31

مديرية
الجمعيات والمهن المنظمة

تتولى مديرية الجمعيات والمهن المنظمة ممارسة الاختصاصات المسندة إلى الأمانة العامة للحكومة في مجال تطبيق النصوص القانونية المتعلقة بحق تأسيس الجمعيات والمهن المنظمة.

أولا- الاختصاصات المتعلقة بمجال الجمعيات والمهن المنظمة:

1- بالنسبة للجمعيات:

تختص المديرية بممارسة الاختصاصات التالية:

أ- السهر على تطبيق النصوص التشريعية الخاصة التي تضبط بوجه خاص الحق في تأسيس الجمعيات.

ب- منح رخص التماس الإحسان العمومي بكل أنواعه.

ج- دراسة طلبات الاعتراف بصفة المنفعة العامة المقدمة من قبل الجمعيات المصرح بها من أجل عرضها على أنظار السيد الوزير الأول للبت فيها.

د- تلقي تصريحات الجمعيات بالمساعدات التي تحصل عليها من الجهات الأجنبية.

2- بالنسبة للمهن المنظمة:

تمارس المديرية المهام التالية:

أ- دراسة ومنح رخص مزاولة مهن الصيدلة وطب الأسنان والنظاراتيين والتمريض والتوليد والعقاقيريين والهندسة المعمارية وحمل صفة مهندس مدني.

ب- دراسة ملفات طلبات رخص مزاولة مهن الطب والطب البيطري وهندسة المسح الطبوغرافيا بالقطاع الخاص المقدمة من قبل الأجانب. ومنح ترخيص بشأنها عند الاقتضاء.

ج - دراسة ملفات طلبات فتح واستغلال وادارة مختبرات التحليلات البيولوجية الطبية والمصحات والمؤسسات التي تدخل في حكمها والمؤسسات الصيدلية. وتمنح الرخص المتعلقة بها عند الاقتضاء.

د- دراسة ملفات الطلبات الخاصة بالترخيص لمزاولة المهن شبه الطبية. وتبدي رأيا بشأنها في انتظار صدور التشريع المتعلق بها.

ثانيا- حصيلة الرخص الممنوحة بشأن مزاولة المهن التي تدخل في اختصاص الامانة العامة للحكومة.

في إطار الصلاحيات الموكولة إلى الأمانة العامة للحكومة بشأن منح رخص لمزاولة بعض المهن المنظمة وإبداء الرأي بخصوص المهن غير المنظمة. قامت مديرية الجمعيات والمهن المنظمة بمنح 1319 رخصة سنة 2009 منذ شهر نوفمبر 2008 إلى غاية أواخر شهر نوفمبر 2009. مقابل 971 رخصة خلال السنة الماضية

وتتوزع هذه الرخص حسب المهن إلى:

المؤسسات الطبية والصيدلية

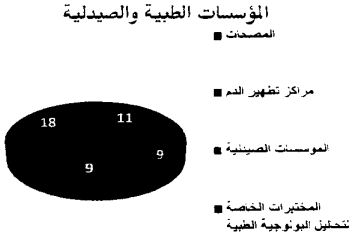

المهن الصحية الممارسة بصفة فردية

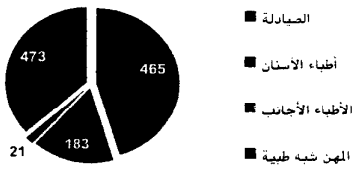

وجدير بالذكر، أن عدد ملفات طلبات رخص مزاولة الصيدلة التي ثار نزاع بين الصيادلة والتي تلقت المديرية شكايات بشأنها. قد بلغ 123 ملفا تمت تسوية 52 ملفا منها من قبل الأمانة العامة للحكومة. في حين يعرض على القضاء حاليا 119 دعوى قضائية.

وبالنسبة لحصيلة إجمالي الرخص الممنوحة إلى غاية سنة 2009. فتجدر الإشارة إلى أن عدد الرخص الممنوحة للصيادلة قد بلغ 5295 رخصة. وبالنسبة لأطباء الأسنان فقد بلغ 3693 رخصة

وبخصوص مختبرات التحليلات البيولوجية فقد بلغ عدد الرخص الممنوحة حوالي 314 رخصة.

وبالنسبة للمصحات فقد بلغ عدد الرخص حوالي 371 رخصة. وهي أرقام لها دلالتها الخاصة.

وجدير بالذكر أن أحكام المرسوم رقم 2.07.1064 المتخذ لتطبيق مدونة الصيدلة قد دخلت حيز التنفيذ ابتداء من 11 غشت 2008. حيث أصبح منح رخص فتح الصيدليات من اختصاص السادة الولاة والعمال بمختلف عمالات وأقاليم المملكة.

ومن أجل تبسيط المساطر الإدارية المتعلقة بمنح هذه الرخص. فقد تم إعداد دليل خاص تم توزيعه على سائر السلطات المحلية ومجالس هيئة الصيادلة بواسطة منشور للسيد الأمين العام للحكومة مؤرخ في 7 أكتوبر 2008 تحت عدد 2008/5.

ثالثا- المعطيات السنوية الخاصة بالجمعيات:

خلال بحر هذه السنة قامت المديرية فيما يخص قطاع الجمعيات بالأنشطة التالية:

1- الترخيص بالتماس الإحسان العمومي:

لقد تلقت المديرية 41 طلبا من قبل جمعيات للقيام بجمع تبرعات من أجل توفير بعض الأموال اللازمة للقيام ببعض الأعمال الخيرية والأنشطة الاجتماعية. وقد منح السيد الأمين

العام للحكومة 29 رخصة من أجل ذلك. في حين ارجعت الادارة 12 طلبا تتعلق بالتماس الإحسان العمومي بهدف جمع الأموال لبناء المساجد. إلى السلطات الادارية المحلية. والتي اصبح منح الترخيص بها من اختصاص السيد عامل صاحب الجلالة التابع لدائرة نفوذه الترابي المسجد المراد بناؤه. وذلك بعد استطلاع رأي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وقد اتخذت بهذه المناسبة. طبقا لمنشور السيد الأمين العام للحكومة. عدة إجراءات بهذا الخصوص منها:

أ- ضرورة التصريح في طلب التماس الإحسان العمومي بأسماء الأشخاص المكلفين بعملية جمع الأموال والتبرعات. باعتبارهم المسؤولين عن العملية.

ب- إلزام كل جمعية حصلت على رخصة من أجل التماس الإحسان العمومي. بالتصريح لاحقا لدى الادارة بالأموال التي تم جمعها. من حيث حجمها وأوجه صرفها. وذلك توخيا للشفافية وتجنبا لكل استغلال غير مشروع أو استعمال لهذه الأموال لأغراض أخرى.

2- تلقي التصريحات بالمساعدات الأجنبية التي توصلت بها بعض الجمعيات برسم سنة 2009:

لقد بلغ حجم المساعدات الأجنبية التي تسلمتها بكيفية فعلية بعض الجمعيات. حسب التصريحات المتوصل بها من قبل المديرية طبقا لأحكام الفصل 32 مكرر من الظهير الشريف المتعلق بحق تأسيس الجمعيات. ابتداء من فاتح يناير 2009 إلى غاية 26 نوفمبر 2009 ما حجمه 135.315.171.39 درهم أي ما يفوق (13) مليار سنتيم يخص 105 جمعية مصرحة. مصنفة كما يلي:

- 59 جمعية لها طابع محلي.
- 26 جمعية لها طابع جهوي.
- 20 جمعية لها طابع وطني.

وتتوزع الأنشطة الممولة إلى صنفين رئيسيين: أنشطة تندرج ضمن أعمال التنمية الاجتماعية. وأنشطة لها طابع حقوقي. وهي تهم المحاور التالية:

- البنيات التحتية بالعالم القروي.
- أنشطة الرعاية الاجتماعية (رعاية الأرامل والأيتام. بناء مركبات اجتماعية. رعاية الأشخاص المنكوبين).

- أنشطة صحية (محاربة داء السيدا).
- دعم العمل الجهوي (تغطية نفقات بعض الجمعيات لتنظيم بعض الملتقيات الوطنية أو للمشاركة في ملتقيات دولية).
- حماية الحيوانات والبيئة.
- تأهيل المرأة وحماية النساء ضد العنف.
- أنشطة ذات طابع حقوقي (تمويل برامج للتوعية الحقوقية. تمويل أنشطة بعض المراكز. تنظيم ندوات).
- أنشطة ثقافية (بناء مركبات ثقافية. تنظيم تظاهرات ثقافية).
- أنشطة تربوية وتعليمية.

3- وضعية الجمعيات المتمتعة بصفة المنفعة العامة:

لقد بلغ عدد الجمعيات المتمتعة بصفة المنفعة العامة 178 جمعية. منها 10 جمعيات حصلت على المنفعة العامة برسم سنة 2009. وهناك 6 طلبات للحصول على المنفعة العامة لا تزال في طور الدراسة لدى السلطات الحكومية المعنية بأنشطة هذه الجمعيات.

مديرية
الشؤون العامة

تتولى مديرية الشؤون العامة مهمة تسجيل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية والخاصة والقرارات الوزارية. وترقيمها ترقيما رسميا. وتوجيهها إلى مديرية الدراسات التشريعية قصد دراستها وإعدادها في صيغتها النهائية. والعمل على تحضير مقترحات جداول أعمال المجالس الحكومية والمجالس الوزارية. وإعداد البيانات المتعلقة بهذه المجالس عند انعقادها.

كما تقوم بإعداد وتسجيل مشاريع الظهائر الشريفة بعد أن تكون قد صيغت في قالبها النهائي قصد عرضها على جلالة الملك من قبل السيد الأمين العام للحكومة ليضع عليها خاتمه الشريف. سواء تعلق الأمر بظهائر التعيين في المناصب السامية. أو ظهائر إصدار الأمر بتنفيذ القوانين. أو ظهائر نشر الاتفاقيات الدولية. أو الظهائر الشريفة الصادرة بموجب بعض النصوص الخاصة. أو غيرها من أنواع الظهائر الشريفة الأخرى. بالإضافة إلى إعداد وثائق المصادقة على المعاهدات الدولية ووثائق الانضمام إلى هذه المعاهدات. حسب الحالة.

وفي هذا الإطار فقد تم خلال الفترة المتراوحة ما بين فاتح نونبر 2008 و2 دجنبر 2009 تسجيل ما يناهز 4683 وثيقة قانونية وترقيمها. موزعة كما يلي

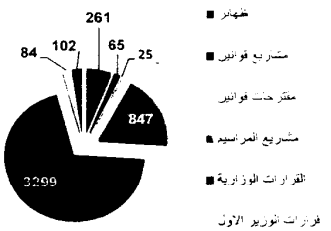

المجموع: 4683 وثيقة

أما بالنسبة لحصيلة المجالس الحكومية والمجالس الوزارية. فقد انعقدت خلال المدة المتراوحة ما بين نونبر 2008 و2 دجنبر 2009. 39 مجلسا حكوميا تمت خلالها الدراسة والمصادقة على 208 نصا قانونيا. منها 34 مشروع قانون. و99 مشروع مرسوم تنظيمي. و75 اتفاقية دولية. كما انعقدت 4 مجالس وزارية تمت خلالها المصادقة على 323 نصا قانونيا منها 34 مشروع قانون و126 مرسوما تنظيميا. و 163 اتفاقية دولية

وجدير بالذكر. أن عدد المراسلات الواردة والصادرة التي سجلت خلال هذه السنة قد بلغت 84875 مراسلة. منها

44204 مراسلة واردة. و40671 مراسلة صادرة. وهي موزعة حسب المديريات وفق البيان التالي :

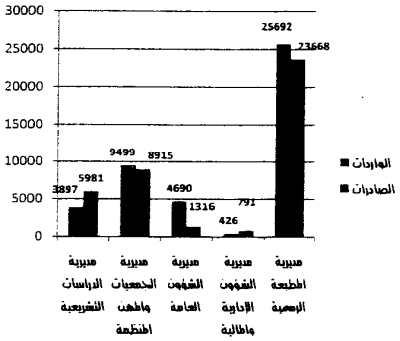

أولا- المهام الأساسية الموكولة للمطبعة الرسمية

نص المرسوم المتعلق بتنظيم الأمانة العامة للحكومة على أن المطبعة الرسمية تتولى مهمة طبع ونشر الجريدة الرسمية للمملكة. وتقوم بتنفيذ جميع أعمال الطبع لحساب الإدارات العمومية.

أ) **طبع ونشر الجريدة الرسمية**

تشتمل الجريدة الرسمية حاليا على خمس نشرات باللغة العربية وهي:

- النشرة العامة التي تصدر يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع وتدرج فيها القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذا المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها في الجريدة الرسمية.
- نشرة مداولات مجلس النواب ونشرة مداولات مجلس المستشارين اللتان تصدران مرة في الشهر. وتدرج فيهما محاضر مناقشات المجلسين برمتها عملا بمقتضيات الفصل 43 من الدستور.
- نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية التي تصدر كل يوم أربعاء. وتدرج فيها نصوص الإعلانات القانونية الخاصة بالشركات من تأسيس وزيادة في الرأسمال

وتفويت في الحصص الاجتماعية وتغيير للمقر الاجتماعي وكذا الإعلانات القضائية الخاصة ببيع العقارات والأصول التجارية وملخصات بعض الأحكام. كما تضم الإعلانات الإدارية. نذكر منها: مشاريع مراسيم وقرارات نزع الملكية لأجل المنفعة العامة وقرارات تأسيس التعاونيات وطلبات العروض إلخ

- نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري التي تصدر كل يوم أربعاء. وتحتوي على مطالب التحفيظ والخلاصات الإصلاحية والإعلانات بانتهاء التحديد وتسليم نظائر جديدة للرسوم العقارية والشهادات الخاصة وتغيير تسمية العقارات المحفظة وكذا إعلانات مساطر التحفيظ الخاصة.

كما تشتمل الجريدة الرسمية بالإضافة إلى ذلك على نشرة تصدر باللغة الفرنسية يومي الخميس الأول والثالث من كل شهر وتتضمن الترجمة الرسمية للقوانين والنصوص التنظيمية وكذا نصوص الأوفاق الدولية الموضوعة بلغة أجنبية عندما تقضي هذه الأوفاق بأن النصوص المشار إليها يعتمد عليها وحدها أو عليها وعلى النص العربي معا.

وبهذه المناسبة. يجدر التذكير بالمعطيات التالية:

أ- وضعية نشر محاضر جلسات مجلس المستشارين:

فيما يخص نشرة مداولات مجلسكم الموقر. فإن آخر المحاضر التي توصلت بها المطبعة الرسمية. تم سحبها برمتها بعد أن اطلعت عليها الأمانة العامة للحكومة. وتأكدت من مطابقتها لما هو مطلوب للنشر. تهم الجلسات العمومية التي انعقدت خلال دورة أكتوبر 2006 والدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهري فبراير ومارس 2007 خصصت لها ستة أعداد من الجريدة الرسمية مرقمة من 106 إلى 111.

ب-توزيع الجريدة الرسمية:

يتم شهريا سحب مايعادل 65.000 إلى 70.000 نسخة من مجموع نشرات الجريدة الرسمية لتلبية طلبات المشتركين. وتزويد مكتب المبيعات بالعدد الكافي لإرضاء الرغبات المباشرة أو التي ترد في هذا الشأن عن طريق المراسلات.

ووعيا من مصالح المطبعة الرسمية بمدى أهمية الجريدة الرسمية. فإنها تحرص على سحبها في الآجال المحددة وعرضها مباشرة للبيع بمقر المؤسسة وإرسالها في الحين عبر البريد إلى المتخرطين. بغض النظر عن الإكراهات التي تعرفها عملية إعداد

وضع نشراتها. خاصة منها وفرة النصوص المدرجة بها والعناية الدقيقة والدائمة التي يتطلبها انجاز هذا العمل.

وضمانا لتواجد الجريدة الرسمية في أغلب مدن المملكة. تم التعاقد لبيعها مع أصحاب مكتبات وأكشاك كمودعين معتمدين. بعدما تبين أنهم يتوفرون على المؤهلات والكفاءات اللازمة لإنجاح هذه المبادرة. إلا أنه قد تبين بعد انطلاق هذه العملية أن الطلبات ضئيلة جدا وتقتصر فقط على بعض اعداد النشرة العامة ونشرة الترجمة الرسمية دون النشرات الأخرى.

ج- تبسيط مساطر إشهار الإعلانات القانونية:

سعيا وراء تبسيط مساطر إشهار الإعلانات المتعلقة بتأسيس الشركات والمقاولات الفردية وتقريب الخدمات من المعلنين. تم الاتفاق مع بعض المراكز الجهوية للاستثمار على أن تقوم مصالحها بتصفيف نصوص الإعلانات على النهج الذي تصدر عليه بالجريدة الرسمية وإرسالها عبر البريد الإلكتروني مقرونة بإشعار بأداء مصاريف الإشهار للقيام بنشرها في الحين. ولقد بدأ العمل بهذه التقنية بعد تلقين قواعدها الأساسية لأعوان من هذه المراكز بمقر المطبعة الرسمية. علما أنه في انتظار تعميمها على باقي المراكز فإن العملية تتم بواسطة جهاز الفاكس ولايستغرق

تصفيف كل إعلان ومراجعته وإرساله إلى المركز المعني بالأمر أكثر من ساعتين.

2)إنجاز أعمال الطبع

إضافة إلى طبع ونشر الجريدة الرسمية. تقوم المطبعة الرسمية بتلبية طلبات أعمال الطبع التي ترد عليها من الإدارات العامة. الا أنها تقلصت كثيرا بفعل تجهيز أغلب القطاعات الوزارية بوحدات طباعية خاصة بها. وانتشار المعدات المعلوماتية فيها حيث استغنت بواسطتها عن أغلب المطبوعات النموذجية وأعمال الطبع الأخرى التي كانت تنجزها لفائدتها. نذكر منها على وجه الخصوص الصفقة الهامة التي كانت تبرم سنويا مع وزارة التجهيز والنقل لطباعة رخص السياقة والبطائق الرمادية والتي عهد تنفيذها إلى شركات متخصصة في اعداد البطائق الالكترونية.

وموازاة مع أعمال الطبع. تسهر هذه المؤسسة على تصفيف وسحب مشاريع القوانين التي توضع بمكتب أحد مجلسي البرلمان عملا بالفصل الثاني والخمسين من الدستور. كما تحرص على تدوين أهم النصوص القانونية أو التنظيمية بإصدارها على شكل كتيبات.

ثانيا- ميزانية المطبعة الرسمية

تعتبر المطبعة الرسمية منذ فاتح يوليوز 1997. مرفق للدولة مسيرا بصورة مستقلة تقدم خدمات مقابل أجر وتغطي بمواردها الذاتية نفقاتها الغير المقتطعة من الاعتمادات المقيدة في الميزانية العامة.

وفي هذا الإطار. تقرر عمليات ميزانيتها ويؤذن فيها وتنفذ طبق نفس الشروط المتعلقة بعمليات الميزانية العامة. كما تشتمل على جزء أول يتعلق بالمداخيل ونفقات الاستغلال. وعلى جزء ثان يتعلق بنفقات الاستثمار والموارد المرصدة لها.

الجزء الأول: ميزانية الاستغلال

أ) المداخيل

تم رفع تقديرات هذا الباب من 9 800.000.00 درهم سنة 2009 إلى 13.000.000.00 درهم لسنة 2010 بعد ما تبين أن المداخيل المنجزة بصفة فعلية منذ أكثر من خمس سنوات تفوق بكثير مستوى التقديرات.

وتوزع هذه المداخيل خاصة على البابين التاليين:

أ) حصيلة الاشتراك في نشرات الجريدة الرسمية وبيع أعدادها:

من المرتقب أن تصل مداخيل هذا الباب إلى 2.880.000.00 درهم. والملاحظ أنها لا تغطي المصاريف الناتجة عن طبع ونشر الجريدة الرسمية. إذ بالرغم من التعريفة المتواضعة للاشتراك في نشراتها وإذا استثنينا النشرة العامة ونشرة الترجمة الرسمية. فإن عدد المشتركين يبقى ضئيلا. فعلى سبيل المثال: 224 مشترك في نشرة مداولات مجلس النواب (33 نسخة كاشتراك لهذا المجلس) و109 مشترك في نشرة مداولات مجلس المستشارين (18 نسخة تمثل اشتراك هذا المجلس) و400 مشترك في نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري (منها 130 نسخة كاشتراك الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية) مع الإشارة إلى أن عدد المشتركين مرشح للانخفاض بعد وضع النشرة العامة ونشرة الترجمة الرسمية بجميع أعدادهما على بوابة الأمانة العامة للحكومة وفتح المجال مجانا أمام العموم للاطلاع عليهما وتحميل محتواهما.

2) حصيلة الإشهار بالجريدة الرسمية :

يعتبر هذا الباب العمود الفقري لموارد المطبعة الرسمية. إذ قدرت حصيلته برسم سنة 2010 ب 9.600.000.00 درهم بزيادة قدرها 3.122.000.00 درهم نظرا لوفرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية التي ترد من إدارات

ومؤسسات عامة ومختلف محاكم المملكة ومن خواص. وكذا إعلانات التحفيظ العقاري التي تتزايد سنة بعد أخرى بفعل تنامي اقبال المواطنين على تحفيظ عقاراتهم.

ب) نفقات الاستغلال

حددت مصاريف الاستغلال برسم السنة المالية 2010 في 13.000.000.00 درهم ستستفيد منه أساسا الأبواب التالية:

1) شراء الورق العادي والمقوى :

سيرصد لهذا الباب مبلغ 3.200.000.00 درهم سيصرف أغلبه في اقتناء الورق المخصص لطبع نشرات الجريدة الرسمية والباقي لشراء أنواع أخرى من الورق والورق المقوى المستعملة في إنجاز أعمال الطبع التي لازالت ترد على هذه المؤسسة.

2) شراء لوازم ومواد الطبع :

تم تسجيل 900.000.00 درهم في هذا السطر لمجابهة المصاريف الناتجة عن تزويد المعامل بمختلف لوازم ومواد الطبع التي لوحظ أن سعرها قد عرف ارتفاعا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة خاصة منها الصفائح الزنكية التي تعد الأكثر استهلاكا.

3) صيانة وإصلاح عتاد الاستغلال والأدوات :

رصد لهذا الباب مبلغ 1.000.000.00 درهم لتمويل الصفقات التي أبرمت عن طريق طلبات العروض لضمان إصلاح وصيانة معدات وآليات الطبع وكذا العتاد المعلومياتي والبرامج المعلومياتية لجعلها في مأمن من كل الأعطاب التي قد تسبب عرقلة السير العادي لوحدات الإنتاج.

4) مصاريف المراسلات والرسوم البريدية :

على إثر الارتفاع الملحوظ الذي عرفته تعريفة الرسوم البريدية. رصد لهذا الباب غلاف مالي قدره 1.500.000.00 درهم لتغطية مصاريف الإرسال خاصة منها المتعلقة بتوزيع نشرات الجريدة الرسمية على المشتركين فيها.

5) أبواب الميزانية الأخرى :

بقيت أبواب الميزانية الأخرى في مستوى ما كانت عليه خلال سنة 2009 بعد ما تبين أنها كافية لتحمل المصاريف الناتجة عنها باستثناء تغييرات طفيفة طرأت على بعضها.

الجزء الثاني: ميزانية الاستثمار

ستخصص المبالغ المرصدة في هذا الباب من الفائض المسجل في متم سنة 2009 للتزود ببعض التجهيزات التي لاتزال المطبعة الرسمية في حاجة ماسة إليها ولترميم شامل لمرافقها. بعد إنهاء

الدراسة التي بوشرت في هذا الشأن وإعداد جميع التصاميم الضرورية لذلك والمصادقة عليها.

وفي إطار إعداد المخطط المديري للنظام الاعلامي للأمانة العامة للحكومة. ستعطى عناية خاصة لإغناء وتقوية المنظومات الحالية للتدبير الالكتروني وتجهيز كافة مرافق المطبعة الرسمية بمنظومات ذات تأدية مرتفعة ستهم على وجه الخصوص :

- تسلم مشاريع القوانين والنصوص التشريعية والتنظيمية بطرق إليكترونية .
- تقوية قاعدة المعطيات الخاصة بوضعية النصوص التشريعية والتنظيمية من وقت إحالتها على المطبعة الرسمية إلى غاية صدورها .
- تنظيم غزارة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية وكذا الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري عبر كافة المراحل التي تمر بها .
- تدبير شؤون الموظفين.
- الرفع من أداء مكتب المبيعات وفرع الاشتراكات بالجريدة الرسمية وجناح المحاسبة .
- تنظيم مكتب الضبط وترتيب المخزونات وكذا الوثائق والمستندات.

وجدير بالذكر أنه بناء على تعليمات السيد الأمين العام للحكومة، سيشرع في إعداد دراسة شاملة تهم تطوير وتأهيل المصلحة الرسمية على مستوى مواردها البشرية وتجهيزاتها وطرق تدبيرها لجعلها قادرة على القيام بالمهام المنوطة بها في أحسن الظروف داخل فضاء يتسم بالمنافسة القوية وبالضرورة الملحة لمواكبة التطور التكنولوجي المتميز الذي عرفه ميدان فنون الطبع، وإقتراح الإطار القانوني المناسب لها على ضوء نتائج هذه الدراسة إن اقتضى الحال ذلك.

وتجدر الاشارة، إلى أنه لم يتم إغفال الاهتمام بالعنصر البشري العامل بهذه المديرية، إذ فضلا على تمتيعه منذ سنة 2003 بتعويض شهري عن الأخطار المهنية وبمكافأة سنوية يعادل مبلغها أجرة الشهر الأخير من كل سنة، تم خلال السنة الجارية إدراج التعويض عن الأخطار السالف الذكر ضمن العناصر المحتسبة في تحديد المعاش. وفتح المجال للمستخدمين للارتقاء إلى سلم الأجور رقم 10 لفائدة رؤساء المعامل المجمدين حاليا في السلم التاسع.

مديرية
الشؤون الإدارية والمالية

تتولى مديرية الشؤون الإدارية والمالية مهمة إدارة المصالح الملحقة مباشرة بالوزير الأول والأمانة العامة للحكومة

وتقوم لهذه الغاية بالمهام التالية:

- إدارة شؤون الموظفين التابعين لمصالح الوزير الأول والأمانة العامة للحكومة أو لأي إدارة ترتبط بالوزير الأول فيما يرجع إلى تدبير شؤونها الداخلية.
- إعداد ميزانية المصالح المذكورة وتنفيذها.
- السهر على صيانة مباني ومعدات المصالح المعهود إليها بإدارة شؤونها.
- تسليم سندات النقل أو إرجاع مصاريف السفر ونقل الأمتعة فيما يخص المستخدمين الأجانب العاملين بالإدارات العامة وذلك بمناسبة توظيفهم أو رجوعهم إلى أوطانهم أو قضاء إجازاتهم الإدارية.

وفي هذا الإطار تسهر مديرية الشؤون الإدارية والمالية على إعداد مشروع الميزانية الفرعية المتعلقة بالأمانة العامة للحكومة. والسهر على تنفيذها.

وفي هذا السياق. وبفضل مخطط العمل الذي أعدته الأمانة العامة للحكومة بإشراف السيد الأمين العام للحكومة. هذا المخطط الذي من بين أهدافه إعادة النظر في هيكلة الأمانة العامة

للحكومة. ودعم مواردها البشرية. وإرساء مخطط مديري معلوماتي. وتهييء ظروف عمل جد ملائمة. وتدعيم العمل الاجتماعي لفائدة الموظفين والأعوان.. الخ. استطاعت الأمانة العامة للحكومة تطبيقا للتعليمات الملكية السامية لجلالة الملك محمد السادس نصره الله. إقناع المسؤولين بوزارة الاقتصاد والمالية بأهمية وقيمة المقترحات التي تقدمت بها في نطاق إعداد مشروع ميزانيتها الفرعية برسم سنة 2010. وحظيت هذه المقترحات بالتفهم والقبول. مما سيكون له الأثر الإيجابي الكبير بحول الله. على عمل الأمانة العامة للحكومة والمهام الجسيمة المنوطة بها.

وبالرجوع إلى الأرقام. واستنادا إلى المعطيات السالفة الذكر. فقد بلغت الاعتمادات التي تم رصدها للأمانة العامة للحكومة برسم القانون المالي لسنة 2010 ما مجموعه 82.128.000 درهم. مقابل 49.684.000 درهم سنة 2009. مما يعني أن هناك زيادة تصل إلى 32.444.000 درهم كقيمة مطلقة. ونسبة إجمالية تصل إلى أكثر من 65%.

وتعود دواعي هذا الارتفاع الاستثنائي في الميزانية برسم 2010 إلى الزيادة في اعتمادات الاستثمار على الخصوص. بالنظر إلى أن الأمانة العامة للحكومة قد تسلمت بناية إضافية

بمقرها الحالي كانت تشغل مكاتبها المندوبية السامية للتخطيط. وهذه البناية تتطلب إصلاحا مهما. وتجهيزا مكتبيا ومعلوماتيا كاملا. إضافة إلى إحداث بعض المرافق الإدارية والاجتماعية الضرورية لحسن سير العمل الإداري.

وهكذا نجد أن ميزانية التسيير تبلغ 57.128.000 درهم. بزيادة قدرها 8.572.000 درهم عن سنة 2009. ونسبة إجمالية بلغت 15.65 %. تهم أساسا باب المعدات والنفقات المختلفة. وتتوزع هذه الميزانية كما يلي:

1- باب الموظفين. ورصد له اعتماد يصل إلى 41.558.000 درهم. بزيادة نسبتها 1.11%. وقد خصص مبلغ 28.456.000 درهم لموظفي وأعوان المصالح المركزية للأمانة العامة للحكومة. ومبلغ 13.101.200 درهم لموظفي وأعوان المطبعة الرسمية.

2- باب المعدات والنفقات المختلفة. وقد رصد له مبلغ 15.570.000 درهم. مقابل 7.458.000 درهم سنة 2009. أي بزيادة إجمالية تبلغ 8.112.000 درهم. ونسبتها أكثر من 108%. وتأخذ هذه الزيادة في الاعتبار. الحاجات التي سيتطلبها التسيير العادي للأمانة العامة للحكومة. ولاسيما مع تسلم البناية كما سبق الذكر.

ومواجهة المصاريف التي يستدعيها مخطط التكوين واستكماله لفائدة أطرها القانونية من جهة. والأطر المسؤولة عن الشؤون القانونية بمختلف الوزارات لحسن تاهيلها لممارسة المهام المنوطة بها من جهة أخرى. وقد تم في هذا الشأن. إبرام اتفاقية إطار مع المعهد العالي للإدارة الذي سيتكفل بالجانب النظري لعملية التكوين هذه. دون إغفال مواصلة المجهود المبذول لفائدة العمل الاجتماعي ودعمه. والذي تتكفل به جمعية الأعمال الاجتماعية التي ينتظر أن تتضاعف وتتنوع أنشطتها خلال السنة المقبلة بحول الله

والطفرة الكبيرة التي ستعرفها اعتمادات الأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2010. تهم ميزانية الاستثمار التي رصد لها مبلغ 25.000.000 درهم. بزيادة استثنائية تفوق 23.000.000 درهم. ويتوزع هذا الاعتماد على ثلاثة بنود رئيسية تهم أساسا إصلاح البناية المسترجعة وتجهيزها المكتبي والمعلوماتي. وقد أنيطت هذه العملية. في نطاق الإشراف المنتدب. بمؤسسة ذات خبرة عالية في الميدان. هي الشركة العامة العقارية.

لجنة الصفقات العمومية

لقد حدد المرسوم 2.75.840 الصادر في 27 من ذي الحجة 1397 (30 ديسمبر 1975) المتعلق بإصلاح لجنة الصفقات المحدثة لدى الأمانة العامة للحكومة، اختصاص لجنة الصفقات العمومية وتأليفها وطريقة عملها. وهي هيئة تختص بالدراسات والاستشارة في مجال الصفقات. وتقوم بإبداء الرأي بشأن مشاريع النصوص التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بالصفقات. و دراسة القضايا العامة و الخاصة المرتبطة بتحضير صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات وطريقة إبرامها وتنفيذها وتسديد مبالغها. وكذا إبداء الرأي بشأن النزاعات المتعلقة بالمساطر المتبعة بشأنها. كما تبدي رأيا استشاريا بخصوص مشاريع الاتفاقيات أو عقود الامتياز أو العقود الإدارية التي تتضمن تنفيذ خدمة عمومية.

ويمكن للجنة الصفقات أيضا أن تبدي رأيها، بموجب مقتضيات المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة و لاسيما منها المواد 3 و 5 و 6 و 75 و86 و95.

ويمكن كذلك استشارة اللجنة من قبل الوزير الأول، قبل أن يقرر تجاوز رفض التأشيرة المصرح به من قبل المحاسب

العمومي (المادة 28 من المرسوم رقم 2.07.1235 الصادر في 5 من ذي القعدة 1429 الموافق لـ 4 نوفمبر 2008 المتعلق بمراقبة نفقات الدولة).

ومن الناحية التنظيمية، تتكون لجنة الصفقات من جهاز تمثيلي للقطاعات الأكثر اهتماما بالصفقات. وبكتابة دائمة تقوم بتحضير القضايا المعروضة على اللجنة وجمع الوثائق وحفظ الأرشيف المتعلق بها.

وبخصوص حصيلة عمل اللجنة خلال سنة 2009، فقد أبدت اللجنة التي ترأسها الأمانة العامة للحكومة بإبداء 22 رأيا قانونيا تهم استشارات تتعلق بمجال صفقات الدولة المبرمة والنزاعات الناشئة عنها بين القطاعات الوزارية والمقاولات التي تم اختيارها لتنفيذ بعض الأشغال أو تقديم خدمات في إطار صفقات عمومية.

كما قامت خلال نفس الفترة بالدراسة والمساهمة في إعداد مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة بمجال اختصاصها بلغ عددها 42 نصا موزعة كما يلي :

- 3 مشاريع مراسيم.
- 9 مشاريع قرارات وزارية.
- 30 مقررا للوزير الأول.

وجدير بالذكر أن لجنة الصفقات تقوم حاليا بإعادة النظر في نظامها في إطار التزام السلطات العمومية بإضفاء مزيد من الشفافية على الصفقات العمومية المنجزة لفائدة إدارات الدولة. وذلك بمراجعة نظامها على مستويات ثلاث:

- المستوى الأول: مراجعة اختصاصات اللجنة. وذلك بإحداث مسطرة لدراسة شكايات المتنافسين المتعلقة بمرحلة إرساء الصفقات مباشرة دون ضرورة اللجوء إلى التظلم الرئاسي كما هو الشأن حاليا. مع تحديد آجال لعرض الشكاية ولإبداء الرأي في هذا الشأن.

- المستوى الثاني: يتعلق بتركيبتها. وذلك بالنص على تمثيلية بعض القطاعات الوزارية غير الممثلة حاليا. وعلى عضوية ممثلي الهيئات المهنية المعنية لاسيما عند ما يتعلق الأمر بفحص شكاية أو بدراسة نص تشريعي أو تنظيمي يهم القطاع.

- المستوى الثالث: و يتعلق بوضع هيكلة لكتابة اللجنة حسب الاختصاصات المنوطة بها.

البوابة الإلكترونية
للأمانة العامة للحكومة

في إطار الاستراتيجية الوطنية لإدماج المغرب في مجتمع المعلومات والمعرفة. والتي تهدف إلى تعميم تقنيات المعلومات لفائدة عموم المواطنين والإدارات والمقاولات. ترأس السيد الأمين العام للحكومة و السيد رشيد الطالبي العلمي الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية يوم الاثنين 5 مارس 2007 بمقر الوزارة المكلفة بالشؤون الاقتصادية و العامة حفل الانطلاقة الرسمية للبوابة الالكترونية للأمانة العامة للحكومة. والتي من شأنها تمكين مرتفقي الادارة من تتبع ملفاتهم عن بُعد. وتمكين مستعملي الانترنيت من الاطلاع بشكل واسع على الترسانة القانونية للمغرب وباقي الخدمات التي تقدمها البوابة الالكترونية. و التي يمكن إجمالها في النقط التالية :

- التعريف بالأمانة العامة للحكومة من خلال تنظيمها ومهامها واختصاصاتها.
- تتبع جدول أعمال و بيان اجتماع مجلس الحكومة و بيان اجتماعات المجلس الوزاري.
- وضع النسخة الالكترونية للجريدة الرسمية بصيغتها العربية والفرنسية مجانا رهن إشارة الجمهور منذ 1912 الى غاية 2009.

- الإطلاع على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المبرمة والموقعة من قبل المملكة المغربية الثنائية والمتعددة الأطراف.
- الآراء القانونية التي تبديها لجنة الصفقات العمومية.
- تمكين أصحاب المهن من الحصول على المعلومات القانونية المتعلقة بملفاتهم. والمساطر الواجب إتباعها من أجل وضع طلبات الحصول على رخص مزاولة بعض المهن المنظمة التي يعود للأمين العام للحكومة الاختصاص في منح ترخيص بشأنها مع إمكانية تتبع مسارها عن بعد.
- تمكين الجمعيات من الوصول إلى النصوص القانونية و التنظيمية المتعلقة بحق تأسيس الجمعيات ومعرفة المساطر الواجب إتباعها من أجل طلب الاعتراف بصفة المنفعة العامة و طلبات الترخيص بالتماس الإحسان العمومي و التصريح بتلقي مساعدات أجنبية.
- نشر قاعدة معطيات متكاملة تضم قوائم أسماء جميع المهنيين المزاولين للمهن المنظمة التي يعود للأمين العام للحكومة الاختصاص في منح ترخيص بشأنها.

وتجدر الإشارة الى أن البوابة اليوم تضم أكثر من 317 صفحة الكترونية ديناميكية يتم تحيينها يوميا. وقد بلغ عدد زوارها خلال هذه السنة 551.833 زائرا كما تم ربطها بمئات

من المواقع الالكترونية القانونية المتخصصة في مختلف دول العالم والمنظمات الدولية المتخصصة. وفي مقدمتها منظومة الأمم المتحدة. و مواقع الجرائد الرسمية على الانترنيت الخاصة بمختلف الدول.

ويمكن من خلال الجدول التالي تقديم المعطيات المتعلقة بزوار الموقع وحجم تحميل الملفات المودعة بالموقع :

الشهور	عدد الزوار	حجم تحميل الملفات المودعة بالموقع
نوفمبر	46518	244,48 Go
ديسمبر	48827	256.61 Go
يناير	50289	264,30 Go
فبراير	51810	272,29 Go
مارس	52303	274,88 Go
أبريل	51532	270,83 Go
ماي	52395	275,37 Go
يونيو	44578	234,28 Go

يوليوز	39596	208,10 Go
أغسطس	28337	148,92 Go
سبتمبر	36515	191,91 Go
أكتوبر	49133	258,22Go
المجموع	551833	

القسم الثاني
مخطط عمل الأمانة العامة للحكومة
برسم سنة 2010 من أجل تنمية القدرات
وتطوير الأداء

تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله. المتعلقة بضرورة اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالرفع من جودة عمل الأمانة العامة للحكومة حتى تكون قادرة على مواكبة الأوراش الإصلاحية الكبرى التي يقودها جلالة الملك حفظه الله. وتوفير الإطار القانوني الملائم لتنفيذ وتفعيل السياسات العمومية الوطنية القطاعية.

وفي إطار هذا السياق. تم إعداد مخطط عمل بكيفية منسقة مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية. يهدف إلى تنمية قدرات مختلف مصالح الأمانة العامة للحكومة. وتوفير الشروط الضرورية لتطوير أدائها.

ويشمل هذا المخطط عدة أوراش. نذكر من أهمها:

1-إعادة النظر في تنظيم مصالح الأمانة العامة للحكومة. من خلال مراجعة جذرية للمرسوم رقم 365-83-2 الصادر في 7 جمادى الأولى 1405 (29 يناير 1985). من خلال إضافة كتابة عامة. وتحويل مديرية الدراسات التشريعية إلى مديرية عامة. وإضافة ثلاث مديريات مركزية جديدة.

2-تسلم بناية جديدة من المندوبية السامية للتخطيط. قصد توفير مقر جديد لإيواء بعض المديريات في إطار الهيكلة الجديدة. وبالتالي التوفر على مركب إداري متكامل لإيواء مختلف مصالح الأمانة العامة للحكومة في مكان واحد.

وسيشرع في مستهل السنة القادمة في أشغال تهيئة هذه البناية من قبل الشركة العامة العقارية التابعة لصندوق الإيداع والتدبير.

3-مراجعة النظام الأساسي الخاص بهيئة المستشارين القانونيين من خلال تغيير وتتميم بعض مقتضياته. لاسيما المتعلقة بالتوظيف والترقية. حتى يتسنى استقطاب عناصر جديدة من الكفاءات للعمل في إطار هذه الهيئة. وتعزيز قدراتها حتى يتسنى للأمانة العامة للحكومة إنجاز مهامها في أحسن الظروف وبالفعالية اللازمة.

4-الرفع من عدد المستشارين القانونيين. من 20 مستشارا إلى 40 مستشارا. يمكن توظيفهم على دفعات. لدعم التأطير. وقد تم إعداد مرسوم يقضي بتغيير المرسوم رقم 2.98.191 الصادر في 25 شوال 1418 (23 فبراير 1998) المحدد لعدد المستشارين القانونيين.

5-وضع منظومة معلوماتية متطورة خاصة بالأمانة العامة للحكومة

ويهدف هذا الإجراء إلى تمكين الأمانة العامة للحكومة من تصميم مديري متكامل لمنظومته المعلوماتية. حتى يتسنى لها الاضطلاع بمهامها وفق قواعد التدبير الحديث المعتمد على استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجالات معالجة المعطيات. وتداولها واستغلالها. وتوفير قواعد للمعطيات القانونية ووضعها رهن إشارة العموم.

وقد تم إعداد دفتر للتحملات الخاص بصفقة إنجاز دراسة في الموضوع. وتم الشروع في إجراءات الإعلان عنها. حتى يتم إسنادها ابتداء من مستهل سنة 2010.

6-إعادة النظر في تنظيم واختصاصات لجنة الصفقات العمومية. وذلك من خلال مراجعة جذرية للمرسوم رقم 2.75.840 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 ديسمبر 1975). حتى يتسنى وضع اطار تنظيمي جديد للجنة. وتوسيع صلاحياتها ومراجعة تأليفها. تحقيق المزيد من الشفافية في مجال الصفقات العمومية. وتوسيعا للضمانات الممنوحة للمعتمدين.

وتنكب اللجنة حاليا على إعداد مشروع مرسوم جديد سيعرض على مسطرة المصادقة بمجرد الانتهاء من إعداده

7-تأهيل المطبعة الرسمية. في افق تحويلها من مصلحة للدولة مسيرة بصفة مستقلة إلى مؤسسة عمومية. وذلك من خلال وضع برنامج خاص يروم الرفع من قدرات الموارد البشرية العاملة بالمطبعة وتأهيلها تأهيلا تقنيا متخصصا. والرفع من مستوى التأطير من خلال جلب كفاءات متخصصة. وتطوير اسلوب تدبير المطبعة. وتوسيع خدماتها. وتنويع منتوجاتها

وقد تم من أجل ذلك. إعداد دفتر للشروط الخاصة بإنجاز دراسة مهنية حول الوضعية الحاليه. وتحديد التدابير الواجب اتخاذها على الصعيد التقني والبشري والمالي والتجاري والمعلومياتي.

وسيتم الشروع في إنجاز هذه الدراسة في مستهل سنة 2010.

8-مراجعة النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المطبعة الرسمية. وذلك من خلال تغيير وتتميم مقتضيات المرسوم رقم 2.77.734 الصادر في 20 شوال 1397 (4 أكتوبر 1977). حتى يتسنى توظيف كفاءات جديدة.

وتمكين العاملين من الاستفادة من الترقية الداخلية كلما استوفوا الشروط المطلوبة.

وقد تم إعداد مرسوم من أجل ذلك معروض حاليا على مسطرة المصادقة

9-تعزيز الموارد البشرية. حيث تم الاتفاق مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية على تخصيص 60 منصبا لفائدة الأمانة العامة للحكومة. على مدى ثلاث سنوات 2010-2012. في حدود 20 منصبا كل سنة. لدعم التأطير وسد النقص الحاصل في الموارد البشرية بمختلف المصالح

وقد تمت الموافقة على إدراج 20 منصبا الأولى ضمن مشروع ميزانية 2010.

10- دعم الأعمال الاجتماعية لفائدة الموظفين. وقد تم ذلك من خلال الرفع من قيمة الدعم المخصص للأعمال الاجتماعية. وتوقيع اتفاقية تعاون وشراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي الأمانة العامة للحكومة وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية. من أجل تمديد الاستفادة من خدمات النقل والمطعم والاصطياف لفائدة جميع موظفي الأمانة العامة للحكومة.

11- تنمية قدرات المصالح المكلفة بالشؤون القانونية بمختلف الادارات العمومية. وفي هذا الصدد اعدت الأمانة العامة للحكومة منشورا وجهه السيد الوزير الأول إلى جميع الادارات العمومية. بشأن الاعلان عن احداث خلية للتأطير والتنسيق والتتبع لدى الأمانة العامة للحكومة. وحصر الوضعية الحالية لهذه المصالح على مستوى التأطير. وتحديد برنامج عمل من أجل الرفع من قدراتها في مجالات تقنيات العمل التشريعي. والصياغة القانونية. وتحسين المنظومة القانونية. وملاءمة التشريع الوطني مع الأوفاق الدولية

وسيتم وفق هذا المخطط التي تنكب الامانة العامه للحكومة على إعداده حاليه. تنظيم ورشات ودورات للتكوين والتكوين المستمر وحلقات دراسية ومناظرات وجلسات للتأطير واجتماعات للتقييم والتتبع لفائدة المصالح القانونية بمختلف الإدارات حسب الحاجيات المعبر عنها.

وسيشرع في تنفيذ المرحلة الأولى من هذا المخطط خلال السنة المقبلة بحول الله.

12- إنجاز برامج للتكوين والتكوين المستمر لفائدة العاملين بالامانة العامة للحكومة. من خلال تنظيم دورات للتكوين العام. والتكوين المتخصص والتكوين المستمر. وقد تم الشروع

في ذلك خلال هذه السنة 2009. حيث تم تعميم استعمال المعلوميات من قبل جميع الموظفين العاملين بالأمانة العامة للحكومة. وقد استفاد من بينهم 170 موظف من أصل 365 موظفا من مختلف المصالح. من دورة تدريبية مكثفة في مجال المعلوميات.

ويتضمن المخطط برسم سنة 2010 والسنوات التي تليها تنظيم دورات أخرى متخصصة في المعلوميات. والتكوين القانوني المعمق. والصياغة القانونية. والبحث القانوني عبر شبكة الأنترنيت واستعمالات محركات البحث. وتدبير الوثائق والأرشيف الإلكتروني. فضلا عن تنظيم سلك خاص لتكوين المستشارين القانونيين بالمعهد العالي للإدارة. وبرنامج لتنظيم دورات متخصصة للتكوين المستمر لفائدة الأطر المكلفة بالشؤون القانونية بمختلف الإدارات العمومية.

وقد تم في هذا الصدد إبرام اتفاقية تعاون وشراكة مع المعهد العالي للإدارة لهذا الغرض.

13- إحداث منظومة للتوثيق والارشيف الإلكتروني. تهدف إلى تنظيم المحفوظات والوثائق والمعطيات والنصوص التي تتوفر عليها الأمانة العامة للحكومة وفق أسس علمية ومهنية. حتى يتسنى استعمالها واستغلالها وصيانتها

والحفاظ عليها وفق المعايير المهنية المتعلق بحفظ الأرشيف والحفظ الإلكتروني.

14- تفعيل علاقات التعاون والشراكة وتبادل الخبرات مع المؤسسات المماثلة على الصعيد الدولي. وقد تم الشروع في هذا الورش من خلال توقيع بروتوكول تعاون مع الأمانة العامة للحكومة بفرنسا. ويجري حاليا إعداد برنامج تنفيذي لهذا البرتوكول ينص على تبادل الزيارات والخبرات. والتنظيم المشترك لبعض الدورات الدراسية وتبادل الوثائق والمعلومات والاصدارات. والقيام بجملة من المشاريع المشتركة بين الطرفين في مجالات قانونية محددة.

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقريـــــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــول

مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج
برسم السنة المالية 2010

الولاية التشريعية	الأمانة العامة	السنة التشريعية
2006 - 2015	قسم اللجان	2010-2009 دورة أكتوبر 2009

السيد الرئيس؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أرفع للمجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين حول مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم السنة المالية 2010.

وقد تدارست اللجنة هذا المشروع يوم الخميس 10 دجنبر 2009 برئاسة السيد عمر أدخيل وحضور السيد حفيظ بنهاشم المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الذي قدم في البداية عرضا حول حصيلة تدبير السجون في بلادنا مؤيدا بمجموعة من المعطيات الإحصائية من حيث النتائج المحققة والآفاق المستقبلية للقطاع فضلا عن الإمكانيات المادية المرصودة بموجب مشروع القانون المالي.

على إثر ذلك، تدخل السادة المستشارون لمناقشة هذا العرض وعملوا على إثره العديد من الملاحظات حول وضع المؤسسات السجنية من أجل أداءها لهدفها السامي الرامي إلى الإصلاح وإعادة الإدماج في المجتمع، وهي الاستفسارات والتساؤلات التي كانت محل إجابات من طرف السيد المندوب العام كما هي مثبتة في هذا التقرير.

المناقشة العامة:

على إثر العرض الذي تقدم به السيد المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج، تدخل السادة المستشارون في إطار المناقشة، حيث تمت إثارة العديد من الملاحظات والتساؤلات والاقتراحات بشأن جوانب مختلفة من حصيلة تدبير هذا القطاع وآفاقه المستقبلية.

في البداية، عبر العديد من السادة المستشارين عن تقديرهم للمهام المنوطة بالمندوبية العامة التي يتصل نشاطها بشريحة من المواطنين الذين قدر لهم الولوج إلى المؤسسات السجنية، وهي مهام صعبة تحتاج إلى ميزانية ضخمة واستراتيجيات شمولية مندمجة متعددة الأطراف والأبعاد.

وعليه، اعتبر البعض أن المقاربة الحالية لتدبير ملف السجون يعكس الانتقال من النظر إلى السجن كمقبرة للأحياء إلى مؤسسة لها وظائف ومسؤوليات ومهمات تقوم بها المندوبية السامية لإدارة السجون وإعادة الإدماج منذ تاريخ إحداثها، التي أصبحت تبحث لنفسها عن إعادة التأسيس عبر العمل على الإحاطة بالإشكالية الكبيرة للقطاع من أجل فك عقدته والإتيان بالمشاريع والمقترحات التي من شأنها إيجاد الحلول للمشاكل القائمة دون الانزياح عن هذا الهدف إلى طغيان الطابع المقاولاتي على أعمالها المتمثل في التجهيز والبناء.

وأكد المتدخلون أن إشكالية السجين ظاهرة مجتمعية تتخذ أبعادا معقدة تتداخل فيها الجوانب الإنسانية، السوسيولوجية، النفسية، الاقتصادية، وغيرها، تقتضي تفكيكها بدراسات ميدانية تحاول تحليل هذه الظاهرة قصد مجابهتها بأفضل السياسات والمقاربات للعناية بالسجين وإعداده اجتماعيا.

وتحتاج هذه العملية بمفهومها الجديد، حسب بعض الآراء إلى:

- العمل على توفير شروط الإدماج من أمن ومراقبة ومتابعة ومصاحبة؛
- اليقظة والحذر في اختيار النظم التكوينية والإدماجية حتى لا يرجع السجين ويلا على المجتمع.

وتتعلق إشكالية السجين بالحريات، لكونه في آخر المطاف إنسان ينبغي أن تحفظ له كرامته وإنسانيته، لأن السجن لا يلغي حريته الفردية، وقد أثار بعض السادة المستشارين في هذا الصدد مفهوم الحرية الشخصية للسجين، وما إذا كان قرار الاعتقال يلغي حريته

الفردية داخل السجن، فتمت الإشارة إلى أن المواثيق الدولية تضمن تمتيعه بهذه الحرية داخل الاعتقال، بالنظر إلى أنه فاقد للحرية بمفهومها العام وليس الفردي، حيث أنه يخضع لنظام الادارة القائمة على السجون لأجل ضبطه واتخاذ الإجراءات المناسبة للتكيف مع الظروف داخل هذه المؤسسات، واتخاذ تدابير معينة مثل الاختلاط بين الأصناف المختلفة للسجناء، إعادة النظر في الطرق غير الملائمة للتأديب والتفتيش والاهانات والاحتقارات.

واتضح للسادة المتدخلين، انطلاقا من الإحصائيات المتضمنة في عرض السيد المندوب العام وجود خلل في النظام الجنائي والسياسة الجنائية ينبغي معالجته بصورة مندمجة، انطلاقا من أن وزارة العدل لها مسؤولية في الموضوع، وأداة لإنجاح مشروع الإصلاح، باعتبار أن النزيل يخضع لنظام قضائي تحكمه وتدبره الإدارة القضائية فيما يتعلق بالاعتقال والمراقبة، وبالتالي تظهر الحاجة إلى إيجاد وسيط بين المندوبية العامة ووزارة العدل قصد تدبير هذه العلاقة في إطار مؤسساتي متكامل تعزز العلاقات القانونية بموجب العمليات الوظيفية التي تؤديها النيابة العامة تطبيقا لقانون السجون.

وعليه، ترتبط إشكالية وضعية السجون في الجانب المتعلق بالاكتظاظ بمشكل الاعتقال الاحتياطي الذي يحتل المعتقلون في إطاره نسبة 54 % من مجموع النزلاء وهو ما ينم عن ثغرة في السياسة الجنائية ينبغي ملؤها حتى لا يصبح هذا الباب منفذا للاحتكاك مع سلوكات انحرافية، يصبح بموجبها السجن مدرسة للإجرام، بل ويتصل الموضوع كذلك بالعلاقة بين العود والعفو، استنادا إلى الإحصائيات المسجلة، وهي الآلية التي لا يمكن إلغاؤها باعتبارها الوسيلة الفضلى التي يتعامل بها جلالة الملك مع رعاياه في إطار تقاليد الدولة المغربية القائمة على الصفح والعفو، وعلى المندوبية في هذا الباب ابتكار وسائل وبدائل إضافية للرحمة وإعطاء القدوة للمعتقلين، ووضع استراتيجيات خاصة لتتبع المفرج عنهم، حيث اقترح فتح الباب للتشاور مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل خلق أوراش تدر الدخل على المعنيين لكونهم من الفئات التي تعاني من الهشاشة، وكذا بموجب آليات قانونية بعضها يحتاج إلى التفعيل على مستوى القانون مثل الصلح، قاضي تنفيذ العقوبة والحلول البديلة، والبعض الآخر على مستوى المذكرات الموجهة إلى وكلاء الملك والوكلاء العامين للملك وقضاة التحقيق لإقناعهم بالتجاوب إيجابيا مع سياسة الدولة الرامية إلى التخفيف من نسبة الاعتقال الاحتياطي، بالإضافة إلى فتح نقاشات موسعة حول قضايا كبرى مثل الجرائم المعاقب عليها بالإعدام والسجن المؤبد بشأن مدى إمكانية الإبقاء عليها وخطورتها على المجتمع في ظل ما يعرفه العالم المعاصر من تطور حقوقي من جهة،

وأساليب الإجرام من جهة ثانية، ذلك أن الموازنة بين الأمرين لحماية المجتمع الذي نعيش فيه، يقتضي حسب البعض، استغلال مقومات هذا المجتمع الأصيل للدفاع عن نفسه ولإدماج هذه الفئة في إطاره، عبر تغليب الجانب القيمي الذي يتشبع به في الجوانب المتصلة بالتضامن والتكافل، وبالتالي فإن السجون يجب أن تستجيب لمواصفات تربوية تقوم على التواصل، النصح، القدوة، الدعوة إلى الخير، وانخراط كافة فعاليات المجتمع في حملات التحسيس خاصة بالنسبة للعلماء.

وينبغي أن تظهر هذه المقاربة التربوية المستندة على القيم في مخالطة السجين مع الحراس وباقي الساكنة السجنية، فيكون هذا الاختلاط بصورة ملاءمة يعالج اختلاف أصناف المعتقلين سواء من حيث الجنس أو السن أو الجرائم المرتكبة، أو حتى جانب الهشاشة مثل المرأة، الأرملة، العجوز اللاتي يتمتعن بوضع اجتماعي معين في المنضومة القيمية والإنسانية المغربية، حتى يقتنع المعتقل أن الولوج إلى السجن ليست غايته إنزال العقوبة أو الانتقام وإنما للإصلاح وإعادة الإدماج للعمل على تجاوز الأسباب المختلفة المؤدية إلى ارتكاب المخالفات والجرائم سواء الاجتماعية أو العائلية أو النفسية أو غيرها.

ولاشك أن تخصيص يوم وطني للسجين تنم عن وجود إشكالية في المجتمع تخصص له ذكرى للوقوف على حجم النتائج وآفاق العمل، لتحصين المكتسبات والحقوق الأساسية للمعتقل وعلى رأسها حقه في الدفاع، الذي تنقصه بعض السلوكات التي يلاقيها المحامون داخل السجون من قبيل غياب قاعات خاصة، الشك في شخصه، عدم منحه الوقت الكافي في التحاور مع موكليه، وغيرها من العراقيل والتعقيدات.

انطلاقا مما سبق، يظهر أن المقاربة التشاركية للإدماج التي تنخرط فيها جميع قطاعات الدولة والهيئات المدنية من داخل وخارج المؤسسات السجنية تساهم في ضمان عملية الإدماج ونجاح هذا الورش التربوي الكبير الذي أصبح يحظى بتمويل هائل من ميزانية الدولة، تمثل القرى السجنية إحدى مظاهره البارزة، بجانب بناء المزيد من المؤسسات وتوسعة القائمة منها، وحذف البعض الآخر المتواجد في المناطق الآهلة بالسكان.

ولاشك أن الزيادة في الاعتمادات المخصصة في ميزانية القطاع بشكل غير مسبوق يعبر عن تعبئة الدولة والمجتمع لحل إشكالياته التي تفاقمت على امتداد السنوات، وأن المنظور الجديد المتبع في تدبير القطاع من الناحية الإدارية ستظهر نتائجه محالة في المدى المتوسط والقريب.

ونال إحداث المديريات الجهوية التسعة للمندوبية العامة للسجون استحسانا كبيرا من كافة المتدخلين، الذين أكدوا أن تطبيقها الناجح سيمكن من الفهم المعمق لمشاكل وحاجيات مختلف مناطق المملكة، وتوفير مبالغ طائلة كانت توجه لنقل المعتقلين للسجون المختلفة، فضلا عن تلافي هيمنة التدبير المركزي في مجالات مختلفة خاصة إبرام صفقات التموين والبناء والقيام بأعمال المراقبة اللازمة في عين المكان، وهو ما سيسمح كذلك بالعدالة في توزيع الصفقات على المومنين المنتسبين لجهات المملكة.

بالإضافة إلى ذلك، اعتبر السادة المستشارون أن التدبير الاحترافي والمهني لدواليب القطاع ستنعكس بالإيجاب على المعتقلين وعائلاتهم، سواء من حيث السرعة في التدخل نتيجة لتفويض الاختصاصات في صرف الاعتمادات، أو ترشيد النفقات لاسيما المخصصة للبناء بما في ذلك المقر المركزي للمندوبية، أو استغلال الموارد البشرية في أداء المهام المنوطة بها أو تكوينها للرفع من قدراتها العملية عبر مركز التكوين.

ولاحظ البعض أن التدبير اليومي للقطاع ينبغي تدعيمه بإجراءات أخرى ذات طابع تشاركي وتحفيزي للرفع من استثمار أملاك المندوبية العامة من الأراضي، من قبيل إبرام المزيد من الشراكات مع المعاهد الوطنية المتخصصة في الزراعة قصد الرفع من مردودية السجون الفلاحية، أو التفاوض مع وزارة المالية قصد الرفع من نسبة المخصصة للادارة المحددة في 30% بالنسبة للصندوق الخاص بدعم المحاكم ومؤسسات السجون، والتفكير في آليات لتحفيز الأعوان القائمين على استخلاص الغرامات في المحاكم والمطالبة بها وتتبعها من أجل الرفع من مداخيل هذا الصندوق.

وتقدم السادة المستشارون ببعض الاقتراحات الرامية إلى إيجاد حل لبعض المشاكل المطروحة في الميدان ، مثل:

- ✓ توفير مصحات مجهزة بالأفرشة والموارد البشرية القائمة عليها للعناية بالأوضاع الصحية للسجناء لربح الوقت إزاء التعقيدات المتطلبة في الممارسة، ولتلافي التحايل من قبل بعض المعتقلين؛
- ✓ العمل على تزويد السجون بوسائل نقل المعتقلين إلى المحاكم لتجاوز ضعف إمكانيات إدارة الأمن الوطني في هذا الصدد؛
- ✓ تكوين تقنيين في مجال الطبخ قصد تحسين ظروف تهيء الوجبات والقبول بها من طرف السجناء، والتخفيف من ظاهرة القفف التي قد تؤدي إلى نوع من التمييز حسب المستويات العائلية للنزلاء أو يتم استخدامها لادخال المنوعات؛

- ✓ البحث عن الآليات المناسبة للحد من ظاهرة انتشار المخدرات بالسجون؛
- ✓ سن استراتيجية تواصلية متكاملة مع مختلف مؤسسات الدولة والمجتمع والصحافة لاطلاع الرأي العام على المجهودات المبذولة والنتائج المحققة ومدى احترام حقوق الانسان؛
- ✓ ربط السجون المغلقة بتاريخها، للحفاظ على الذاكرة، بجعلها محلات للزيارة من طرف الأجيال القادمة، خاصة محلات الاعتقال المكتشفة من طرف هيئة الانصاف والمصالحة.

جواب السيد المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج

تقدم السيد المندوب العام بتشكراته الخالصة للسادة المستشارين على تدخلاتهم التي تضمنت مجموعة من الملاحظات والاستفسارات والاقتراحات التي تعكس مدى الالمام بمختلف القضايا التي يعرفها هذا القطاع، وأعرب عن استعداده للتعاون مع مختلف المبادرات التي يقترحها ممثلي الأمة للنهوض بأوضاع المؤسسات السجنية والنزلاء بها.

وأوضح في البداية أن أخذ عمل المندوبية لطابع شبه مقاولاتي حتمته الظروف بعد تحديد المجالات التي ينبغي ان تحظى بالأسبقية، حيث تبين أنه من المستعجل العناية بالفضاءات التي كانت مهملة في جوانبها المتعلقة بالترميم والبناء وإصلاح قنوات الربط والأسلاك وغيرها، مبرزا أن هذه الوضعية الاستدراكية تمثل المرحلة الأولى، بجانب العناية بالسجين كإنسان الذي يمثل المرحلة الثانية.

وحول مسألة حرية السجين، أشار إلى أن القانون المتعلق بتسيير المؤسسات السجنية يقيد هذه الحرية ويضعها في إطار معين، فضلا عن وضع السجون لأنظمة داخلية تنقص هذه الحرية، وتنص على بعض الإجراءات التأديبية عند المخالفة دون أن تتجاوزها إلى التعذيب أو الضرب.

وتظهر أهمية تحديد مفهوم الحرية داخل السجن لتناول إشكالية معقدة تتعلق بتدبير وضعية السجين، حيث أن السجن لا يلغي حريته وإنما يضع حدودا لممارستها المضبوطة بقانون السجون الذي يحكم علاقة السجين بالموطن وبالمندوبية العامة للسجون في المستوى الذي يحفظ كرامته وأدميته، موضحا أنه يجب الإقرار بأن السجين والمجتمع لا يقبل قيود القانون، وهذا الرفض يولد الاختلاف وأحيانا الاصطدام مع جهاز المراقبة السجنية، وبالتالي

فإن الانسجام مع القانون واحترام الطرف الآخر يمكن الوصول إلى القاسم المشترك والتكيف مع الوضعية التي يتواجد بها النزيل، علما بأن المندوبية بصدد تهيء دليل للسجين يتضمن الحقوق والواجبات يتم الاستعانة به لقضاء المدة المحكومة.

وبالنسبة للعلاقة بين العفو والعود، فإن العفو له مقاصد إنسانية نبيلة لا يمكن اختزالها في التخفيف من الاكتظاظ، ويخلف ارتياحا لدى الساكنة السجنية المتطلعة للافراج عنها، وليس من الملائم ربطه بالعود، الذي تتصل به عدة أسباب تتعلق بفترة العقوبة، الوسط الاجتماعي، مدى تقبل السجن بتفريد العقوبة، مدى إنصاف الأحكام السالبة للأحكام والقبول بها، الاقتناع بالخطأ المرتكب، وكذا عامل الوعي والثقافة و العوارض المهمة التي تفرض نفسها على السجين، مع التذكير بأن السجين الذي تجتهد المندوبية العامة في تكوينه وتأهيله للخروج بدبلوم أو شهادة عليا، لايمكن توظيفه في الإدارة العمومية، وهو مايفرض التفكير في رد الاعتبار لهؤلاء الأشخاص وفق صيغة معينة يحكم بها القضاء بناء على شهادة حسن السلوك داخل السجن المرفوقة بالحصول على دبلوم معين.

وبالنسبة لتغدية السجناء والتقليص من القفف الموجهة إلى النزلاء، أفاد بأن أغلبهم لا يأكل التغدية المقدمة، وأن المندوبية تقوم بتوظيف التقنيين في المطابخ وتدرس إمكانية تخويل التموين في هذا المجال للقطاع الخاص، مشيرا من جهة أخرى إلى أن جميع السجناء سواسية من حيث ظروف الاعتقال، نافيا بشكل قطعي منح شهادات مجاملة لبعضهم قصد النزول في مصحات خاصة، مؤكدا أن القيام بالوضع في المستشفى العمومي يتطلب شهادة طبيب السجن والمستشفى، وأن التدخل غرضه العناية بصحة المرضى دون الانتظار خشية تفاقم أوضاعهم الصحية.

وبالنسبة للوساطة مع وزارة العدل، فإن هذه العلاقة محكومة بالقانون تفرضها قوانين المسطرة الجنائية، والقانون الجنائي وقانون تسيير المؤسسات السجنية، وهي علاقة عضوية لصيقة يمارس فيها قضاة تطبيق العقوبة، والتحقيق والاحداث، اختصاصات تتصل بزيارة السجون والاصلاحيات، ودراسة الملفات القضائية في بعض هذه المؤسسات، بجانب اللجان الاقليمية التي تمثل فيها الوزارة وعناصر المجتمع المدني. كما ان المندوبية العامة على اتصال دائم مع ديوان السيد وزير العدل، والكاتب العام ومديرية الشؤون الجنائية والعفو ونواب وكلاء الملك بالمحاكم.

وبالنسبة لارتفاع مستوى الاعتقال الاحتياطي بالسجون الذي يصل إلى 54% من المعتقلين، أشار إلى انعكاسات بعض المقتضيات القانونية للمسطرة الجنائية فيما يخص

الحكم في القضايا على مراحل، وعدم تفعيل بعض مقتضياتها، بالإضافة إلى ضرورة إيجاد السبل المناسبة لتعديل القانون الجنائي وتفعيل مسطرة إيقاف الدعوى.

وأوضح السيد المندوب من جهة أخرى وجود إرادة قوية لدى القائمين عليها لمحاربة رواج المخدرات في السجون التي كانت متفاحشة في السابق، حيث كانت تنتشر تجارتها في الداخل من طرف المزودين من الخارج باستعمال وسائل مختلفة، سواء عن طريق القفة، أو برميها من فوق الجدران في توقيت معين، أو استغلال الخلل في المراقبة، وقد مكن تعزيز المراقبة وضبطها من التصدي لها، بالإضافة إلى اتخاذ تدابير أخرى مثل وضع الأسس للحراسة الآمنة والصالحة، والتكوين...

وأشار كذلك، إلى أن الاصلاح مكن من فضح عدة ممارسات، واتخذت الاجراءات المناسبة لمواجهتها، على مستويات تعزيز الموارد البشرية والتكوين، والتحسيس والعقاب وتوجيه المذكرات، من بينها تلك التي تحت على الاهتمام بالفضاءات المخصصة لاستقبال المحامين، حيث تعرف بعض المؤسسات قاعات خاصة على مستوى لائق مثل المؤسسات المتواجدة في مكناس، سلا، مراكش والدار البيضاء تشريفا للرسالة التي يؤديها الدفاع.

وبالنسبة لتفريق السجناء، فيتم الأخذ بعين الاعتبار الجوانب التربوية المختلفة للسجناء قصد تجنب بعض الاحتكاكات التي قد تؤدي إلى نتائج عكسية، والتفكير في كيفية فصل فئة الحمقى التي تتواجد في كل السجون المفروضة من النيابات العامة، والواجب أن تذهب إلى مستشفيات الأمراض العقلية، وبالتالي فإن المندوبية العامة تسعى إلى وضعهم في مؤسسة خاصة قريبة من المستشفيات.

وأشار أيضا إلى المجهود المبذول في البناء لمواجهة إكراه البعد عن الأسر، وعدم صلاحية بعض البنايات، بالإضافة إلى حماية السجناء من الأخطار والأنظار من ساكني العمارات المجاورة، معربا عن مشاطرته لتحول بعض السجون القديمة إلى متاحف، مثيرا بالمناسبة خضوعها لإشراف الأملاك المخزنية وارتباط بعضها بذكريات سيئة في التاريخ مثل إعدام أو تعذيب رجال المقاومة، مشيرا كذلك إلى أن المندوبية تأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار من خلال إبرام شراكة خاصة مع المندوبية للمقاومة من أجل حفظ أرشيف السجون في الحقبة الاستعمارية.

المملكة المغربية
الوزير الأول

المندوبية العامة لإدارة السجون
و إعادة الإدماج

مناقشة مشروع ميزانية المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم سنة 2010

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

10 دجنبر 2009

المحتويات

تقديم 03

الجزء الأول: الحصيلة والآفاق

المحور الأول: حصيلة تدبير الشأن السجني خلال سنة 2009

أولا: الساكنة السجنية 04
ثانيا: التغذية والرعاية الصحية 08
ثالثا: توفير الأمن بالمؤسسات السجنية 09
رابعا: بناء وتوسعة وترميم المؤسسات السجنية 09
خامسا: الموارد البشرية 11
سادسا: تحديث الهياكل الإدارية للمندوبية العامة 14

المحور الثاني: الآفاق المستقبلية

أولا: دعم برامج إعادة الإدماج 16
ثانيا: مواصلة تحسين التغذية والرعاية الصحية 16
ثالثا: مواصلة بناء وتوسعة وترميم المؤسسات السجنية 17
رابعا: بناء معهد لتكوين موظفي وأطر المندوبية العامة بمدينة تيفلت 17
خامسا: عقلنة تدبير الموارد البشرية 18
سادسا: تفعيل سياسة اللاتمركز الإداري 18

الجزء الثاني: مشروع ميزانية 2010 مواصلة تأهيل المؤسسات السجنية

المحور الأول: ميزانية التسيير

أولا: الفصل الخاص بنفقات الموظفين 20
ثانيا: الفصل الخاص بنفقات المعدات والنفقات المختلفة 21

المحور الثاني: ميزانية الإستثمار

أولا: توزيع الإعتمادات 22
ثانيا: توزيع الإعتمادات حسب نوعية المشاريع المبرمجة 23

المحور الثالث: ميزانية الصندوق الخاص بدعم المحاكم والمؤسسات السجنية

أولا: وضعية الحساب خلال سنة 2009 24
ثانيا: تدبير ميزانية الصندوق برسم سنة 2010 24

المحور الرابع: ميزانية المصلحة المستقلة لوحدات الإنتاج

أولا: الأهداف 25
ثانيا: الحصيلة 25
ثالثا: الآفاق المستقبلية 26

كلمة ختامية 27

تقديم

انخرطت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج منذ إحداثها بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.08.49 الصادر في 22 ربيع الثاني 1429(29 ابريل 2008) في مسلسل للإصلاح الشامل يروم تأهيل وتحديث قطاع السجون، حيث شكلت ميزانية 2009 انطلاقة للنهوض بوضعية المؤسسات السجنية من خلال وضع وتنفيذ مجموعة من البرامج لتحقيق الأهداف التالية:

- توفير الفضاءات والتجهيزات الضرورية لتنفيذ البرامج التربوية لفائدة السجناء؛
- إرساء أنظمة أمنية متطورة لمحاربة تسريب الممنوعات والحفاظ على سلامة السجناء والموظفين؛
- تحسين تغذية المعتقلين كما وكيفا؛
- الرفع من مستوى النظافة والتطبيب؛
- التخفيف من ظاهرة الاكتظاظ؛
- تحسين مستوى تكوين الموظفين والتأطير ؛
- الاهتمام بوضعية الموظفين من خلال مراجعة النظام الأساسي ونظام التعويضات
- اعتماد سياسة اللاتمركز الإداري لتدبير الشأن السجني عن قرب.

و في نفس السياق قامت المندوبية العامة ببرمجة مشاريع جديدة برسم ميزانية 2010 لمواصلة تأهيل المؤسسات السجنية تماشيا مع خطاب جلالة الملك محمد السادس حفظه الله ورعاه بمناسبة الذكرى 56 لثورة الملك والشعب.

وقد خصص الجزء الأول من هذا العرض لإلقاء الضوء على حصيلة عمل المندوبية العامة خلال سنة 2009، وتحديد آفاقها المستقبلية في حين سيتطرق الجزء الثاني لعرض مضامين مشروع ميزانية 2010.

الجزء الأول: الحصيلة والآفاق

المحور الأول: حصيلة تدبير الشأن السجني خلال سنة 2009

أولا: الساكنة السجنية

1- معطيات عامة

❖ **عدد السجناء عند متم شهر أكتوبر 2009 بلغ 56092 معتقلا.**

❖ **تصنيف المعتقلين:**

✓ حسب الوضعية الجنائية

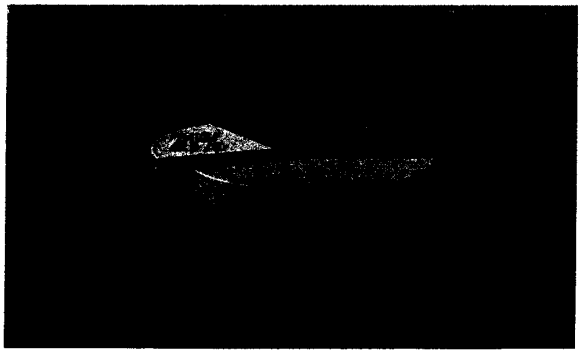

✓ حسب مدة العقوبة

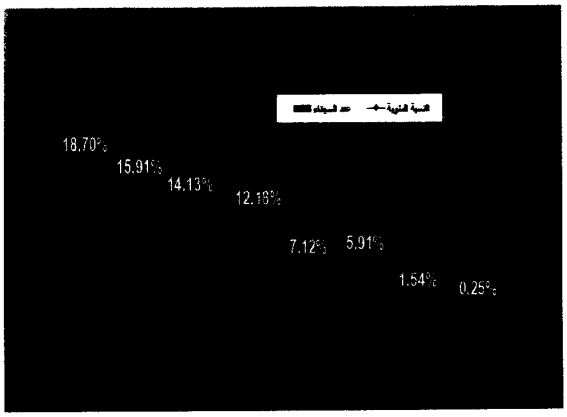

✓ حسب الجنس

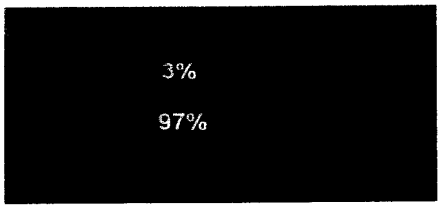

- الذكور: **54619** أي بنسبة **97 %**.
- الإناث: **1473** أي بنسبة **3 %**.

✓ حسب نوع الجريمة المرتكبة

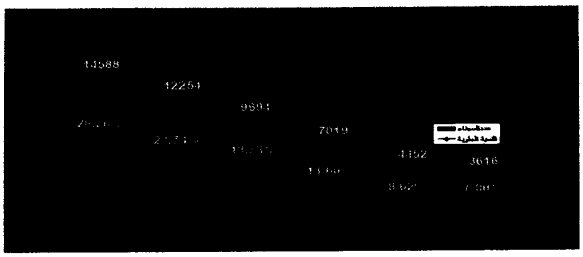

- الجرائم ضد الأموال والاتجار في المخدرات على الصعيدين المحلي والدولي **52%** .
- الجرائم ضد الأشخاص وضد نظام الأسرة وضد الأمن والنظام العام **41 %**.
- الجرائم المختلفة (السكر العلني، الهجرة السرية، حوادث السير، الإخلال العلني بالحياء، استهلاك المخدرات ...) **7 %**.

✓ حسب السن

- يلاحظ أن :
  - **10 %** تتراوح أعمارهم مابين **13** و **20** سنة .
  - **73 %** تتراوح أعمارهم بين **21** و **40** سنة؛
  - **16 %** تتراوح أعمارهم بين **41** و **60** سنة؛
  - **1%** أعمارهم تفوق **60** سنة.

2- برامج تأهيل المعتقلين لإعادة الإدماج

❖ برامج التعليم ومحو الأمية والتكوين المهني:

✓ ارتفاع نسبة نجاح المعتقلين المسجلين في برامج محو الأمية و التعليم و التكوين المهني خلال الموسم الدراسي **2008-2009** ، حيث بلغ عدد الناجحين **5118** من بين **8115** مسجلا أي بنسبة **63%** .

✓ ارتفاع نسبة النجاح في الباكالوريا مقارنة مع النسبة الوطنية حيث نجح **236** نزيلا من بين **346** مسجلين أي بنسبة **68%**.

✓ بلغ عدد النزلاء المسجلين في البرامج التربوية **7825** خلال موسم **2009-2010** موزعين على الشكل التالي:

- التعليم بمختلف أطواره : **2035**
- محـــو الأميـــة : **2634**
- التكوين المهـــني :**3156**

✓ ارتفع عدد السجناء الأحداث المستفيدين من هذه البرامج التربوية خلال الموسم الحالي بنسبة **14%** مقارنة مع الموسم الماضي بفضل العمل المتواصل بين المندوبية العامة ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء.

❖ الأنشطة الثقافية والترفيهية والدينية:

✓ تكثيف الأنشطة الثقافية والدينية والرياضية والفنية حيث بلغ عددها **1431** إلى حدود شتنبر **2009** من بينها **700** تظاهرة نظمت خلال شهر رمضان.

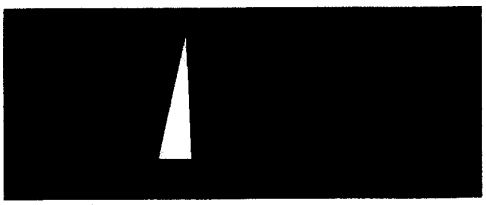

⬅ ساهمت **99** جمعية من المجتمع المدني في تنظيم هذه الأنشطة .

✓ تنظيم مسابقة وطنية في مجال المسرح لفائدة السجناء شاركت فيها عدة مؤسسات سجنية وقامت بتحكيمها لجنة مكونة من ممثلين ومخرجين وأطر من وزارة الثقافة.

✓ تنظيم عدة أنشطة ثقافية و ترفيهية ورياضية بمناسبة الاحتفال باليوم الوطني للسجين الذي يصادف **6** دجنبر من كل سنة.

✓ تطوير شراكات مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، ووزارة الثقافة والشبيبة والرياضة من أجل تقوية وتنويع الأنشطة والبرامج المقدمة للسجناء.

✓ تعزيز علاقات التعاون والشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء من خلال افتتاح مراكز جديدة للتكوين بعدة مؤسسات سجنية وتجهيزها، حيث ما فتئ صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله يشرف هذه المراكز بزياراته الميمونة.

⬅ فعلى الرغم من كل المجهودات المبذولة لإعادة إدماج السجناء في المجتمع بعد الإفراج عنهم فإن حالات العود تبقى مرتفعة مما يستدعي تفكيرا جماعيا في أسباب ومسببات ظاهرة العود.

ثانيا: التغذية والرعاية الصحية

1- تحسين التغذية

❖ تجديد تجهيزات مطابخ المؤسسات السجنية؛

❖ توفير معدات لتوزيع الوجبات الغذائية؛

❖ تحسين برنامج التغذية بفضل الزيادة التي عرفتها الاعتمادات المخولة برسم سنة **2009** .

⬅ مكن الرفع من الحصة المخصصة لكل نزيل (من **5** إلى **14** درهم) من تحسين مستوى التغذية أما بخصوص الجودة فتبقى الإشكاليات التالية مطروحة:

- إبرام عدد كبير من الصفقات على المستوى المركزي؛
- صعوبة تموين الوجبات لعدد كبير من السجناء؛
- عدم التزام عدد من الموردين بشروط دفتر التحملات؛
- غياب الاحترافية في إعداد الوجبات بسبب قلة الأطر المتخصصة؛

⬅ تؤدي هذه الصعوبات التي لازالت قائمة إلى:

- ضعف إقبال المعتقلين على الوجبات الغذائية ؛
- تبذير في المواد الغذائية؛
- استمرار دخول القفف (**Paniers**) إلى السجناء.

2- الرعاية الصحية و النظافة

- ❖ تجهيز أغلب مصحات المؤسسات السجنية بالمعدات الطبية والأدوية الضرورية؛
- ❖ اقتناء عشر سيارات إسعاف مجهزة طبيا؛
- ❖ تنظيم حملات تحسيسية ووقائية حول الأمراض المعدية بشراكة مع وزارة الصحة (أنفلـونزا الخنازير- داء السيدا- داء السل- الجربة...)؛
- ❖ تزويد جميع المؤسسات السجنية بمواد النظافة والتطهير.

ثالثا: توفير الأمن بالمؤسسات السجنية

تم في هذا الإطار:

1. تزويد عدد من المؤسسات السجنية بالتجهيزات الأمنية التالية:
   - ❖ معدات متطورة للمراقبة (Télésurveillance)
   - ❖ أجهزة الكشف عن المعادن (Scanner -Portique- Détecteur portable de métaux)
2. تعلية الأسوار الخارجية ووضع الأسلاك الشائكة:
   - ❖ همت تعلية الأسوار الخارجية 30 مؤسسة سجنية؛
   - ❖ تم وضع الأسلاك الشائكة فوق أو حول الأسوار الخارجية لأغلب المؤسسات السجنية.

مكنت هذه الإجراءات من:

- ✓ التقليص من تسريب الممنوعات إلى داخل المؤسسات السجنية؛
- ✓ تراجع حالات الاعتداء على الموظفين والسجناء؛
- ✓ الحد من حالات الفرار من المؤسسات السجنية (30 حالة سنة 2008 مقابل 3 حالات سنة 2009).

رابعا: بناء وتوسعة وترميم المؤسسات السجنية

1. تسريع وثيرة بناء ست مؤسسات

تم في هذا الإطار:

- ❖ الشروع في استغلال كل من السجن المحلي الجديد بخريبكة والسجن المحلي بواد زم؛
- ❖ برمجة فتح واستغلال السجون المحلية ببني ملال وتيفلت وتطوان والسجن المركزي مـول البركي بأسفي و ذلك قبل نهاية السنة الجارية.

2. الشروع في بناء قريتين سجنيتين مندمجتين بكل من:
   - مكناس تولال : بتكلفة 180.000.000 درهم
   - مراكش الأوداية : بتكلفة 240.000.000 درهم

تشتمل كل من هاتين القريتين المندمجتين على:

- ❖ مؤسسة سجنية بمواصفات عصرية؛
- ❖ بنايات سكنية وظيفية؛
- ❖ مرافق اجتماعية (مسجد، مدرسة، مستوصف، سوق، حمام ، فضاءات للرياضة والترفيه ...).

تمثل هذه المنجزات مساهمة من طرف المندوبية العامة لإدارة السجون و إعادة الإدماج في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للعالم القروي .

3. توسعة المؤسسات السجنية التالية:
   - ❖ السجن المحلي بأيت ملول بتكلفة مالية بلغت 62 مليون درهم للاستغناء عن السجن المحلي بانزكان لعدم مطابقته للمعايير المطلوبة وتواجده داخل الأحياء السكنية.
   - ❖ السجن المركزي بالقنيطرة بتكلفة بلغت 22 مليون درهم مع تقوية أرضيته وممرات الزنازن لتحسين ظروف إيواء المعتقلين و منع تكرار حالات الفرار.
4. ترميم وصيانة بنايات المؤسسات السجنية

شملت أشغال الترميم والصيانة 17 مؤسسة سجنية من بينها السجن المحلي بعين السبع الذي بلغت تكلفة ترميمه وصيانته ما يفوق 65 مليون درهم، والذي سيشيد بداخله مستشفى متعدد الاختصاصات تبلغ طاقته الإيوائية ما يناهز 200 سرير.

5. الشروع في بناء مقر الإدارة مع تهيئة حديقة عمومية بجواره على نفقة المندوبية العامة :
   - ❖ كون البناية الحالية معدة في الأصل للسكن ؛
   - ❖ ضعف طاقتها الاستيعابية؛
   - ❖ تكلفة الكراء جد مرتفعة (300.000 درهم شهريا)
   - ❖ عدم ملائمة الموقع الحالي (غياب موقف للسيارات،صعوبة الولوج ....).

سيمكن المقر الجديد من توفير ظروف عمل ملائمة للموظفين و الاستغناء عن نفقات الكراء.

خامسا: الموارد البشرية:

1. حصيلة التوظيفات برسم سنة 2009

قامت المندوبية العامة خلال هذه السنة بتوظيف:

- ❖ 800 حارس سجن للرفع من نسبة التأطير من حارس لكل 14 سجينا إلى حارس لكل 12 سجينا؛
- ❖ 166 إطار إداري وتقني لتحديث التدبير الإداري والمالي وتفعيل سياسة اللاتمركز ولإرساء نظام الرقابة الداخلية من خلال مراقبة التسيير والتدقيق الداخلي (متصرفون، مهندسون، تقنيون،...).
- ❖ 28 إطار مكلف بإعادة الإدماج لدعم العمل الاجتماعي والتربوي (منشطون في الشؤون الاجتماعية، أساتذة التكوين المهني)؛
- ❖ 52 إطار مكلف بالرعاية الصحية للسجناء (أطباء ، نفسانيون ، ممرضون)؛
- ❖ 100 إطار من حاملي الشهادات العليا للمساهمة في الجهود الحكومية الرامية إلى إدماج هذه الفئة من المعطلين، من بينهم:
  - 45 إطار أسندت لهم مهام العمل الإجتماعي والتربوي لفائدة السجناء؛
  - 55 من ضباط الاحتياط المجندين لتعزيز الحراسة والأمن بالمؤسسات السجنية.

2. تكوين الموظفين

تم في هذا المجال:

- ❖ تحديد الإطار القانوني لمركز تكوين الأطر بإفران مما سيمكن من تفويض الاعتمادات اللازمة للمركز لتنفيذ إستراتيجية المندوبية العامة في مجال التكوين؛
- ❖ تنظيم تكوين أساسي للموظفين الجدد بالمعهد الملكي للشرطة بالقنيطرة؛
- ❖ عقد دورات تكوين مستمر للموظفين الإداريين في مجال تدبير الموارد البشرية والمالية بشراكة مع الخزينة العامة للمملكة (التدقيق الداخلي – مراقبة التسيير- الصفقات والمحاسبة العمومية- التدبير المندمج للنفقات GID (Gestion Intégrée de la Dépense) التدبير المندمج لموظفي الدولة GIPE (Gestion Intégrée du Personnel de l'Etat)

3. ترشيد استعمال الموارد البشرية

اعتماد إستراتيجية جديدة محكمة في مجال توزيع مهام الحراسة والأمن بالمؤسسات السجنية وذلك بالفصل بين:

- الحراسة والأمن داخل المعقل؛
- الحراسة والأمن خارج المعقل.

الهدف:

- تكريس مبدأ التخصص والاحترافية والمهنية في أداء المهام؛
- الحد من تسريب الممنوعات ومن حالات فرار السجناء؛
- تخليق الوسط السجني من خلال محاربة الرشوة والتصدي للسلوكات السلبية والمخالفة للقانون.

4. إنصاف وتعبئة الموظفين

- ❖ بعد إصدار المرسوم المتعلق بالنظام الأساسي ونظام التعويضات صادق المجلس الوزاري بتاريخ 19 أكتوبر 2009 على مشروع مرسوم يمنح تعويض عن الساعات الإضافية والخدمات المنجزة ليلا، لفائدة موظفي المندوبية العامة.
- ❖ تم إعداد مشروع قرار بإحداث تعويض عن المسؤولية بالمؤسسات السجنية لفائدة: مدير المؤسسة – رئيس المعقل – رئيس الضبط القضائي – المقتصد – المشرف الاجتماعي.

و ذلك نظرا:

- لعدم استفادتهم حاليا من تعويض عن المسؤولية .
- لجسامة وخطورة المهام الموكولة إليهم .

كل هذا بهدف تحصينهم من الإغراءات.

5. دمقرطة التعيين في مناصب المسؤولية باعتماد مسطرة التباري قصد:

- ❖ احترام مبدأ تكافؤ الفرص ؛
- ❖ تحقيق الملائمة بين الكفاءات المتوفرة في المترشح واختصاصات منصب المسؤولية لوضع الرجل المناسب في المكان المناسب.
- ❖ إرساء تدبير احترافي دقيق وصارم يرتكز على مبادئ الحكامة الجيدة في تدبير الشأن السجني.

صدر التنظيم الهيكلي الجديد للمندوبية العامة في الجريدة الرسمية عدد **5750** بتاريخ **9** يوليوز **2009** ويهدف إلى :

- ❖ إبراز المهمتين الأساسيتين للمندوبية العامة والمتمثلتين في إعادة الإدماج والحفاظ على الأمن من خلال وضع هياكل:
  - ✓ مديرية العمل الاجتماعي والثقافي لفائدة السجناء وإعادة ادماجهم؛
  - ✓ مديرية سلامة السجناء والأشخاص والمباني والمنشآت المخصصة للسجون .
- ❖ تطوير المهام الإدارية والمالية لدعم المهمتين الأساسيتين بإحداث :
  - ✓ مديرية الموارد البشرية؛
  - ✓ مديرية الميزانية و التجهيز.
- ❖ إرساء هياكل التفتيش والمراقبة الداخلية، لمواكبة إدماج مصالح مراقبة الالتزام بنفقات الدولة في الخزينة العامة للمملكة، وتفعيل آليات المراقبة القبلية، و ذلك بإحداث :
  - ✓ المفتشيـــة العامة؛
  - ✓ قسم مراقبة التسيير والتدقيق الداخلي.

2. إحداث مصالح لامركزة لتدبير الشأن السجني عن قرب

صدر في الجريدة الرسمية عدد **5788** بتاريخ **19** نونبر **2009** قرار للمندوب العام تم بموجبه إحداث **9** مديريات جهوية بالمدن التالية: الدار البيضاء – سلا – خريبكة – مكناس – فاس – مراكش – تطوان – أكادير – وجدة.

و تم توزيع المؤسسات السجنية على هذه المديريات اعتمادا على ثلاثة معايير:

- القرب من مقر الجهة؛
- عدد الساكنة السجنية ؛
- عدد الموظفين في كل جهة.

سادسا: تحديث الهياكل الإدارية للمندوبية العامة :

1. إحداث هياكل الإدارة المركزية (Organigramme)

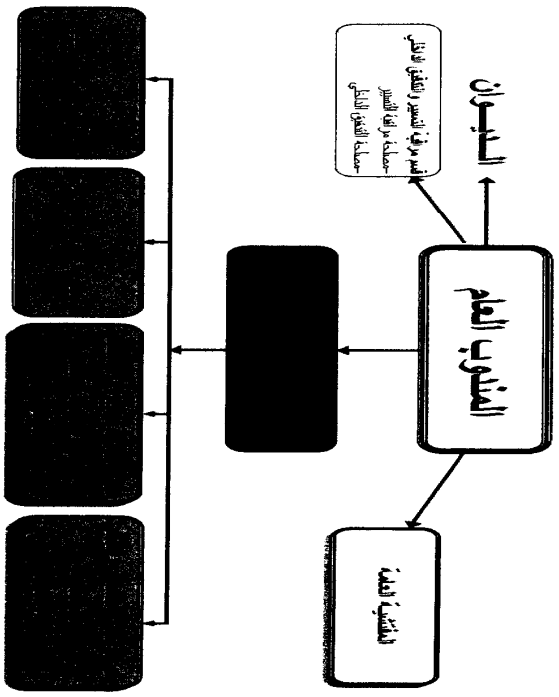

المحور الثاني: الآفاق المستقبلية

أولا: دعم برامج إعادة الإدماج:

تعتزم المندوبية العامة في هذا المجال:

1. توسيع دائرة المستفيدين من برامج التعليم ومحو الأمية والتكوين المهني من خلال:

- ❖ تطوير التعليم ومحو الأمية بتفعيل الشراكة مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر؛
- ❖ تحسيس وتحفيز المعتقلين على الانخراط في البرامج التربوية و التكوينية؛
- ❖ إيلاء عناية خاصة لتكوين الأحداث بدعم العمل المتواصل لمؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء؛
- ❖ تنويع شعب التكوين المهني والتركيز على الشعب المطلوبة في سوق الشغل، وكذلك على تعليم التقنيات الحديثة؛
- ❖ بناء مراكز للتكوين و أقسام دراسية بالمؤسسات السجنية.

2. دعم وتطوير الأنشطة الثقافية والترفيهية لفائدة السجناء

- ❖ تشجيع وتنظيم التعاون والشراكة مع القطاعات والجمعيات المعنية ؛
- ❖ إحداث خزانات وفضاءات لاحتضان مختلف الأنشطة الاجتماعية والثقافية بالمؤسسات السجنية .

ثانيا: مواصلة تحسين التغذية والرعاية الصحية

1- على مستوى جودة الوجبات الغذائية:

سيتم في هذا الإطار تفويض تدبير تغذية المعتقلين للمديريات الجهوية من أجل:

- ✓ انجاز الصفقات على الصعيد المحلي؛
- ✓ المراقبة والتتبع عن قرب لمختلف مراحل التغذية (استلام المواد، طريقة التحضير والتوزيع).
- ✓ خلق مستودعات جهوية لتخزين المواد الغذائية وتوزيعها على المؤسسات التابعة للجهة.

⬅ سيمكن تحقيق جودة التغذية من:

- الزيادة في إقبال المعتقلين على الوجبات الغذائية ؛
- التقليص من دخول القفف (**Paniers**) إلى المعتقلين.

2- مواصلة الرفع من مستوى الرعاية الصحية عبر:

- ❖ تجهيز مصحات المؤسسات السجنية بالأجهزة الطبية اللازمة؛
- ❖ اقتناء سيارات إسعاف مجهزة طبيا لتعميمها تدريجيا؛
- ❖ اعتماد التدبير المعلومياتي لمخزون الأدوية من أجل ترشيد استعمالها وضبط مدة صلاحيتها(**Applications informatiques**).

ثالثا: مواصلة بناء وتوسعة وترميم المؤسسات السجنية

1. بناء سجنين بمواصفات عصرية بكل من:

- ❖ مدينة أزرو ؛
- ❖ مدينة فاس.

2. مواصلة توسيع المؤسسات السجنية

من بينها السجون المحلية ب: بن سليمان، سوق الأربعاء، بن جرير.

3. مواصلة ترميم وصيانة بنايات المؤسسات السجنية بإصلاح وتهيئة مرافقها

4. توفير الأمن للمؤسسات السجنية بالرفع من علو أسوارها الخارجية ووضع الأسلاك الشائكة.

رابعا: بناء معهد لتكوين موظفي وأطر المندوبية العامة بمدينة تيفلت

سيمكن ذلك من:

- ❖ تكوين أساسي فعال للموظفين الجدد؛
- ❖ تكوين مستمر لجميع الموظفين؛
- ❖ تكوين تطبيقي ميداني بالسجن المحلي بتيفلت.

خامسا: عقلنة تدبير الموارد البشرية:

تهدف المندوبية العامة في هذا السياق إلى:

1- تطوير عمل موظفي الحراسة عبر:

- ❖ اقتناء تجهيزات أمنية متطورة (كاميرات المراقبة، الكواشف المعدنية...)
- ❖ الرفع من عدد أطر الحراسة بإحداث مناصب مالية جديدة.

2- مواصلة تخليق الوسط السجني:

- ❖ بالتصدي لمختلف السلوكات السلبية وغير القانونية داخل الوسط السجني؛
- ❖ بتفعيل آليات المراقبة الداخلية (المفتشية العامة، التدقيق الداخلي ، مراقبة التسيير....).

سادسا: تفعيل سياسة اللاتمركز الإداري

اعتماد سياسة القرب من خلال تفويض الاختصاصات للمديريات الجهوية على مستوى:

- ❖ التدبير التدريجي لشؤون الموظفين ؛
- ❖ التدبير المفوض للاعتمادات المالية؛
- ❖ التدبير الجهوي لبرامج تحيين السجناء للإدماج من خلال :

- ✓ التشخيص المباشر للحاجيات والإكراهات، وملائمة البرامج لخصوصية كل جهة.
- ✓ العمل على إحداث وحدات تربوية جهوية للتتبع وتنفيذ وتقويم برامج التعليم ومحو الأمية والتكوين المهني.
- ✓ التنسيق مع المصالح اللامركزة للقطاعات الحكومية المعنية بتنفيذ اختصاصات المندوبية العامة و ذلك بعقد اتفاقيات شراكة .

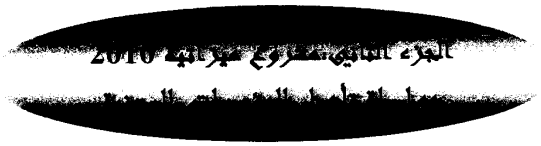

مكونات مشروع ميزانية 2010

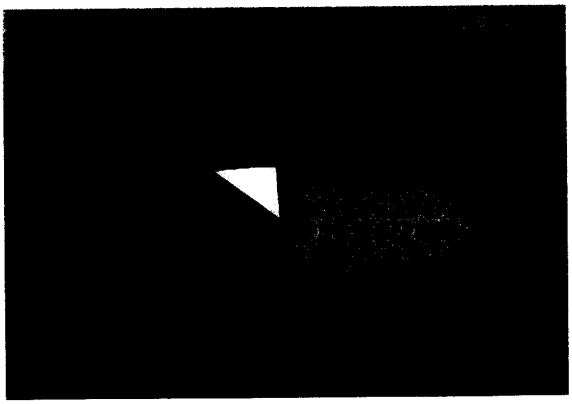

المحور الأول: ميزانية التسيير 1 057 672 000 درهم

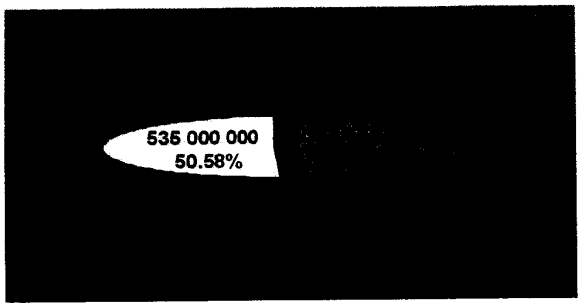

أولا: الفصل الخاص بنفقات الموظفين 522.672.000 درهم

1- إحداث 1000 منصب مالي بهدف:

- ❖ الرفع من نسبة تأطير السجناء (من حارس سجن لكل 12 سجينا إلى حارس لكل10 سجناء علما أن المعدل المعمول به في بعض الدول هو حارس لكل 3 سجناء ؛
- ❖ الزيادة في عدد الأطر المتخصصة في تأهيل السجناء لإعادة الإدماج؛
- ❖ توفير الأطر الإدارية والتقنية لتفعيل التنظيم الهيكلي الجديد على مستوى الإدارة المركزية والمديريات الجهوية.

2- تخصيص الإعتمادات المالية لتغطية تعويضات الساعات الإضافية والخدمات المنجزة ليلا لتفعيل المرسوم المحدث لها ابتداء من يناير 2010 .

ثانيا: الفصل الخاص بنفقات المعدات والنفقات المختلفة

535.000.000 درهم

1- توزيع الإعتمادات :

يلاحظ من خلال هذا الرسم البياني:

❖ استقرار الاعتمادات في معظم بنود الفصل الخاص بنفقات المعدات والنفقات المختلفة مقارنة مع ميزانية 2009 و خاصة ما يتعلق ب:

- ✓ نفقات رعاية السجناء (الأكل، النظافة، الأدوية، الأفرشة...) بمبلغ 359 مليون و 400 ألف درهم وتمثل نسبة 67% من مجموع نفقات هذا الفصل .
- ✓ رسوم ومستحقات (الماء، الكهرباء، الهاتف، الكراء، مصاريف المراسلات،...) بمبلغ 90 مليون و 338 ألف درهم وتمثل نسبة 17%من مجموع نفقات هذا الفصل.
- ✓ نفقات اللوجستيك (عتاد وأثاث المكتب، عتاد معلوميائي، مصاريف صيانة واصلاح السيارات، شراء الوقود والزيوت، التعويضات عن التنقل،...) بمبلغ 56 مليون و 132 ألف درهم وتشكل نسبة 10% من مجموع نفقات هذا الفصل.

ثانيا: توزيع الاعتمادات حسب المشاريع المبرمجة:

1- مشاريع إنهاء أشغال البناء و التوسعة

2 – مشاريع بنايات جديدة

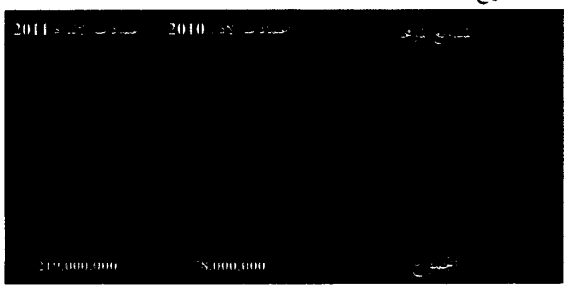

3 – مشاريع توسيع مؤسسات سجنية

4 – اقتناء تجهيزات أمنية.

في حين سجل :

- ✓ ارتفاع في اعتمادات إعادة إدماج السجناء بنسبة 100%حيث رصد لها مبلغ 22 مليون و 700 ألف درهم أي ما يمثل 4% من مجموع نفقات هذا الفصل.
- ✓ ارتفاع نفقات تكوين الموظفين (مصاريف التكوين وتنظيم الندوات، عتاد تعليمي وتربوي، تعويضات التدريب،...) التي رصد لها مبلغ 6 مليون و43 ألف درهم أي ما يمثل 2 %من مجموع نفقات هذا الفصل.

المحور الثاني: ميزانية الاستثمار 808.000.000 درهم

أولا: توزيع الاعتمادات :

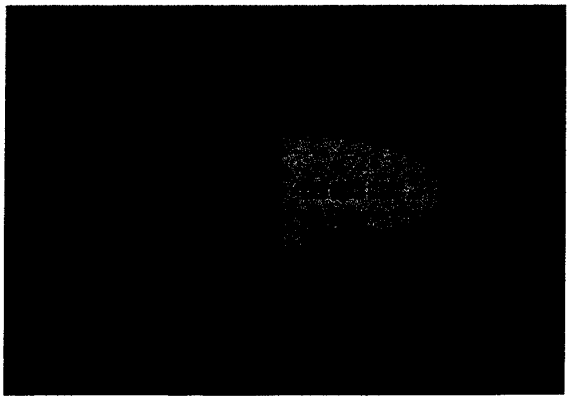

المحور الثالث: ميزانية الصندوق الخاص بدعم المحاكم والمؤسسات السجنية

أولا: وضعية الصندوق خلال سنة 2009

❖ بمقتضى القانون المالي لسنة 2009، أصبح المندوب العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج هو الآمر بقبض موارد الصندوق وصرف نفقاته بالنسبة للعمليات المتعلقة بمؤسسات السجون ؛

❖ 30 % من حصيلة موارد هذا الصندوق تخصص لفائدة المؤسسات السجنية.

⬅ انتقلت حصة المندوبية العامة من موارد الصندوق

من 105 مليون درهم سنة 2009

إلى 120 مليون درهم سنة 2010

ثانيا: تدبير ميزانية الصندوق الخاص خلال سنة 2010

رصدت اعتمادات الصندوق لتمويل العمليات التالية:

1. ترميم وصيانة مرافق المؤسسات السجنية :

تم تخصيص مبلغ 69 مليون و 500 ألف درهم لترميم وصيانة المؤسسات التالية:

❖ السجون الفلاحية ب: أوطيطة 1 وأوطيطة 2 و تارودانت؛

❖ السجون المحلية ب: الناظور، آسفي، صفرو، مكناس، طنجة، القنيطرة ، بركان، ورززات، الصويرة.

⬅ تجدر الإشارة إلى أن عمليات بناء وتوسعة المؤسسات السجنية تمول فقط بالاعتمادات المسطرة في الميزانية العامة (ميزانية الاستثمار).

2. المساهمة في توفير الأمن بالمؤسسات السجنية

تم رصد مبلغ 50 مليون و 500 ألف درهم من أجل مواصلة:

❖ اقتناء التجهيزات والمعدات الأمنية اللازمة للحد من تسريب الممنوعات وضمان سلامة السجناء وأمن المؤسسات السجنية والتصدي لعمليات الفرار ؛

❖ تجهيز المؤسسات السجنية بوسائل نقل السجناء (سيارات إسعاف مجهزة (Ambulances médicalisées) حافلات مؤمنة (Fourgons cellulaires)؛

المحور الرابع: ميزانية المصلحة المستقلة لوحدات الإنتاج:

أولا: الأهداف :

- ❖ تكوين السجناء في الميدان الفلاحي وتربية المواشي والصناعة التقليدية؛
- ❖ مساعدة السجناء اجتماعيا وتشجيعهم على الانخراط في برامج التكوين بمنحهم مكافآت نقدية؛
- ❖ استغلال الضيعات الفلاحية والمعامل والأوراش بالمؤسسات و تجهيزها بوسائل العمل الضرورية.

ثانيا: الحصيلة

ارتفعت مداخيل الانتاج الفلاحي وتربية المواشي

من **2** مليون و **500** ألف درهم سنة **2008**

إلى **6** مليون و **44** ألف درهم سنة **2009**

أي بزيادة **242%**

وقد ساهمت عدة عوامل في تحسن الإنتاج من بينها:

- ❖ التساقطات المطرية المهمة التي عرفتها بلادنا خلال الموسم الفلاحي **2008 – 2009**؛
- ❖ التهيئ الجيد للموسم الفلاحي على مستوى:
  - اقتناء البذور المختارة والأسمدة والأدوية؛
  - احترام توقيت الحرث والزراعة.
- ❖ التتبع والمراقبة الدورية لمختلف مراحل العمل.

يلاحظ في هذا الإطار أنه رغم ارتفاع الإنتاج لم يتم بلوغ هدف تكوين السجناء بسبب عزوفهم عن الفلاحة البورية من جهة وتفضيلهم الانخراط في التكوين المهني من جهة ثانية .

ثالثا: الآفاق المستقبلية

1. تكوين السجناء في الميدان الفلاحي من خلال:

اعتماد الزراعة السقوية إلى جانب الزراعة البورية باستعمال تقنيات حديثة (السقي بالتنقيط، الزراعة المغطاة...)، وللمساهمة في تحقيق ذلك تم:

- ❖ إبرام اتفاقية شراكة مع المدرسة المحمدية للمهندسين للتنقيب على المياه الجوفية بالأراضي الفلاحية التابعة للمندوبية العامة؛
- ❖ تفعيل هذه الاتفاقية بالسجن الفلاحي أوطيطة1.

2. تكوين السجناء في ميدان الصناعة التقليدية من خلال:

- ❖ توظيف مكونين مختصين في بعض الحرف؛
- ❖ تخصيص جزء من مداخيل وحدات الإنتاج التي عرفت ارتفاعا ملحوظا لتجهيز المعامل المتوفرة بالمؤسسات السجنية؛
- ❖ إحداث معامل خاصة لتكوين نزيلات المؤسسات السجنية من بينها السجن المحلي بسلا؛
- ❖ إعداد اتفاقية شراكة مع كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية.

3. الرفع من الإنتاج لتأمين المداخيل وتطوير برامج التكوين في هذا المجال .

4. البحث عن مصادر التمويل والتأطير بإبرام اتفاقيات شراكة مع وزارة الفلاحة والمصالح التابعة لها ووزارة الاقتصاد والمالية لتقديم إعانات مالية في إطار عقود مبنية على أهداف قصد دعم الاستثمار في هذا المجال.

كلمة خـــتامية

إن تنفيذ إستراتيجية المندوبية العامة لإدارة السجون وإعـــادة الإدماج يقتضي توفير الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لبلوغ الأهداف المسطرة المتمثلة بشكل أساسي في:

- مواصلة تأهيل المؤسسات السجنية والرفع من مستواها؛
- أنسنة ظروف الاعتقال، بالتخفيف من ظاهرة الاكتظاظ وتحسين ظروف الإيواء ؛
- الحفاظ على كرامة السجناء وتكريس ثقافة حقوق الإنسان في الوسط السجني؛
- توفير الظروف الملائمة لتأهيل المعتقلين لإعادة الإدماج؛
- الحفـــاظ على الأمن والانضباط والمساهمة في الأمن العام.

وتؤكد المندوبية العامة في هذا الصدد عزمها على المضي قدما في مسار الإصلاح الذي انخرطت فيه وفق برامج محددة الأهداف والأولويات، و ستظل منفتحة على جميع الفعاليات المهتمة بالشأن السجني، والتي تساهم في تهيئ السجناء لإعادة الإدماج وذلك في نطاق ما ينص عليه القانون.

والله الموفق